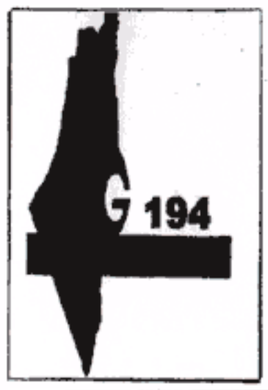

المجموعة ١٩٤

مجلة الكترونية ـ تصدر على الشبكة العالمية للإنترنت

دفاعاً عن قضايا اللاجئين وحق العودة

موقع المجموعة ١٩٤ على شبكة الانترنت WWW.group 194.net

رئيس التحرير

معتصم حمادة hamadeh@group 194. net

مدير التحرير

غسان عبود aboud@group 194. net

سكرتير التحرير

ضياء أيوب ayoub@group 194. net

أسرة التحرير

سهيل الناطور natour@group 194. net

خالد عطا ata@group 194. net

فتحي كليب fathi@group 194. net

محمد السهلي al-sahli@group 194. net

رشيد قويدر rashid@group 194. net

البريد الالكتروني E-mail: info@group 194. net

مكتب دمشق ـ سورية

هاتف : ٦٣١٥٧٤٠/٤٤٤٠١٤٨ ٠٠٩٦٣١١

فاكس : ٤٤٤٢٣٨٠ ٠٠٩٦٣١١

ص .ب : ١١٤٨٨ دمشق ـ سورية

مكتب بيروت ـ لبنان

هاتف : ٣٠٥٥٩٦ ٠٠٩٦١١

فاكس : ٧٠٤٠٧٩ ٠٠٩٦١١

ص .ب : ١٤/٦٠٤٧ بيروت ـ لبنان

مكتب غزة ـ فلسطين

هاتف : ٢٨٦٩٩٠ ٠٠٩٧٠٨

من هي
المجموعة ١٩٤

مصيره بنفسه .

٥) وحدة اللاجئين ، قضية وشعباً ، داخل حدود فلسطين الانتدابية وفي مناطق الشتات والمهاجر ، ضمانة لوحدة القضية الفلسطينية وترابط صفوف شعبها وصوناً لشخصيته من التذويب وفي مواجهة مشاريع التأهيل والتوطين أو الدمج ، أو إعادة التشتيت والتهجير .

٦) حق اللاجئين في التعويض عما لحق بهم من خسائر مادية ومعنوية بفعل النكبة وطوال فترة اللجوء ، وعن استغلال إسرائيل لأملاكهم وثرواتهم ، أو منعهم عنها ، حق ثابت مكمل لحق العودة ولا يشكل بديلاً عنه .

٧) إلى جانب الدور المنوط بها في إغاثة اللاجئين تشكل الأونروا عنواناً لاعتراف المجتمع الدولي بمسؤوليته عن قضية اللاجئين ، وضرورة حلها على قاعدة العودة إلى الديار والممتلكات . ويتحمل المجتمع الدولي مسؤولية تمويل الوكالة وتطوير دعمه لها إيفاء منها بالتزاماتها وبما يتناسب مع الزيادة الطبيعية في صفوف اللاجئين واحتياجاتهم .

كما تتحمل الوكالة مسؤولية استكمال سجلاتها لتشمل اللاجئين كافة بمن فيهم المقيمون خارج مناطق عملياتها وعلى الأخص في مصر والعراق . ومن موقع التزامها القرار ١٩٤ هي مدعوة لفك ارتباطها بكل المشاريع والتسويات الواردة خارج إطار قرارات الشرعية الدولية التي كفلت للاجئين حقهم في العودة . من بين هذه المشاريع والتسويات اتفاق أوسلو ومعاهدة وادي عربة .

٨) من متطلبات صون قضية اللاجئين وحقوقهم صون المكانة السياسية والقانونية لمخيمات اللاجئين ، الأمر الذي يتطلب وقف كل ما يمس هذه المكانة من مشاريع وبرامج .

٩) التأكيد على قرارات جامعة الدول العربية وتوصياتها التي تعترف للاجئين في الدول العربية المضيفة بحقوقهم الإنسانية كاملة . إن الحقوق الإنسانية ليست مرادفاً للتوطين ولا تعني التخلي عن حق العودة ولا تتعارض مع هذا الحق .

١٠) تتحمل إسرائيل مسؤولية سياسية وقانونية وأخلاقية لما حل بالشعب الفلسطيني من جراء نكبة ١٩٤٨ وما تلاها من حروب ، وما نتج عنها من ويلات وتشريد وولادة لقضية اللاجئين . ويتحمل المجتمع الدولي وهيئة الأمم المتحدة مسؤولية استمرار مأساة الشعب الفلسطيني ومعاناة اللاجئين ، والضغط على إسرائيل لتنفيذ القرارات ذات الصلة بالقضية الفلسطينية ومنها القرار ١٩٤ .

الافتتاحية

يصدر العدد الجديد من «المجموعة ١٩٤» وهو يحمل الرقمين ١٢ و١٣ وقد ارتأينا أن يكون عدداً مزدوجاً تلبية لاحتياجات فنية وكتابية ، وفي سياق ملاحقة «المجموعة» للحدث ومواكبته وتقديم ما هو جديد وملح على صعيد قضية اللاجئين . وفي استعراض مواد هذا العدد المزدوج يمكن لنا أن نقرأ :

* في «موقفنا» نتوقف أمام حالة من الفوضى السياسية في تناول القيادات الفلسطينية لقضية اللاجئين وحق العودة ، بعبارات غامضة ، قد تحمل في مضمونها معان براقة لكنها تخفي سياسات وأهدافاً وسيناريوهات خطيرة ، كالحديث على سبيل المثال عن «الحل العادل لقضية اللاجئين» أو «حق اللاجئين في العودة إلى الوطن» ، دون تحديد مضمون هذا «الحل العادل» وما هو مقياس عدالته ، ودون توضيح معنى «الوطن» لشعب تجزأ وطنه وتفتت . وقد بات البعض يتحدث علناً أن وطن اللاجئين الفلسطينيين هو الدولة الفلسطينية . في «موقفنا» سجال مع تصريحات صدرت على لسان محمود عباس (أبو مازن) رئيس اللجنة التنفيذية في م . ت . ف . ودعوة من «المجموعة ١٩٤» لاعتماد خطاب سياسي واضح بشأن حق العودة ، بعد أن بات التواطؤ مكشوفاً بين أطراف في الجانب الفلسطيني المفاوض ، والجانب الإسرائيلي في الالتفاف على القرار ١٩٤ وإفراغه من مضمونه لصالح التوطين والتهجير .

* في باب المقالات والدراسات نقرأ مقالة لعبد الغني خليل (أبو خلدون) عضو المجلس الوطني الفلسطيني تتناول «حركة اللاجئين» ومضمونها وأهدافها وآليات عملها ، والعلاقات بين مكوناتها المختلفة ، مميزاً بين حركة اللاجئين وبين لجان الدفاع عن حق العودة ، داعياً إلى تطوير هذه الحركة ، بحيث تضم في رحابها الواسع كل التحركات الخاصة باللاجئين في الميادين المختلفة ، كحركة جماهيرية مستقلة تشكل واحدة من الضمانات الكبرى لصون حقوق اللاجئين السياسية والاجتماعية والإنسانية ، بما في ذلك حقهم المقدس في العودة إلى الديار والممتلكات .

المقالة تستحق المناقشة ، وتشكل مدخلاً لحوار نفترض أنه يشغل بال الجهات المعنية ببناء حركة اللاجئين الفلسطينيين .

كما نقرأ في الباب ذاته دراسة ممتعة للشاعر الفلسطيني أحمد دحبور عن «الشعر الفلسطيني وقضية اللاجئين<< ، تجمع بين الأدب والسياسة ، وتضع السياسية في خدمة الأدب ، كما تضع الأدب في خدمة السياسة ، والاثنين معاً في خدمة قضية اللاجئين وحقوقهم المشروعة . وتبرز كم للشعر من دور فعال في صون قضية الحقوق وإغناء الذاكرة وشحذ الوعي .

* «تطور الخطاب الأميركي الرسمي إزاء قضية اللاجئين» للزميل ضياء أيوب ، وفيها محاولة لرصد تطور الموقف الأميركي من حقوق اللاجئين ، ملاحظاً في السياق تراجع موقف واشنطن لصالح الموقف إسرائيلي ، وعلى حساب الحقوق المشروعة للاجئين . جهد يحتاج إلى استكمال لقراءة الدوافع الحقيقية لمثل هذه السياسات المنحازة والعوامل المساعدة ، بما فيها العربية ، التي تشجع واشنطن على الاستهتار بالقضايا العربية ، وفي مقدمتها قضية فلسطين وحقوق اللاجئين من أبنائها .

* «السياسة الإسرائيلية في تدمير المنازل وتخريب الممتلكات» للزميل غسان عبود ، تقرأ نظرياً وعملياً حقيقة السياسة الإسرائيلية إزاء المخيمات الفلسطينية في القطاع والضفة ، وباقي مناطق الشتات ، موضحاً الأسباب الحقيقية التي تدفع بإسرائيل لتكن عداء وحقداً عميقين ، ومميزين ، ضد مخيمات اللاجئين . المقال يشكل فاتحة لدراسة مطولة ، يمكن لها أن تأخذ المسألة من زواياها المختلفة ، وتدعيمها بالأرقام والوقائع .

* «نقترح مؤتمراً لبنانياً ـ فلسطينياً وخطة مشتركة» وهي وجهة نظر «المجموعة ١٩٤» قدمت إلى صحيفة «النهار» اللبنانية بناء على طلبها ، للمساهمة في المحور الذي صدرت مقالاته على صفحات الصحيفة اللبنانية ، تتناول العلاقات الفلسطينية ـ اللبنانية ، وحقيقة السياسة اللبنانية إزاء اللاجئين الفلسطينيين . وجهة النظر هذه تحمل الدولة اللبنانية مسؤولية ما وصل إليه واقع الحال المأساوي للاجئين في لبنان وتدعو إلى حلول وعلاقات تعاون ثنائي ضد مشاريع التوطين ودفاعاً عن حق العودة والسيادة اللبنانية .

* يتضمن العدد المزدوج ثلاثة محاور :

* في المحور الأول كتبت انتصار مرعي ، رئيسة مؤسسة بيسان للتنمية الاجتماعية ، تضيء على واقع المرأة الفلسطينية في مخيمات سورية ، كما كتب نبيل السهلي ، الباحث في مركز الإحصاء الفلسطيني ، يقرأ في الأوضاع المختلفة للاجئين الفلسطينيين في سورية . وهما دراستان قدمتا إلى ورشة العمل التي دعت لها اللجنة التنسيقية في سورية

لمؤتمر حق العودة (لندن) لبحث أوضاع اللاجئين الفلسطينيين في سورية .

* في المحور الثاني كتب الزميل غسان عبود عن الحماية الدولية وموقفها من قضية اللاجئين الفلسطينيين . والعمل المذكور مساهمة في سياق النقاش الدائر في أوساط المهتمين بقضية اللاجئين والباحث في ضرورة أن تمتد مفاعيل الحماية الدولية لتطال أوضاع اللاجئين الفلسطينيين ، رغم أن المفوضية العليا للاجئين استثنت الفلسطينيين من حمايتها بدعوى أن ثمة منظمة دولية أخرى هي الأونروا ، هي المعنية برعاية مصالحهم . هل يجيز القانون الدولي توفير الحماية للاجئين الفلسطينيين . «هل يتعارض ذلك مع مبادئ السيادة الوطنية للدول المضيفة<< . هل يعكس هذا نفسه سلباً على حقوق اللاجئين الفلسطينيين أم يساهم في إسناد حقهم في العودة ، إلى ديارهم . هذا كله يناقشه الزميل غسان عبود في قراءته المذكورة ، كخطوة فتحت الباب لمزيد من الناقش والحوار وتبادل الرأي ووجهات النظر في مسألة لا نعتقد أنه يمكن حسمها في دراسة واحدة .

* «اللاجئون وحق العودة» نص محاضرة للمحامي الفلسطيني محمد عمورة شارك بها في ورشة دعا لها اتحاد لجان حق العودة في سورية تناولت قضية اللاجئين من جوانبها المختلفة ، المحاضرة تتناول حق العودة من منظار القانون وتدحض الادعاءات الإسرائيلية المختلفة ، المناهضة لما جاء في مبادئ القانون الدولي والاتفاقات ذات الصلة .

* في المحور الثالث نقرأ دليل المخيمات في الضفة والمخيمات في القطاع من إعداد الزميلين غسان عبود وعامر راشد ، وهما التعريف ، بشكل عام ، بأوضاع هذه المخيمات وأماكن انتشارها ، وقضاياها الملحة .

* من الأبواب الثابتة باب «أخبار اللاجئين» من إعداد الزميلة سوزان الصعبي «وكتاب العدد» يراجع فيه الزميل ضياء أيوب كتاب حقائق وأسرار نكبة عام ١٩٤٨ ، في إطار المساهمات الدولية ، لكشف حقيقة هذه النكبة ودحض الأكاذيب الإسرائيلية .

في «مكتبة اللاجئين» نعرض بإيجاز لأهم ما صدر عن قضية اللاجئين من كتب . أما في باب وثائق ، فنقدم عرضاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بحق العودة وتعويض اللاجئين ، ونص القرار ١٤٥٥ الصادر عن مجلس الأمن حول الاجتياح الإسرائيلي لمخيم رفح ، ونص الوثيقة الصادرة عن مؤتمر برلين الذي دعا له مركز العودة في لندن . وأخيراً بيان «المجموعة ١٩٤» في اليوم العالمي للتضامن مع الشعب الفلسطيني .

المجموعة ١٩٤

موقفنا

. . ولكن أين هو الوطن ؟

.. ولكن أين هو الوطن؟

معتصم حمادة

[لن نتخلى عن حق اللاجئين في العودة إلى الوطن]

محمود عباس — أبو مازن

موقفان إسرائيليان جرى التعبير عنهما بوضوح في الفترة الأخيرة بما خص قضية اللاجئين : ما أذاعته الإذاعة الإسرائيلية الثانية ، وما تفوه به شارون في خطابه أمام مؤتمر هرتسيليا السنوي . وفي المرتين تمت الدعوة إلى حل قضية اللاجئين بإسقاط حقهم في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم التي هجروا منها منذ العام ١٩٤٨ . وأعيد في هذين الموقفين التأكيد بأن إسرائيل ترفض الاعتراف بحق اللاجئين في العودة ، وأن الحل يفترض أن يكون باتجاهات أخرى . وهو الأمر الذي عاد بقضية اللاجئين إلى السطح ، وأكد مجدداً أن هذه القضية ، وإن كانت ملامح حلها لم تتبلور بعد ، إلا أنها تبقى المدخل لأي تسوية سياسية في المنطقة . كما تأكد مجدداً أن الإسرائيليين يرهنون الوصول مع الجانب الفلسطيني إلى أية تسوية بتخليه عن حق العودة والقبول بالحلول الأخرى . من هنا ، على سبيل المثال ، يأخذ حل «الدولتين» كما اقترحه بوش ، ويوافق عليه كل من حزب العمل والليكود ، بعده الحقيقي .

* للإسرائيليين ـ وحدهم ـ دولة يهودية ، هم يرسمون حدودها ، بحيث تكون «آمنة» و«قابلة للدفاع عنها» . وهذا يعني ضم القدس المحتلة والكتل الاستيطانية الكبرى في الضفة الفلسطينية لدولة إسرائيل ، وإبقاء قوات الاحتلال على قمم جبال الضفة ، وعند الأغوار ولفترة زمنية قد تطول لعقدين قابلين للتمديد مرات عدة . . ودوماً بذريعة ضمان أمن إسرائيل .

* وللفلسطينيين دولة منقوصة السيادة ، مجتزأة ، ومجزأة ، مجردة من السلاح ، خاضعة لهيمنة قوات «انتداب» أجنبية (من ضمنها القوات الإسرائيلية) عليها أن تبرهن ـ في ظل امتحان غربي لها قد يمتد لأكثر من عقدين من الزمن ـ أنها حريصة على أمن الدولة الإسرائيلية ، من خلال مجموعة إجراءات وقوانين تقمع عبرها أية تيارات سياسية معارضة لهذا الحل بملامحه الممسوخة ، وتتخلى بموجبها عن باقي الحقوق الفلسطينية ، وفي مقدمتها حق العودة للاجئين .

تفاوتت ردود الفعل الفلسطينية على المشروع الإسرائيلي ، كما عبرت عنه الإذاعة وخطاب شارون ، من بين هذه الردود ما جاء على لسان محمود عباس (أبو مازن) حين رفض التوطين وأكد حق اللاجئين في العودة «إلى الوطن» .

ويهمنا هنا أن نتوقف أمام ردّ محمود عباس ، لأنه ـ كما يفترض به أن يكون ـ يمثل الرأي الرسمي لمنظمة التحرير الفلسطينية فهو رئيس لجنتها التنفيذية ، وفي كل الأحوال ، سيكون ملف اللاجئين أحد الملفات الكبرى على طاولته ، لذا من الطبيعي أن نقرأ الموقف الحقيقي لهذا الرجل من قضية اللاجئين ، لأنه سيعكس نفسه عملياً على الحلول المطروحة ، وسيكون له التأثير الملموس في صياغتها ومدها بمقومات الحياة .

وفي مكان آخر ، يتجاوز محمود عباس عبارته حول العودة «إلى الوطن» ، فيتحدث عن التمسك «بالحل العادل لقضية اللاجئين عملاً بالقرار ١٩٤ وبمبادرة قمة بيروت العربية عام ٢٠٠٢» .

وبرأينا فإن هذين الموقفين يلفهما غموض «غير بناء» يبعث على القلق في النفوس ويدعو للتساؤل : ترى لماذا لا يتحدث أبو مازن بوضوح عن «حق اللاجئين في العودة إلى الديار والممتلكات التي هجروا منها منذ العام ١٩٤٨» ، وهي العبارة المعتمدة رسمياً لدى المؤسسات المعنية كالمجلس الوطني (ولجنة اللاجئين فيه) والمجلس المركزي والمجلس التشريعي (ولجنة اللاجئين فيه) . . ولماذا يلجأ أبو مازن إلى هذا الغموض؟ .

من المعروف تماماً أن رجال السياسة يلجأون إلى الغموض في رسم مواقفهم ، إما لأنها مواقف لم تنضج بعد ، أو لكي يحتفظوا لأنفسهم بهامش من المناورة يتيح لهم التقلب والتلون ، والمساومة ، وتقديم التنازلات في سياق صفقة سياسية متوقعة . وبالتالي تبقى مواقفهم الغامضة هذه ورقة للمقايضة يحتفظون بها ليكشفوا عنها في الجولات الأخيرة من المساومة . ولأن قضية اللاجئين ناضجة بما فيه الكفاية ، فمن الطبيعي القول إن الغموض لدى أبو مازن هدفه المساومة والمقايضة .

وقد اعتدنا ، على مدار سنوات أوسلو الماضية أن تكون قضية اللاجئين هي ورقة المساومة بيد المفاوض الفلسطيني . هذا ما لاحظناه عند تشكيل الوفد الفلسطيني إلى مدريد ، حين استبعد اللاجئون عنه ، نزولاً عند شروط شامير . وهذا ما لاحظناه في مفاوضات واشنطن ، حين جرى تغييب قضية اللاجئين (بعد تغييب تمثيل اللاجئين) عن جدول الأعمال . وهذا ما لاحظناه في المسار المتعدد ، حين أصرت إسرائيل على استبعاد القرار ١٩٤ من جدول أعمال اللجنة الخاصة باللاجئين ، واستبعاد كل ما هو «سياسي» في قضايا اللاجئين ، والاكتفاء بما هو «إنساني» وقد رضخ الجانب

الفلسطيني لمثل هذه الاشتراطات . وهذا ما لاحظناه أيضاً في وثيقة أبو مازن ـ يوسي بيلين التي استبعدت حق العودة مقابل دولة فلسطينية منقوصة السيادة . وهذا ما لاحظناه أيضاً وأيضاً ، في مفاوضات كامب ديفيد الثانية (٢٠٠٠) وفي طابا (٢٠٠١) حين تخلى المفاوض الفلسطيني عن حق العودة مقابل جمع شمل مشروط لبضعة آلاف من اللاجئين ، وعلى مدى زمني طويل جداً . وهذا ما لاحظناه كذلك في خطاب أبو مازن في العقبة حين اعترف باسم السلطة الفلسطينية بحق إسرائيل في الوجود باعتبارها دولة يهودية ، ودولة اليهود في العالم . وقد جرت ترجمة هذا كله في مشاريع حلول باتت معروفة لنا جيداً من بينها وثيقة نسيبة ـ إيالون ، ووثيقة «جنيف ـ البحر الميت» التي كان لأبو مازن شرف المشاركة فيها ، أولاً بشكل غير مباشر بانتمائه إلى اللجنة المركزية لحركة فتح ، التي أوكلت إلى عدد من قياديها تمثيل الجانب الفلسطيني في التوقيع على الاتفاق في جنيف (جبريل الرجوب ـ زياد المناصرة ـ قدورة فارس ـ هشام عبد الرزاق ـ وآخرين) ثانياً بشكل مباشر عبر تكليفه مدير مكتبه ماهر الكرد تمثيله في حفل جنيف الشهير . وبالتالي فإن الفضاء السياسي الفلسطيني حافل بالمواقف والإعلانات والإشارات التي تنبئ باستعداد المفاوض الفلسطيني للتخلي عن حق العودة في أية مفاوضات قادمة باعتباره «يثقل التسوية الممكنة» و«يعيق العملية التفاوضية» و«يهدد بالقضاء عليها» .

وعندما يلجأ أبو مازن إلى عبارة غامضة كالحديث عن «الحل العادل» أو عن «مبادرة قمة بيروت» والإشارة العابرة إلى القرار ١٩٤ ، فإنه يتحدث عن التوطين وليس عن حق العودة .

* فالحل «العادل» لا يعني شيئاً إيجابياً بالنسبة للاجئين ، خاصة إذا ما اتفقنا أن العدالة أمر نسبي . وأن ما هو عادل هنا ، لن يكون عادلاً هناك . لذلك نرى أن هذه العبارة لا مكان لها في السياسة العملية سوى ذر الرماد في عيون اللاجئين وزرع الوهم في عقولهم ليس أكثر .

* أما مبادرة قمة بيروت فلم تأت على ذكر «العودة» إطلاقاً في نصوصها . بل تحدثت عن «الحل المتفق عليه» . وواضح أن الجانب الآخر المعني بالاتفاق معه إلى جانب الطرف الفلسطيني ، هو الإسرائيلي . ولا نظن أن عاقلاً ما يستطيع أن يقتنع أن من يتمسك بحق العودة يرهن تطبيق هذا الحق بالاتفاق مع الجانب الإسرائيلي . أما التوطين ، كما رفضته القمة ، فكان واضحاً للقاصي والداني أن المعني به هو رفض التوطين في لبنان ، ورفض توطين المزيد من اللاجئين في الأردن . ونعتقد أن رفض التوطين في بلد ما لا يعني أن مقابله هو التمسك بحق العودة ، بل قد يعني الموافقة

على التوطين في بلد ثالث ، وهذا ما عنته قمة بيروت في قرارها الخاص بقضية اللاجئين .

* أما الحديث عن القرار ١٩٤ دون تفسير لمضمونه ، فهو أكثر خطورة ـ بتقديرنا ـ من تجاهل القرار . فالجانبان ، المتفاوضان الفلسطيني والإسرائيلي ، «طورا» موقفهما ، بحيث باتا يتناولان القرار ١٩٤ في اتفاقهما (راجع نص اتفاقية جنيف ـ البحر الميت) ثم يتواطآن في تفسير القرار ليصب في طاحونة التوطين والتعويض ، باعتباره التطبيق المتفق عليه للقرار .

* أما الحديث عن العودة «إلى الوطن» فهو حديث شائك ويفتح ملفات مؤلمة لابد من طرقها وصولاً لإزالة الغموض ، ورسم المواقف على حقيقتها .

فالفلسطينيون ، كما هو معروف ، شعب له هوية واحدة ، هي الهوية الفلسطينية ، وله أكثر من جنسية . فهناك من يحملون الجنسية الإسرائيلية ، أو يحملون جنسية السلطة الفلسطينية(أي الجنسية الفلسطينية) أو الجنسية الأردنية ، أو جنسيات أخرى ، عربية وأوروبية وأميركية وغيرها . فضلاً عن أن ما لا يقل عن مليون منهم (تقريباً) يتدرجون في عداد «عديمي الجنسية» وهم يحملون وثائق من البلد المضيف «خاصة باللاجئين الفلسطينيين» ، على غرار من هم في لبنان ، أو سوريا أو مصر أو العراق . . ورغم تعدد الجنسيات ، فإن الفلسطينيين متمسكون بهويتهم الوطنية ، وبانتمائهم إلى الشعب الواحد والقضية الواحدة والوطن الواحد .

أما الوطن ، وكما هو معروف ، فقد بات مجزأ . جزء قامت عليه دولة إسرائيل ، وجزء آخر تحت الاحتلال الإسرائيلي وتقيم على أجزاء منه السلطة الفلسطينية إدارتها . وجزء ثالث بات تحت السيادة السورية في إطار حرب ٤٨ (ما يسمى بالحمة) .

لذلك عندما يتحدث أبو مازن عن «الوطن» فإن حديثه يبقى غامضاً خاصة وبعد أن بات صف واسع من القيادات الفلسطينية ومن بينهم أبو مازن ، يقر ويعترف ، زوراً ، أن وطن الفلسطينيين الوحيد هو دولتهم التي ستقوم في الضفة والقطاع ، إلى جانب «دولة اليهود» في إسرائيل . وبالتالي تصبح العودة إلى الضفة (لمن هم خارجها) عودة إلى الوطن . وكذلك الأمر بشأن العودة إلى القطاع . علماً أن التفسير الدولي للقرار ١٩٤ ينص بوضوح أن عودة اللاجئ لا تكون إلى هاتين المنطقتين بل تكون إلى الديار والممتلكات التي هجر منها اللاجئ منذ العام ١٩٤٨ .

هذا ما يتوافق عليه اللاجئون ، ويتمسكون به ، وهذا ما أقرته الهيئات التشريعية لمنظمة التحرير الفلسطينية ، وكذلك ما أقرته اللجنة القانونية للأمم المتحدة في

تفسيرها للقرار ١٩٤ .

لا يعني كلامنا أننا نرفض أن ينتقل اللاجئ (من لبنان أو سوريا أو غيرها) للسكن في ضيافة السلطة الفلسطينية حالياً ، أو في ضيافة الدولة الفلسطينية لاحقاً . لكن هذا الانتقال لا يعني أن حق «العودة» قد نفذ ، بل ستبقى السلطة ـ وبعدها الدولة ـ في عداد الدول المضيفة للاجئين الفلسطينيين ، أياً كانت جنسيتهم (بما في ذلك جنسية الدولة الفلسطينية) . فالانتقال من مكان لجوء لآخر ، لا يسقط عن اللاجئ صفته كلاجئ ، أو حقه في العودة . وحمله لجنسية بلد ما (بما في ذلك البلد المضيف) لا يسقط عنه صفته كلاجئ أو حقه في العودة (مثال على ذلك مليونا لاجئ في الأردن يحملون الجنسية الأردنية وما زالوا لاجئين ، وما زال حقهم في العودة قائماً ولا يسقط لا بتقادم السنين ، ولا بأية إجراءات سياسية أو قانونية) .

لذا نرى أن حديث أبو مازن عن العودة ، إلى الوطن ، ليس إلا جزءاً من المناورة السياسية المتبقية لحين انعقاد المفاوضات . الهدف منها ، طمأنة اللاجئين ، وطمأنة الإسرائيليين والأميركيين معاً .

إن الشجاعة السياسية تفترض بأبو مازن أن يتحدث عن حق العودة بوضوح تام . وبالتالي عليه أن يقولها بوضوح أن وطن اللاجئين هو ديارهم وأملاكهم التي هجروا منها . أي القائمة الآن داخل دولة إسرائيل ، والعودة لا تكون إلا إلى هناك . أو عليه بالمقابل أن يكشف أوراقه ، بوضوح ودون مناورة أو مواربة ، ويعترف أن العودة تكون إلى الدولة الفلسطينية ، وهو بذلك يكون قد وضع نفسه في المكان السياسي المنسجم مع قناعاته وتوجهاته ورؤيته للتسوية .

وما عدا ذلك فليس إلا زبد وفقاقيع سرعان ما سوف يتلاشى عند الاستحقاق السياسي . عندها ستنكشف كل الأوراق ، ويستعيد كلٌ موقعه ، وتسقط كل إمكانية لمناورة أو تحايل على الرأي العام .

مقالات ودراسات

حركة اللاجئين الفلسطينيين
[نظرة على مكوناتها وسماتها وطبيعة عملها]

عبد الغني خليل(*)

أولا: في التعريف. المكونات. وطبيعة حركة اللاجئين الفلسطينيين

تتمايز حركة اللاجئين عن حركة حق العودة ، بكونها الجهة التي ترمي (كجهة حاملة) لتحقيق مجموعة الأهداف التي تراكم نتائج وتثبت خطوات وتوفر الشروط على طريق الهدف المركزي وهو حق عودة اللاجئين الفلسطينيين لديارهم وممتلكاتهم . أي أن الحديث عن حركة اللاجئين يشمل إلى جانب الهدف المركزي ، حق العودة ، أهدافاً أخرى ، ومن خلال التقدم نحو هذه الأهداف تولد النتائج التي تخدم التقدم باتجاه إنجاز هدف حق العودة للاجئين الفلسطينيين .

فما هي هذه الأهداف التي ترمي إليها حركة اللاجئين الفلسطينيين؟

١ـ النضال لاكتساب أوسع مساحة ممكنة من الحريات السياسية للشعب الفلسطيني ، أينما تواجد ويقصد بهذه الحريات ، حرية العمل السياسي والحقوق الوطنية السياسية والتعبير عن الشخصية الوطنية .

٢ـ النضال من أجل الحقوق الاجتماعية والإنسانية لكل تجمع فلسطيني لاجئ وفق الظروف الخاصة به .

وإذا أردنا إجمال هذين الهدفين ففي الإمكان اختصارهما بالقضايا التالية : النضال والسعي لإلغاء كل أشكال التمييز والإجحاف التي قد تكون قائمة حيال الحقوق الفلسطينية أو الوضع الفلسطيني أو الشعب الفلسطيني ، أكان ذلك على المستوى الاجتماعي أو السياسي . ومن الواضح أن هذين الهدفين يطرحان نفسيهما تبعاً للشروط السائدة في كل بلد من البلدان التي يقيم بها اللاجئون الفلسطينيون . فطبيعي أن الهدف السياسي يقدم نفسه في لبنان بطريقة تتمايز عنها للاجئين المقيمين في ليبيا على سبيل المثال ، أو في سوريا أو الأردن . وهذا ما يوصلنا إلى أن حركة

(*) عضو المجلس الوطني الفلسطيني.

اللاجئين التي تسعى لتعبئة وتنظيم طاقات الشعب الفلسطيني اللاجئ من أجل إنجاز هدف حق العودة تسعى في سياق ذلك لتحقيق أهداف الحقوق السياسية والاجتماعية للاجئين الفلسطينيين .

لا يقتصر الانضواء في حركة اللاجئين الفلسطينيين فقط على من يتعاطى مع هذه العناوين كبرنامج متكامل بكل فقراته ، وأقسامه ، بل تشتمل حركة اللاجئين على كل من يمكنه أن يتعاطى مع أي من جزئيات هذا البرنامج . ومن الممكن أن تشمل مؤسسات أو لجاناً تركز جهدها مثلاً في الشأن الاجتماعي أو الإنساني المتعلق باللاجئين ، أو جانب من العمل السياسي أو بكل ما يمت بصلة إلى الشخصية الوطنية الفلسطينية كالتراث الفلسطيني مثلاً (شفوياً ـ أو مكتوباً) . وكل من يتعامل مع هدف من هذه الأهداف أو يتعاطى مع جزء منها ينتمي إلى حركة اللاجئين ، فهذه الحركة هي محصلة مجمل مكوناتها والروافد التي تصب في مجراها .

العلاقة بين حركة الجاليات وحركة اللاجئين

المقصود بحركة الجاليات تلك الحركة الهادفة لإنشاء مؤسسات تتوجه للجاليات الفلسطينية في المغتربات . هذه المؤسسات التي تقدم نفسها للتعبير عن هذا التجمع الموجود في بلد الاغتراب ، حاملةً لمجمل همومه أو بعضها . ومن الممكن أن تنشأ حركة جاليات دون أن يندرج في برنامجها أو توجهاتها ما هو على صلة بحق العودة . والقول بأن حركة الجاليات بالمؤسسات التي تستند إليها هي جزء من حركة اللاجئين لا يغير منه شيئاً كون هذه المؤسسات لا تنص في برنامجها أو اهتماماتها على حق العودة . لأن أي جهد تنظيمي يرمي لتأطير الجالية الفلسطينية جزئياً أو كلياً ، أو يصون شخصيتها ويبرز هذه الشخصية هو جزء رئيسي من الطريق الذي سيؤدي لاحقاً لتطوير حركة الجاليات ومؤسساتها نحو الاقتراب أكثر فأكثر ، ومن ثم الانتماء للهدف المعلن والمشهر وهو حق العودة . ومما يدلل على هذا الاتجاه ، ما لوحظ في السنوات الأخيرة ، وبفعل التطورات التي مست القضية الفلسطينية بفعل اتفاقيات أوسلو ، إذ توجه وتعاطى عدد من مؤسسات الجاليات المنتشرة في عديد البلدان مع حركة اللاجئين . وهذا يعني أن المسافة بين حركة الجاليات وحركة اللاجئين ، ليست مسافة يحددها التكوين والتشكيل بل هي مسافة سياسية . وعندما تتعمق الممارسة السياسية فالأرجح والضروري أن تتقدم حركة الجاليات للانتساب لحركة اللاجئين .

خلاصة ذلك أن كل ماله علاقة بالشعب الفلسطيني اللاجئ ، بغض النظر عن مكان تواجده ، سواء في أراضي ١٩٤٨ أو ١٩٦٧ ، أو بلدان اللجوء والشتات

والمغتربات ، هو جزء من حركة اللاجئين كونه يبرز الهوية الفلسطينية ويتعاطى مع قضاياها على هذا الأساس .

مكونات حركة اللاجئين

● تعتبر وكالة الغوث مكوناً مهماً في حركة اللاجئين . وهي ركن أساسي من هذه الحركة وربما هي الركن الأكثر أهمية حتى اللحظة الراهنة . كونها مؤسسة قامت بفعل تهجير الفلسطينيين من أرضهم وتحويلهم بفعل ذلك إلى لاجئين بقوة القسر والإرغام . وقد بنيت هذه الوكالة انطلاقاً من القرار الأممي ١٩٤ . الذي اتخذته الجمعية العامة لمعالجة قضية اللاجئين الفلسطينيين وبما يكفل لهم حق العودة لديارهم وممتلكاتهم . وما بقاء وكالة الغوث إلا ارتباطاً ببقاء قضية اللاجئين دون حلول ترتبط بهذا القرار .

وانطلاقاً من التعريف المقدم لحركة اللاجئين ، ومن إبراز مكوناتها المحددة لطبيعة هذه الحركة ، وتعريفها . فإن مقاربة عملية تحدد طبيعة الحركة بشكل مختصر بأربع سمات .

وهي أن : أ ـ حركة اللاجئين حركة جماهيرية .

ب ـ حركة اللاجئين حركة قاعدية .

ج ـ حركة اللاجئين حركة ديمقراطية .

د ـ حركة اللاجئين حركة مستقلة .

● فقاعدية وجماهيرية حركة اللاجئين تنطلق من كونها لا تتموضع في بعض المستويات الفوقية ، وتنطلق أساساً من أوساط الجمهور ، سواءً كان ذلك عبر ناد أو لجنة أو أي شكل جامع يضم اللاجئين أو من هم في الشتات .

● وهي قاعدية وجماهيرية ديمقراطية بمعنى أنها تدير نفسها بنفسها .

● واستقلاليتها ، كونها لا تنسب نفسها إلى إطار محدد بذاته . وهي ليست فرعاً من فروع الاتحادات النقابية وفروع اتحاد الجاليات . ولا هي جزء من إطار أكبر . واستقلاليتها كذلك تتجسد من خلال التعاطي مع التشكيلات التي تقف بجانبها أو تنتمي إليها وفق ما تختار وتستنسبه من نشاط وفعاليات . وهذا ما يشير إلى أن العلاقة التي تنشأ بين مختلف مكونات حركة اللاجئين ، ليست علاقة هرمية تلحظ مستوى يتمتع بصلاحيات لطرف أكثر من طرف آخر ، بل هي علاقة تضع الجميع على سوية

واحدة (علاقة دائرية) يتيح لأطرافها صيغ عمل مشتركة بمجموعات أو لجان يتفق عليها في ما بينها ، وعلى إطار العمل للتعاون وتحديد المساحات التي يجري التنسيق بها ، بنقطة واحدة أو عدة نقاط ، لفترة محددة ، وأبعد من ذلك ، أو بعلاقات ذات طابع تعاهدي لفترة زمنية أطول ، أو علاقات تعاهدية مفتوحة ، وكل ذلك على أساس وضع الجميع في سوية واحدة .

ومن هنا فإن حركة اللاجئين لا تحتوي مصطلحاً أو تعبيراً أو خط عمل أو هدفاً أو توجهاً ، يحصر في إطار واحد ، أو في بلد واحد ، ناطقاً وحيداً باسم اللاجئين . بل هي مجال مفتوح لإمكانية التعددية للأطر في البلد الواحد ، وتعددية النشاط ، علماً بأن هذا لا يمنع ، إن تطورت الأمور ، من نشوء صيغ توحيدية ما بين هذه الأطر . كما أن تعددية النشاط لا تعتبر إشكالية . وفي حال الاتفاق على التنسيق ، أو التعاون فإن كيفية إقامة هذه العلاقات يعود لهذه الأطر للاتفاق فيما بينها وبالشكل الذي ترتأيه مناسباً ، سواءً كان بلقاءات دورية أو موسمية ، أو بتحديد أشكال إدارة عملية التنسيق ما بين لقائين ، وحجم العمل الذي يتفق عليه ، وهذا أيضاً ما يمكن أن يغطي ، في حال تطورت الأمور التنسيقية فيما بينها الوصول لصيغ توحيدية في إطار ينظم عملها ونشاطاتها وعلاقاتها الداخلية ، كونه أمر يعود لخياراتها الخاصة .

● تعددية حركة اللاجئين من زاوية الصيغ المعتمدة لإقامة العلاقة بين مختلف مكوناتها ، تسمح بتعددية أشكال العلاقة . وليس شرطاً تماثلها في جميع ساحات وجودها . وتسمح خصوصية هذه الساحات لتحديد شكل العلاقات المطلوبة . فعلى سبيل المثال إن خصوصية لبنان وسوريا والضفة أو الأردن ، تتطلب وتسمح بصياغة أشكال مختلفة بما يتناسب وخصوصية الوضع المحدد لكل منها .

● كون حركة اللاجئين بتعريفها حركة قاعدية جماهيرية ديمقراطية مستقلة ، لا يفهم منه أنها حركة لا تقوم على مؤسسات أو لا تعتمد النهج المؤسسي . بل العكس هو الصحيح ، فبقدر اعتماد واتباع نهج العمل المؤسسي ، بقدر ما سيكون متاحاً لهذه الحركة أن تكوّن مرجعيات تضبط برنامج عمل ، وإيقاع تقدم واندفاع حركة اللاجئين لمختلف التجمعات والجاليات الفلسطينية . ومقياس تطور الحركة ومقدار تطورها ونضجها ، هو تعزيز بنيتها على أساس من هياكل وبنى مؤسسية أكثر تطوراً وأكثر اختصاصاً .

● استقلالية حركة اللاجئين في أدائها واهتماماتها وعلاقاتها لا تعني استقلاليتها عن الحركة الوطنية الفلسطينية . فهي جزء منها ومن منظمة التحرير الفلسطينية

باعتبارها المعبر والممثل والإطار للكيانية الفلسطينية الشاملة في «الداخل» و«الخارج» . وهي التعبير الإئتلافي لمكونات الحركة الوطنية الفلسطينية . وهذا ما يربط حركة اللاجئين بالإطار الوطني الجامع . لكن استقلاليتها تعني أن هذه الحركة غير محكومة بسقف سياسي ولا ترتبط بإطار سياسي . وإذا ما تعارض السقف السياسي مع أهدافها المعلنة . وهذه قضية هامة ، وللمقاربة يمكن أخذ هذه الاستقلالية من خلال علاقة حركة اللاجئين بالسلطة الفلسطينية ، التي لم تتخل رسمياً حتى الآن عن حق عودة اللاجئين لديارهم ، لكنها وبسياق أدائها السياسي ثمة مؤشرات عديدة تقع بدائرة إرسال إشارات ، أو إبداء نوايا تتعلق بحق العودة وتمسه .

فاستقلالية حركة اللاجئين هنا ، تعبر عن نفسها بعدم الالتزام بما يمكن أن ينتج عن هذه السياسات أو النوايا كونها تتناقض مع حقوق اللاجئين ولا تلبي طموحاتهم وأهدافهم ، وبالتالي فإنها تواصل حركتها لتلبية هذه الأهداف .

وكذلك حال استقلالية حركة اللاجئين عن فصائل العمل الوطني الفلسطيني ، ليس بمعنى الافتراق أو التصادم ، بل بمعنى امتلاكها لحق الانسجام مع وجهة نظر معينة تعتمدها هذه الفصائل أو أي منها . والعلاقة بينها وبين هذه الفصائل هي علاقة الجمهور بتأييده أو انحيازه لخط هذه الفصائل أو جزء منه ، والتفاعل ضمن إطار هذا التأييد أو الانحياز بما ينسجم مع مصالح واستهدافات حركة اللاجئين وفق الأنظمة والقواعد المرعية في مؤسسات وأطر هذه الحركة .

الخلاصة أن حركة اللاجئين حركة عامة ، ذات قاعدة واسعة ، وهي لكل اللاجئين في «الداخل» و«الخارج» ، ولأبناء الشعب الفلسطيني المنتشرين في بلدان الاغتراب والشتات .

ثانيا: العلاقة بين مكوني الحقوق الوطنية الفلسطينية

مكونات الحقوق الوطنية الفلسطينية هي:

● إقامة الدولة الفلسطينية على الأراضي المحتلة عام ١٩٦٧ أي : ١ ـ انسحاب قوات الاحتلال الإسرائيلي لخطوط الرابع من حزيران (يونيو) ١٩٦٧ . ٢ ـ تفكيك البنى الاستيطانية التي أقيمت على هذه الأراضي . ٣ ـ استرداد القدس بحدودها عام ١٩٦٧ عاصمة للدولة الفلسطينية .

● حق العودة للاجئين الفلسطينيين وفق قرارات الشرعية الدولية ذات الصلة . أي أن الحقوق الوطنية هي قضية أرض يجب استعادتها ، وشعب يجب أن يعود

لأرضه . وليس سراً أن ثمة آراء واتجاهات في إطار الحركة الوطنية الفلسطينية تنحو في تعاطيها مع هذين المكونين على أساس من الاستعداد للتنازل عن قضية حق العودة جزئياً أو كلياً أو المقايضة به للحصول على الدولة الفلسطينية . مقابل ذلك لا بد من الإشارة للتمييز بين أمرين بوجهة سياسية أخرى :

● التمييز ما بين نسبة القوى اللازمة لإنجاز هدف إقامة الدولة الفلسطينية بحدود عام ١٩٦٧ ، ونسبة القوى اللازمة لإنجاز حق العودة .

● كيفية التعاطي مع هذين الهدفين ، باعتبار أن مناقشة حجم موازين القوى اللازمة لتحقيق كل منهما لا يقيم تعارضاً ما بين تحقيق هدف الدولة التي تحتاج لنسبة أقل في موازين القوى مما يحتاجه تحقيق هدف حق العودة . وهذا النقاش لا يعني تناسي أن ما يحدد نتائجه هو الصراع المحتدم مع العدو المحتل . وبإدراك واضح لسياسة هذا العدو ، التي لا تقوم فقط على شطب جزء من الحقوق الوطنية الفلسطينية (حق العودة) لكي يتم التسليم بما تبقى من الحقوق ، بل على مواصلة الضغط في سبيل تقليص أو إلغاء ما تبقى من هذه الحقوق . وهنا فإن أي حديث عن تنازلات بما يتعلق بحق العودة سواءً جاءت على اعتبارها تفهماً للمخاوف الإسرائيلية المزعومة ، بأن عودة أربع ملايين لاجئ تعني نسف ، أو إزالة الكيان الإسرائيلي ، أو بمنطق قيام دولتين واحدة للفلسطينيين وأخرى لليهود واختصار حق العودة بالعودة للدولة الفلسطينية تماثلاً لما يجيزه قانون العودة اليهودي من استقدام اليهود في أنحاء العالم ، بأن يكون هناك حق عودة فلسطيني يتيح عودة الفلسطينيين لدولتهم ؛ فإن هذه المواقف تعبر عن تعارض مصطنع بين الدولة والعودة يسقط من حساباته ما تقوم عليه السياسة الإسرائيلية ، ليس فقط في سعيها لإسقاط حق عودة اللاجئين لديارهم ، بل وتحت ذرائع الخطر الديمغرافي كذريعة ، إسقاط أي إمكانية مادية للعودة لما يسمى بالدولة الفلسطينية . بل أكثر من ذلك دفع مزيد من أبناء الشعب الفلسطيني لمغادرة أرضهم حتى في مناطق عام ١٩٦٧ ، وهذا ما يمكن أن يكون نتيجة لبناء جدار الفصل والضم العنصري الذي يسعى لضم أراض فلسطينية جديدة ودفع الفلسطينيين للمغادرة من خلال الضغط اليومي على حياتهم والفصل بينهم وبين مصادر عيشهم ومختلف متطلباتهم الحياتية الأخرى .

وعلى ذلك فإن إدراك الفارق بين تناسب موازين القوى اللازمة لتحرير قسم من الأرض ، ونسبتها اللازمة لإعادة الشعب الفلسطيني اللاجئ لدياره وممتلكاته ، يعني أن إنجاز هدف قيام الدولة الفلسطينية سيدخل القضية الوطنية بمرحلة جديدة ، تستكمل من خلالها شروط إضافية لانتزاع حق العودة ، وتصبح مسألة حق العودة ركيزة لهذه

المرحلة وجزءاً أساسياً منها . الأمر الذي يوجب التشبث بحق العودة ، وصونه في كل مرحلة من مراحل نضال الشعب ، حتى عندما تنجز بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي اتفاقات أو تسويات ما ، على أساس من كون الحقوق الوطنية لشعب فلسطين باستعادة الأرض ، وعودة الشعب ، هي كل مندمج ، وإدراكاً بأن الصراع محكوم بتناسب القوى التي تحدد نتائجه المرحلية في كل محطة من المحطات التي يمكن التوصل إليها ، كنتائج مرحلية وليست كنتائج نهائية . مما يجعل الانسياق للطروحات والإيحاءات المؤدية عملياً للتفريط بحق العودة والتراجع عنه أو مقايضته ، تحت ادعاء أن القضية الضرورية هي استعادة جزء من الأراضي الفلسطينية . فسياسة العدو واضحة وتعبر عن نفسها بسعيه لإسقاط هذا الحق وتقليص أو إلغاء مجمل الحقوق الوطنية الفلسطينية .

ثالثا: موقع حركة اللاجئين ومنحاها

يتسع الاهتمام بحركة اللاجئين ، وتشهد هذه الحركة مزيداً من التوسع والانخراط بصفوفها بشكل غير مسبوق وبوتائر متسارعة لإنضاج شروط قيامها كحركة واسعة عميقة وشاملة لجميع تجمعات الشعب الفلسطيني اللاجئ ، الأمر الذي يعزز أشكال وهيئات ومؤسسات هذه الحركة .

ومع اتساع الاهتمام بها ، تتزايد الاتجاهات النازعة لبناء مؤسسي ، والتقدم بهذا البناء كنتيجة طبيعية لاتساع حركة اللاجئين ، وتعبيراً عن أصالتها . وتعبير هذا النزوع هو عملية الفرز المتخصص والمتعدد في إطار هذه الحركة ، أكان ذلك على مستوى التجمع الواحد ، أو الاهتمامات أو المواضيع المحددة بما يتعلق بقضايا اللاجئين القانونية والاجتماعية والتربوية والإنسانية . وهذا ليس فقط تعبيراً عن حالة من التجذر في صفوف اللاجئين ، واتساع استقطابهم في إطار هذه الحركة ، بل كنتيجة لحركة نضج وسعي لمزيد من انضاج شروط إطلاق هذه الحركة الذي استحدثته بدايةً اتفاقات أوسلو . بتناولها لقضية اللاجئين ، وساهمت هذه الاتفاقات كعامل موضوعي في إطلاق هذه الحركة لتصبح لاحقاً بتطورها قضية قائمة بذاتها ، وقضية مطروحة على مختلف الاتجاهات السياسية الفلسطينية كقضية مستقلة وقائمة بذاتها .

خاتمة

انطلاقاً من خصوصية القضية الفلسطينية بما هي احتلال وإحلال واستيطان ، وبالتالي مزيد من التهجير أي المزيد من اللاجئين . تبرز ضرورة استقلالية النضال

والعمل بموضوع اللاجئين وحق العودة . وهذا ما يوجب اتساع حجم المشاركة بحركة اللاجئين لمختلف الاتجاهات والانتماءات السياسية . فكلما اتسعت هذه المشاركة . زاد زخم حركة اللاجئين بمنحاها المتقدم والمتصاعد ، كونها تختصر برنامج الشعب الفلسطيني في الخارج وغزة والضفة وأراضي عام ١٩٤٨ .

الشعر الفلسطيني واللاجئون

أحمد دحبور

ما من مرة سمعت فيها بنشاط إنساني يتعلق باللاجئين ، إلا وتبادر إلى ذهني سؤال متسرع : وهل يوجد في الدنيا لاجئون سوانا؟ . . ثم أستدرك أن التشريد والتطهير العرقي واللجوء الجماعي هي من أكثر الظواهر الناجمة عن العدوان والاستعمار شيوعاً في أفريقيا ، في آسيا . بل إن أوروبا عرفت ذلك النوع من التشريد ، ولم تكن البوسنة والهرسك إلا مثالاً ، من غير أن يغيب عن الذاكرة العادلة تلك المآسي التي صنعها النازي مشرداً ملايين اليهود والمسيحيين على حد سواء . أما الأيام الراهنة فتقص علينا بالدم والألم أنباء الشعب العراقي ، وكان للفلسطينيين حصة ، بطبيعة الحال ، في موجة التشريد التي شهدها العراق .

وإذا كان صحيحاً . وهو صحيح وليس في ذلك شك . فمن أين يأتينا الإحساس بأن اللاجئين كلمة خاصة بالفلسطينيين؟ وقد أضغط على الذاكرة فتنفرج عن صور قاتمة مليئة بالدموع والحسرة كان الأهل يعرضونها على مسامعنا حتى نكاد نراها . فكأنهم كانوا على موعد مع معنى اللجوء منذ لحظة الهجرة الأولى . أيعود ذلك إلى إحساسهم منذ يوم النكبة أن الأيام السبعة التي وعدهم الحكام العرب بإعادتهم إلى بيوتهم خلالها ، ستمتد حتى تصل إلى عشرات السنين؟

وقد أزيد فأتذكر أول يوم سمعت فيه بإسم الشاعر إبراهيم طوقان ، متبوعاً بأنه فلسطيني من نابلس . فاستغربت سائلاً عمتي المتزوجة في نابلس ـ وكانت تزورنا باستمرار في مخيمنا ، جنوب مدينة حمص السورية ـ كيف يكون إبراهيم طوقان شاعراً وهو ليس لاجئاً مثلنا؟ فاللاجئ في مخيلة الطفل الذي كنت هو الفلسطيني بالضرورة ، وطبيعي أن أكون قد طرحت سؤالي البريء على عمتي ، قبل هزيمة ١٩٦٧ . أي قبل وقوع نابلس تحت الاحتلال . فكان الاحتلال واللجوء هما من العلامات المميزة ـ في وعيي الطري البسيط يوم ذاك ـ للشعب الفلسطيني الذي إليه أنتمي . وكان علي أن أتذكر دائماً ، وبصورة يومية ، صفوف تلاميذ مدرستنا الابتدائية وهم ينشدون فلسطين ويؤكدون أننا عائدون . فيما كان أساتذتنا يخطبون بغضب ووعيد . أما في البيوت فكان آباؤنا وأمهاتنا يبكون . وعلى المستوى الشخصي كانت أمي تعيد لي رسم صورة الأرض من منظور الأعجوبة والفاجعة والفرح المأمول البعيد الذي أسمه حيفا . . ولا

أذكر ، عندما بدأت أقرزم الشعر ، وأنا على مقاعد الابتدائية ، أنني كتبت من الكلام الذي صادفه الوزن شيئاً قبل .

نحـــــن أبنـــــاء المجيـــــدة

نحـــن مـــن حيفـــا الشـــهيدة

ومع رنين هذه الكلمات الساذجة البريئة ، تطور السؤال فيما بعد : كيف كانت ظاهرة اللاجئين في الشعر العربي الفلسطيني؟ وحتى لا يكون هناك التباس ـ من أولها ـ أشدد على أنني أقصد ظاهرة اللاجئين وتداعياتها ، وليست ظاهرة النكبة بالمطلق ، غير غافل عن أن مأساة اللجوء هي العلامة الكبرى في حقل هذا الحدث التاريخي الأسود .

توقع ومواكبة

منذ وعد بلفور عام ١٩١٧ ، أصبح الهاجس الأكبر لدى النخب السياسية والثقافية الفلسطينية هو الخوف على الأرض . بل إن شاعراً مثل إبراهيم طوقان ، كان يشير صراحة ، قبل وقوع الحرب العالمية الثانية بخمسة أعوام ، إلى احتمال طرد الشعب الفلسطيني من أرضه . وكان طوقان يحذر من مظاهر الرفاهية المخادعة في فلسطين ، فهي ليست إلا قشرة براقة تخفي وراءها الكارثة :

ليست فلسطين الرخية غير مهد للشقاء

عرضت لكم خلف الزجاج تميس في حال البهاء

فاليوم أمرح كاسياً وغداً سأنبذ في العراء

وفي قصيدة ثانية ، يشير إلى أن خطر الاقتلاع يهدد الفقراء والأغنياء معاً :

فـــلا رحـــب القصـــور غـــــداً ببـــــاق

لســـــاكنه ولا ضيـــــق الخصـــــاص

وتوفي إبراهيم طوقان عام ١٩٤١ ، قبل أن تتحقق نبوءته السوداء بسبع سنوات . ومن المفارقات أن يكون رحيله في الشهر الخامس الميلادي الذي شهد عام ١٩٤٨ وقوع النكبة وولادة ظاهرة اللاجئين الفلسطينيين . وإذا كان الموت لم يمهل هذا الشاعر الكبير ليواكب مأساة اللاجئين التي سبق الآخرين إلى التنبؤ بها ، فإن صديق عمره أبا سلمى ، عبد الكريم الكرمي ، قد عاش هذه المأساة . فلجأ ـ وهو ابن طولكرم الذي كان

في حيفا ـ إلى دمشق . ومن هناك أرسل قصائد الحنين والتفجع والأمل إلى كل فلسطيني وعربي :

إلى أمـــــتي وأرضنـــــا تنتظـــــر؟

طـــال الســـرى ومـــا أطـــــل القمـــــر

أســـال عـــن أهلـــي ومـــن يســـــمعني

أيـــن بقايـــا الأهـــل؟ هـــل هـــم بشـــــر؟

الغربـــــاء في ربـــــوع أهلـــــهم

يبكـــي علـــى أهلـــي الدجـــى والحجـــــر

ولسوف تستولي الفجيعة ، من خلال ظاهرة اللاجئين ، على المشهد الشعري الفلسطيني ، ولا سيما في تلك السنوات العجاف التي سبقت ظهور منظمة التحرير الفلسطينية وفصائل المقاومة . وكانت الإشارة إلى اللاجئين تبدأ بعناوين مجموعات بعض الشعراء . فهذا أبو سلمى يصدر ديوان «المشرد» ، أما يوسف الخطيب ، فإن عنوان مجموعته المميزة المبكرة هو «عائدون» . ولعل أول مجموعة فلسطينية تنطلق من مأساة اللاجئين ، كانت للشاعر هارون هاشم رشيد ، وهي «مع الغرباء» ، وقد صدرت عام ١٩٥٤ . وهناك مجموعات تشير عناوينها إلى الجرح الفلسطيني بصورة مطلقة ، مثل «فلسطين على الصليب» للشاعر معين بسيسو ، و«حيفا في سواد العيون» للشاعر حسن البحيري ، و«كلمات فلسطينية» للشاعر الحيفاوي حسن النجمي . أما الشاعرة فدوى طوقان ، فهي وإن لم تخصص عنواناً مباشراً في مجموعاتها الشعرية للاجئين ، إلا أنها كتبت القصائد المتميزة التي تناقلتها الأجيال العربية من مقاعد الدراسة إلى أطروحات البحث ، فهي صاحبة القصيدة الشهيرة «مع لاجئة في العيد» التي تقول فيها :

أختاه هذا العيد رف سناه في روح الوجود

وأشاع في قلب الحياة بشاشة الفجر السعيد

وأراك ما بين الخيام قبعت تمثالاً شقياً

متهالكاً، يطوي وراء همومه ألما عتيا

يرنو إلى اللاشيء منسرحاً مع الأفق البعيد

وتنهي القصيدة بصرخة مباغتة ، معتبرة هذا العيد ، خارج فلسطين ، ليس إلا «عيد الميتين» .

واللافت في الشعر المبكر الذي كتبه الفلسطينيون حول النكبة واللاجئين ، أن النداء يتجه إلى الأخت الفلسطينية . وهي إعادة إنتاج لفكرة الثأر وإثارة الحمية من خلال الحرائر اللواتي يحرضن الفرسان على حماية الأرض والعرض . وإذا كان هذا الخطاب يتميز بالشجن والأسى ، فإن فيه أملاً بالعودة مشوباً بالحزن الرخيم ، كما في أنشودة هارون رشيد الفيروزية الشائقة :

سنرجع يوماً إلى حينا

ونغرق في دافئات المنى

سنرجع أخبرني العندليب

غداة التقينا على منحنى

وهي لحظة مركبة محيرة . فبقدر ما فيها من ثقة الرجوع ، يئن فيها صوت المشرد الجريح .

صورة اللجوء

على أننا ملزمون ، قبل متابعة أوديسة اللجوء الفلسطينية ، أن نرصد البدايات ، وكيف صور الشعراء لحظة الخروج من الوطن . وهي لحظة مرتبطة بالأسرة ، حيث يتنادى الأب والأم والأولاد ، وكل منهم خائف على الآخرين ، كما في هذا المشهد البسيط الذي سجله عبد الرحيم عمر في قصيدة «الرحيل عن جيوس» .

عبد الرحيم

لبِّ استغاثة فاطمة

... ما هكذا كنا أردنا الخاتمة

أما توفيق صايغ ، هذا الفلسطيني الأوديبي المنكود ، فإن لحظة الخروج من طبريا ، ستظل تلازمه طيلة حياته . وهو ما عبر عنه من خلال قصيدته الطويلة «معلقة توفيق صايغ» . واخطر ما في هذه القصيدة ، من ناحية اللاجئين ، أن المشهد عند الشاعر لا يأخذ طابعاً سياسياً أو وطنياً بالمعنى العام للكلمة . بل هو يأتي تلقائياً من خلال كشف

الحساب العاطفي الطويل بين الشاعر وأمه . فهو يذكر بسالتها وقلقها عليه وعلى اخوته ، فيذكرها ، أو يناجيها فيما يتذكر معها :

من غرز الوتد الجديد ـ وغرس الشتلات وسقي الحبق ـ من حث من أحزم الإيمان ـ غير قلبك المنهك الصامد؟ ـ يوم تركنا الديار ـ ولم نحمل معنا ـ سوى الذكريات والمخاوف ـ وقام بين الديار وبيننا ـ سيف مديد عنيد .

وإذا كان الوطن الذي يبتعد عن أنظار اللاجئين ، يحل عميقاً في قلوبهم ، مرسخاً صورته من خلال الأسر المشردة المذعورة ، المتنادية ـ مع ذلك ـ إلى التماسك بفعل قوة الروح عند الأم ، فإن الابتعاد عن الوطن سيخلق واقعاً جديداً . لقد ولت أيام اليسر والبحبوحة . وها هي سلمى الخضراء الجيوسي التي كانت تردد مع أمها ذلك الغناء المزدهي بصفد : صفد يا عالية في رأس تلة ، تجد نفسها وهي لاجئة ، جديدة العهد بالغربة ، لا تستطيع أن تمنح المتسول صدقة ، لأنها أصبحت في حاجة إلى تلك الدريهمات التي كانت تتصدق بها عن سعة وبسعادة :

منذ ذاك اليوم لم أمنح قروشي سائلاً

فبنو عمي أمسوا لاجئين

وإذا كانت إهانة اللجوء قد حرمت الشاعرة من ترف تقديم الصدقة ، فإنها قد حالت بين الشباب والمرح . وقد تساءل عصام حماد عن معنى التشبيب والرقص والضحك ، وهو يجول بين الثاكلات والمنكوبين :

أأرقص في مأتم الثاكلات

وأضحك في النكبة الغامرة؟

ويتلقط هارون هاشم رشيد سؤال الطفل البريء ، المتوجه إلى أبيه اللاجئ ، مستغرباً أنهم يعيشون خلافاً للآخرين ، غرباء مشردين ، وذلك في إحدى الفيروزيات الشائقة :

لماذا نحن يا أبتي؟

لماذا نحن أغراب

أليس لنا بهذا الكون

أصحاب وأحباب؟

أما أبو سلمى فإنه كان يجيل عينيه في المنفى ، فلا يرى البلاد ، وإذا كان الأصحاب والأحباب الذين سأل عنهم الطفل في قصيدة هارون موجودين ، فإنهم يتساقطون حول أبى سلمى كأوراق شجرة في خريف . بعيدين عن التراب الذي هم منه ولكنهم لا يعودون إليه حسب القول المقدس : من التراب أتينا وإلى التراب نعود ، وقد بكاهم أبو سلمى حتى التحق بهم :

كيف تبكي؟ وهل هناك دموع؟

ذهب الأهل والهوى والربيع

كل يوم أحبه تتهاوى

وقبور غريبة وجموع

لا التراب الذي يضم شظاياهم

تراب ولا الربوع ربوع

حتى القبور غريبة؟ ذلكم ما انتهى إليه جيل ، بل أجيال من الفلسطينيين الذين لا يملكون إلا عناد الانتظار أو نقمته حسب تعبير جبرا إبراهيم جبرا في قصيدته «بيت من حجر» :

وبين الليل والليل لا

نعرف إلا الانتظار

رباه جد علينا

جد علينا

بنقمة الانتظار..

والانتظار يتطلب معجزة البقاء على قيد الحياة ، فكيف حقق الفلسطينيون هذه المعجزة؟

التفجع والحنين

يلتقي الشعراء الفلسطينيون ، الذين وعوا فجيعة النكبة من حيث العمر ، على حسب الفجيعة المشوب بالدهشة والاستنكار . ويقول يوسف الخطيب :

وأنا الذي وطني ارتحال الشمس ملء الأرض،

لكني بلا وطن

منذا يصدقني؟

فيما يرفض حسن النجمي فكرة السؤال عن الوطن : «من أين؟ . . . أتسخر من رجل؟ أبأطول رمح تطعنني؟» . ولكنها الحقيقة . واللاجئون موزعون على المنافي . ويلفت النظر في هذه الظاهرة ، على المستوى الشعري ، أن اللجوء الفلسطيني أخذ بعداً رمزياً بموازاة وطأته الواقعية . وإذا كان أمثال أبى سلمى وحسن البحيري ومحمود الحوت قد ذاقوا مرارة الاقتلاع والتهجير مباشرة ، بمغادرتهم حيفا ويافا ، فإن آخرين مثل هارون هاشم رشيد وفدوى طوقان ويوسف الخطيب مثلاً ، هم من غزة ونابلس والخليل ، وهي مدن بقيت في يد العرب طيلة الفترة بين نكبة ١٩٤٨ وهزيمة ١٩٦٧ . ولكن هذا لا يعني أن زلزال النكبة لم يعصف بهم ، وأن مأساة اللاجئين لم تزعزعهم . على أن أشعارهم في ذلك لم تقف عند رصد لحظة اللجوء وتصويرها ، بل حولت الخيمة إلى رمز للهزيمة التي يجب تجاوزها . وحين يكون الجرح على هذه الدرجة من الفداحة ، فإن الأمل ـ قبل التعالي على النكبة والبحث عن سبل التغلب على عواملها ـ سيأخذ مداه في الحنين إلى فلسطين ، لا كفردوس أندلسي مفقود ، بل كوطن لا تزال صورته ماثلة في الروح . وسيكثر في هذا الشعر مناجاة البلبل والعندليب والورد كرموز مجردة بدل وصف الأحياء والطرقات . لنقرأ ، على سبيل المثال ، من شعر يوسف الخطيب في هذا المجال :

لو قشة مما يرف ببيدر البلد

خبأتها بين الجناح وخفقة الكبد

لو رملتان من المثلث أو ربا صفد

فهذا حنين تاريخي وليس مجسدا . لهذا نراه ينتشر على غير مكان من الوطن : المثلث ، صفد . بينما نرى شاعراً مثل حسن البحيري كان في مدينته حيفا ، وهو يحفظ صورة شاطئها وكرملها وشوارعها ، لا يكف بعد النكبة عن وصف مغانيها ، وهو يسميها جوسق الإلهام . وهو يمحضها حنينه المباشر :

حيفا وأنت مزاج الروح في رمقي

وعمق جرح الهوى في موجعي الخفق

وصفو وجه غدير الغاب متشحاً

غلالة من بقايا روعة الشفق

وقصة النبع تحكيها جداوله

لنفح طيب غصون الزنبق العبق

فالغدير والغاب والنبع والجداول والزنبق هي عناصر طبيعية معينة ، عرفها الشاعر وافتقدها في مهجره القسري . إن هذا لا يعني أن الشعراء الذين لم يهاجروا مباشرة ، أيام النكبة ، كانوا أقل حماسة وحنيناً . ولكنها المقارنة بين المجسد والمجرد . بل إن المجسد كالنبع والغدير وما إلى ذلك ، سيلتحق بالمجرد في الشعر ، من حيث هو مادة للحنين والتفجع تجعل الشعر الفلسطيني الذي واكب هذه المأساة يأتي من روافد مختلفة ـ حسب موقع كل شاعر جغرافياً ـ ويشب في نهر القضية التي تشمل الجميع . وسيكثر في هذا الشعر ترديد الخيام وتشخيص معاناة اللاجئين ويقينهم أنهم عائدون . كما في قول هارون هاشم رشيد :

أخي مهما ادلهم الليل سوف نطالع الفجرا

فلسطين التي ذهبت سترجع مرة أخرى

ويذكر أن كثيرين من الشعراء العرب غير الفلسطينيين قد كتبوا في هذا . ولعل قصيدة الشاعر العراقي بدر شاكر السياب «قافلة الضياع» من أشهر الأمثلة على ذلك .

معاناة المنفى

كان ولا يزال جرح التهجير من الوطن هو الأعمق والأكثر إيلاما ، لدى الشاعر ـ وغير الشاعر ـ الفلسطيني . وإذا كان فيه مهانة وطنية وقومية ، فإن فيه ، إلى ذلك ألماً واقعياً ملموساً يتعلق بتبعات المنفى . فاللاجئ الفلسطيني ليس مجرد مواطن خسر أرضه ولو إلى حين ، بل إنه بخسارة الأرض خسر أمانه الشخصي ، حتى أنه أصبح عاجزاً عن التنقل بين البلاد كباقي البشر . وسيفاجئنا ـ ولماذا يفاجئنا ـ توفيق صايغ المتهم بوقف شعره على التداعيات النفسية والباطنية ، أن مشكلته كفلسطيني قد نهضت في وجهه ، في وقت مبكر ، بعيد النكبة بسنة أو اثنتين ، من خلال جواز السفر المطلوب منه وهو لا يملكه :

اقتراب لا دخول

وسعي ولا وصول

ولا تحمله فلا دخول

وينزل فوج ويصعد فوج . يتبدل الموظفون ، ويعبر الجميع إلا الفلسطيني الذي يتساءل : «ماذا وشي بي؟ من وشي؟ ما تهمتي فأدفع تهمتي؟»

وفي مناخ الهجرة المتبلد ، يحق للشاعر الفلسطيني أن يتساءل عما إذا كانت هذه الحياة حياة حقاً . تقول دعد الكيالي : أهذي حياة؟ نعيش الحياة ولسنا نعيش وتمضي الحياة . وتأتي كلثوم عرابي على معنى قريب في قصيدة «لاجئة» :

أسائل ربي: ماذا جنيت

لأرقد أرضاً كساها التراب

وأسكن في خيمة من قماش

رخيص وأرقب هذا الذباب؟

على أن المخيم والذباب والفقر والبطالة ، ليست إلا مقدمات لما يلي من فواجع وإهانات ومذابح . فالفلسطيني ليس منسياً كما قد يتبادر إلى أذهان حتى المتشائمين . إنه في البال كمطلوب متهم بلا تهمة . حيث عليه أن يتهذب عشرين تهذيباً ـ على حد تعبير الشاعر مريد البرغوثي ـ بعدد الحكام العرب :

فإن أغضب واحدهم

أحل دماءك القانون

وإن أرضيت واحدهم

أحل دماءك الباقون

وعلى هذا ، يملك شاعر مثل علي الخليل أن يسخر حتى الدمعة ، من واقع كهذا ، فيصف الروح الفلسطينية المستباحة بالنفس المطمئنة أمام الباب المغلق : «وحدك وحدك تشربين وحل أحذيتهم الممزقة ـ وتفقدين خيالك الواسع كله فجأة ـ فتتحولين إلى قارضة» . وليس هؤلاء الذين يهينون النفس الفلسطينية ، اللاجئة غير المطمئنة ، إلا الأهل ، حيث الإهانات والخطر . بل إن العرافة في قصيدة فدوى طوقان تحذرها من

غدر الأخوة بلا مواربة :

لكنما الرياح في هبوبها

تقول حاذري:

أخوتك السبعة

أما اللاجئون في ديارهم ، أهلنا الذين بقوا في الوطن بعد النكبة ، فشردهم الاحتلال من بيوتهم ، وحرم عليهم مدنهم ، فإن لمعاناتهم وقعاً آخر ، إنهم مهاجرون مقيمون في لحظة واحدة قد تكون الأغرب في التاريخ . وها هو سالم جبران يمر بمدينة صفد ، المدينة الفلسطينية ، كما أنه فلسطيني ولكنه عنها غريب :

غريب أنا يا صفد

وأنت غريبة

تشير البيوت هلا

ويأمرني ساكنوها ابتعد

وفي هذا الجو الكابوسي تنطلق صرخة محمود درويش التاريخية : سجل أنا عربي ، ويناجي أم الأيتام الفلسطينية أمام حبال الغسيل : فلسطينية الميلاد والموت ، ويؤكد توفيق زياد انهم صامدون ـ كأننا عشرون مستحيل ، فيما يهزج سميح القاسم : مثلما تنبض في الأرض الخصوبة ـ هكذا تنبض في قلبي العروبة .

لقد استطاعت الثقافة الفلسطينية ، والشعر في طليعتها ، حراسة الروح الوطنية الفلسطينية ، فلم تتآكل بفعل الهجرة واللجوء ، بل التقى الماء بالماء ، الداخل بالخارج وحق لمحمود درويش أن يقول بكل زهو وكبرياء :

ما كنت أعرف أن تحت جلودنا

ميلاد عاصفة وعرس زلازل

التحدي والاستجابة

كان لمخيم اللجوء ، من وجهة الأعداء ، مهمة محددة . هي أن ينقرض الفلسطينيون وينتهوا . وتمكنت روح الإبداع العنيدة من أن تطلق رسائل الحياة ، فيقول شاعر مثل محمد القيسي من داخل المخيم :

ترى من يخبر الأحباب أنّا ما نسيناهم؟

أما عز الدين المناصرة ، فيناشد التربة الفلسطينية أن تعين الجسد الفلسطيني على المقاومة : ويا عنب الخليل الحر كن سماً على الأعداء . ويطلق خالد أبو خالد صرخته من «على الصليب» في الكويت ، فتكلفه الصرخة أمانه وإقامته ، ويطرده الحكام مع رفيقة عمره وبناته في ليلة ما فيها ضوء القمر ، ويعترف للوطن بالألم ويعاهده على الاستمرار في العناد :

ويا وطني

أصارحك القول إنا تعبنا

ولكننا ما انعطبنا

ومن خلال هذه المعاناة . ومن داخل ظلموت القهر ، تنطلق صرخة شاعر الغضب الفلسطيني يوسف الخطيب ، فيزأر متوعداً مكابراً :

تحديت أن شعبي يباع، وأمتي

شتات، وأن أغلي الحصى قوت أطفالي

لأبتدرن الصبح قبل اشتعاله

وأورث في عمق السكينة زلزالي

والزلزال تعبير أثير لدى الشاعر الفلسطيني ، هو ليس زلزالاً لفظياً يتوعد أعداء أقوياء متمكنين من احتلال أرضنا ، بل هو مراجعة لمنطق المنطقة العربية في وضعها الراهن . فاللاجئ قنبلة موقوتة ـ لا كما يقول وزير خارجية العدو هذه الأيام بخطاب ديماغوجي ، بل بما هو محاكمة لواقع ترفضه الحياة ـ في وجوه حكام مستسلمين ، وصفهم الشاعر كمال ناصر بالعلوج ، قبل أن يشيع هذا التعبير مؤخراً :

وفلسطين الجراح دوام

كل علج عنها بها مشغول

وليس بعد ذلك إلا الثورة . فقد عنف الفلسطيني نفسه بما فيه الكفاية . وحاكم واقعه المضني ، وأعلن بلسان يوسف الخطيب :

أنـا حـاقد، أنـا مجـرم أنـا سـيء

حـتى تعـود إلى ذويـها الـدار

وسيبدو اللاجئ الفلسطيني كما لو كان ثائراً عبثياً . بل إنه أشبه بدون كيشوت لأول وهلة وهو يحاكم الواقع الظالم ويتحدى الطغاة حافياً لا يملك غير إيمانه وعناده ، لكن قوة الحياة ترسله إلى العنوان الصحيح ، فيتساءل معين بسيسو وهو يعي الجواب ويؤمن به :

فإلى أين إلى أين

يا طالب رأس القيصر يا حافي القدمين

وحافي القدمين هذا ، هو الذي سيعيد كتابة المعادلة . وإذا كان اللاجئ توفيق صايغ لم يستطع الدخول ، قبل نصف قرن لأنه لا يحمل جواز سفر ، فإن اللاجئ في أرضه ، الذي صرخ ذات يوم : سجل أنا عربي ، هو الذي سيقول لا بصوت محمود درويش وحده ، بل بصوت اللاجئين جميعاً من خلال محمود درويش :

كل قلوب الناس جنسيتي

فليسقطوا عني جواز السفر

وهكذا تمكن الشاعر الفلسطيني من أن يجعل الفلسطينية هوية نضالية ، وأصبح الحضور الفلسطيني في العالم رمزاً لنضال المعذبين في الأرض ، من القرن العشرين إلى الألفية الثالثة . إنها مسيرة شديدة التركيب والتعقيد ، جمعت صوت الفرد إلى صوت الجماعة . المرأة إلى الرجل . قصيدة البيت إلى قصيدة التفعيلة إلى قصيدة النثر . وتماهي الذاتي مع الموضوعي في نشيد متواصل ، هو بامتياز صوت العربي الفلسطيني وإسهامه الفني الكبير .

ماذا عن الخصوصية؟

والخطر الأكبر الذي يهدد الشاعر ، أي شاعر ، عندما يجد نفسه حبيس لحظة جمعية ، هي لحظة احتباس الذات أو اندغامها في صوت الجماعة . ويزيد الأمر تعقيدا أن المتلقي يتعامل مع الشاعر وكأنه حادي الركب ، وليس شاعراً له خصوصيته التي لا حظ للشعر بعيداً عنها . وقد لاحظنا أن فكرة اللجوء بحد ذاتها تغري الجميع بالنشيد أو النشيج . وعلى هذا فلا يمكن أن يكون الموضوع أساساً لحكم القيمة . إننا لا نملك إلا

الانحناء بالتحية للمعاناة الإنسانية . ولكن الفن شأن آخر وبهذا الاعتبار يحتاج الناقد المحص إلى معيارين : الأول تاريخي اجتماعي وهو ما يمكن أن يوضع فيه الجميع حسب الموضوع السياسي الاقتصادي . والثاني أدبي فني يخضع لمقاييس نقدية فكرية ، وهو ما يعنينا إذا كنا مشغولين بالأدب حقاً . وفي هذا المجال يمكن البحث عن نواظم مشتركة شغلت الشعراء الفلسطينيين الذين كتبوا في ضوء فجيعة اللاجئين . ففكرة الاقتلاع ، وتصوير لحظة اللجوء ، ومعاناة الغربة ، ومرارة المعاناة ، وعناد المنكوب استعداداً للثورة ، ثم الثورة وأسئلتها . . هذه كلها وغيرها أسئلة تشكل مادة للشاعر الفلسطيني ـ وغير الفلسطيني أحيانا ـ لكنها غير كافية لتجعل المتعامل معها شاعراً . فهناك أشكال التعبير التي تمنح كل شاعر خصوصيته . وقد اهتدى الشاعر اللاجئ إلى القصيدة الدرامية في فترة ما ، حيث جعل من هذه المسيرة الأليمة مادة لتطور الشخصية في القصيدة . كما اهتدى إلى أشكال مختلفة مغايرة تميزت فيها كهرباء الغضب وشحنة التوتر . وهذا لا يعني أن القصيدة الدرامية المشحونة بالغضب والتوتر مقصورة على الشاعر الفلسطيني ، فالفن أكثر تعقيداً من أن يحيطه تصور محدد . وتبقى على مهمة النقد ومكر التاريخ أن يقولا كلمة الفصل في هذه التجربة الفريدة المتميزة التي قدمت أسماء نوعية يستحق كل منها وقفة خاصة .

تطور الخطاب الرسمي الأميركي تجاه قضية اللاجئين

ضياء أيوب

لم تكن رسالة الضمانات التي قدمها الرئيس الأميركي جورج بوش /الابن/ إلى رئيس حكومة إسرائيل أرييل شارون (٢٠٠٤/٤/١٤) ، قفزة في الهواء ، أو حدثاً نشازاً في السياسة الأميركية تجاه القضية الفلسطينية عامة وقضية اللاجئين الفلسطينيين بشكل خاص ، بما هي موافقة رسمية أميركية على رفض حق العودة وحصره في الدولة الفلسطينية ، والموافقة على خارطة شارون «لفك الارتباط» التي تعيد ترسيم الحدود بين إسرائيل وأراضي الضفة والقطاع حسب المصالح الإسرائيلية الاستيطانية العسكرية والاقتصادية . بل هي حلقة متصلة بما قبلها من مواقف أميركية تجاه القضية الفلسطينية ، ذلك أن علاقة إسرائيل بالولايات المتحدة هي علاقة مصلحة متبادلة وتحالف استراتيجي نما وتطور بفعل مجموعة من العوامل الثابتة والمتغيرة . فإسرائيل تجد في الولايات المتحدة السند الأول والحليف الأهم حاضراً ومستقبلاً . وتعتمد الولايات المتحدة من جهة أخرى اعتماداً كبيراً على إسرائيل في استراتيجيتها الشرق أوسطية والإقليمية (أفريقيا) ولاحقاً جنوب شرق آسيا ، والجمهوريات السابقة للاتحاد السوفياتي . وهذا تاريخ سابق لنشوء دولة إسرائيل وتحديداً مع مشارف الحرب الكونية الثانية حيث بدأ يتضح أن ميزان القوى في العالم أخذ يميل لصالح كفة الولايات المتحدة والتي بدأت تخرج من عزلتها وتؤسس لنفوذها على المستوى العالمي . وهو ما يفسر أن الولايات المتحدة أصبحت ومنذ العام ١٩٤٠ بؤرة للنشاط السياسي الصهيوني ، وقد عبرت عن هذه العلاقة بوضوح وثيقة بلتيمور عام ١٩٤١[1] . لذلك لم يكن مستغرباً أن تعترف الولايات المتحدة بإسرائيل بعد ١١ دقيقة فقط من إعلانها . وتطور هذا الموقف تبعاً للمصالح الأميركية في الشرق الأوسط ، وهو ما يستدعي فهم تطور الموقف الأميركي من قضية اللاجئين الفلسطينيين بشكل خاص ، لاستدراك المضاعفات المستقبلية للمرحلة التي نعيشها .

أخذت قضية اللاجئين الفلسطينيين الحيز الأكبر في السياسة الأميركية تجاه

(١) أعلن المؤتمر القومي من أجل فلسطين انضمامه إلى فكرة الكومنولث اليهودي في كلتون الثاني (يناير) عام ١٩٤١.

المنطقة عقب حرب العام ١٩٤٨ مباشرة ، بعد أن شهدت الأراضي الفلسطينية التي أقيمت عليها دولة إسرائيل أكبر حركة لجوء في تاريخ المنطقة[1] ، وقد ربط المسؤولون الأميركيون حل قضية اللاجئين الفلسطينيين بحل كافة الخلافات ، العربية ـ الإسرائيلية ، في حين أن سياسة الإدارات الأميركية ارتكزت في المرحلة الأولى من عمر القضية على خطين رئيسين :

١) انتهاج أسلوب الدعم المالي المسكن لتخفيف وطأة الحياة الشاقة التي يعيشها اللاجئون[2] .

٢) البحث عن حل لمشكلة اللاجئين[3] ، كمقدمة لإنهاء الصراع العربي ـ الإسرائيلي في المنطقة إذ كانت ، ترى ، في المرحلة الأولى من عمر الصراع أن القضية الفلسطينية هي قضية «اللاجئين» .

وحتى العام ١٩٦٧ ، كانت السياسة الأميركية قائمة على فكرة مفادها «أنه حالما تحل قضية اللاجئين سيكون ترتيب القضايا الأخرى ممكناً للوصول إلى تسوية نهائية» .

جهود إعادة التوطين

في ١١ أيلول «سبتمبر» ١٩٤٨ ، تم تأسيس مشروع الأمم المتحدة لتخفيف الكارثة ، لتنسيق نشاطات الإغاثة الطارئة وتوزيع التبرعات ، وقد خلف هذا المشروع غوث الأمم المتحدة للاجئين الفلسطينيين ، وتم في تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٤٨ تأليف لجنة دائمة في الولايات المتحدة تعمل كقناة للمساهمات التطوعية الخاصة ، نجحت في جمع ما يربو على مليون دولار على شكل مساعدات إغاثة مالية وعينية ، لصالح اللاجئين الفلسطينيين والدول المضيفة لهم .

وكان الرئيس الأميركي هاري ترومان قد اقترح في ٦ أيلول (سبتمبر) ١٩٤٨ ، «أن تنظر الحكومة المحلية لإسرائيل في بعض الإجراءات البناءة لتخفيف محنة اللاجئين العرب . .» ، في حين أن السلطات الإسرائيلية ظلت مصممة على أن تبقي هذه

(١) وصل تعداد اللاجئين إلى حوالي ٨٠٥ ألفاً بعد حرب العام ١٩٤٨ ـ «د. سلمان أبو ستة، مصور نكبة فلسطين».

(٢) حتى بداية السبعينيات من القرن المنصرم كانت الولايات المتحدة تساهم بـ ٥٠% من ميزانية الأونروا.

(٣) حتى بداية العقد الخامس من القرن العشرين حاولت الولايات المتحدة عرض مساعدة عسكرية ـ اقتصادية على بعض دول الطوق العربي بهدف «إبعاد الخطر الشيوعي» عن المنطقة من جهة ودفع الدول العربية لتوطين اللاجئين في أراضيها من جهة أخرى.

المشكلة قيد الانتظار وارتهانها بالوصول إلى تسوية سلمية شاملة في المنطقة ، وطالبت بإعادة توطينهم في المناطق التي لجؤا إليها ودمجهم مع المجتمعات المحلية .

وقد كتب الكونت برنادوت في ختام تقرير عن اللاجئين الفلسطينيين بتاريخ ١٦ أيلول (سبتمبر) ، أي قبل يوم واحد من اغتياله على يد العصابات الإرهابية الصهيونية في القدس : «يجب أن تثبت الأمم المتحدة عودتهم في أقرب وقت ممكن . كما يجب أن تتم إعادتهم إلى وطنهم وتوطينهم ، وتأهيلهم اقتصادياً واجتماعياً ، ودفع التعويضات الكافية عن أملاك أولئك الذين يختارون عدم العودة ، بإشراف لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة ومساعدتها .»[١] .

وقد وصف وزير خارجية الولايات المتحدة ، جورج مارشال نتائج التقرير «بأنها أساس عادل عموماً لتسوية القضية الفلسطينية» وحث الفرقاء والجمعية العامة «على قبوله برمته كأفضل أساس لتحقيق السلام»[٢] .

غير أن وجهة النظر هذه لم تمثل على أي حال ، وجهة النظر السائدة في الإدارة الأميركية ، فقد عبرت برامج الحزبين الرئيسيين في سنة الانتخابات الرئاسية تلك ، عن اهتمام كبير بالمصالح الإسرائيلية ، دون الإتيان على ذكر العرب ضمن أي إطار .

ففي حين أخذت النقاط الرئيسية لبرنامج الحزب الديمقراطي في الاعتبار ، الاعتراف الكامل بإسرائيل والافتخار بدور إدارة ترومان في قرار التقسيم ، واشتراط أي تعديل على حدود العام ١٩٤٨ بما يتوافق وقرار التقسيم الصادر عن مجلس الأمن في العام ١٩٤٧ ، موافقة إسرائيل مسبقاً ، فإن برنامج الحزب الجمهوري نحا إلى نفس الطريق في مداعبة المشاعر الصهيونية حين رحب بانضمام إسرائيل إلى عائلة الأمم وتعهد بالاعتراف الكامل بدولة إسرائيل ، ووعد بتقديم المعونة لتطوير الاقتصاد الإسرائيلي الناشئ ، وأعيد تأكيد هذه التعهدات من قبل المرشحين خلال الحملة الانتخابية .

على أن الولايات المتحدة كان لها دور أساسي في صياغة المسودة النهائية للقرار رقم (١٩٤) (الدورة ٣) في ١١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٤٨ ، الذي شكل الأساس لكل القرارات اللاحقة المتعلقة باللاجئين الفلسطينيين ، ولئن كان هذا القرار مبنياً على أساس تقرير برنادوت ، فإنه خضع في صيغته النهائية إلى التعديل الأميركي لتلطيف لهجته وإضافة قيود عليها ، خصوصاً الفقرة (١١) من القرار . إضافة إلى محاولة فرض شروط ليست موضوعية على عودة اللاجئين . وعندما

(١) (Conclusions from progress Report of the U.N mediator on Palestine)

(٢) Department of state Bulletin (Oct.3. 1948) P438 – 440

أجري الاقتراع النهائي جوبه هذا القرار بالمعارضة من قبل دول الكتلة الشرقية والدول العربية الأعضاء في الأمم المتحدة آنذاك .

ومع بداية حزيران (يونيو) ١٩٤٩ ، تقدمت إسرائيل باقتراح إعادة كل اللاجئين المقيمين في قطاع غزة (٢٧٠,٠٠٠)[١] ، لقاء تثبيت حدود معترف بها دولياً لإسرائيل وضم غزة إليها . ورفضت الدول العربية هذه الخطة على اعتبار أنها تشكل تنازلاً عن مزيد من أراضي فلسطين التاريخية ، ولا تعيد سوى ثلث اللاجئين ، مع الأخذ بالاعتبار أن هذه العودة لا تعني بالضرورة وفق الخطة الإسرائيلية العودة إلى الوطن الأصلي .

في شهر تموز (يوليو) من نفس العام ، تقدم الإسرائيليون باقتراح آخر ، فعرضوا هذه المرة إعادة مائة ألف فلسطيني إلى وطنهم ، من دون أن يطلبوا أراض إضافية ، وتضمن الاقتراح توطين هؤلاء في مناطق محددة «وفقاً لمقتضيات التنمية الاقتصادية» ، غير أن لجنة التوفيق التي نص القرار الأممي ١٩٤ على تشكيلها[٢] ، رأت أن الاقتراح غير كاف ، ورفضت الدول العربية ، مرة أخرى ، مناقشة الخطة معتبرة إياها منافية للقرار ١٩٤ ، فعمدت إسرائيل إلى سحب الاقتراح وتمييع المباحثات ، فكان أن قررت الحكومة الأميركية التخلي عن الأسلوب السياسي ، والتركيز على حل اقتصادي(٣) .

المواقف والمشاريع الأميركية حيال قضية اللاجئين

رأت لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ في سنة ١٩٥٣ أن مركزية قضية اللاجئين وحلها تتأتى من علاقتها المباشرة بالاستقرار الاقتصادي والسياسي في الشرق الأدنى (الأوسط) .

لقد كان الاتجاه العام للسياسة الأميركية الخارجية تجاه المنطقة ينحو باتجاه التشديد على إعادة اللاجئين إلى ديارهم ، ولكن هذا الموقف تبدل إلى موقف يقول

(١) معظم اللاجئين الفلسطينيين في قطاع غزة هم من قرى وعشائر بئر السبع والنقب والذين يشكلون اليوم ٢٢% من مجموع اللاجئين الفلسطينيين في الشتات.

(٢) تألفت اللجنة من ممثلي فرنسا وتركيا والولايات المتحدة، وكان أول أعمالها ترتيب اجتماع للدول العربية المستقلة في ذلك الوقت في آذار (مارس) ١٩٤٩ في بيروت، لبحث موضوع اللاجئين.

(٣) جزء من المصاعب كان وليد لجنة التوفيق نفسها حيث أن أعضاءها كانوا يتلقون تعليماتهم من حكومات دولهم لا من الأمم المتحدة.

بالتوطين خارج فلسطين مترافقاً مع اقتراحات اقتصادية أو عملية حيث أقر الكونغرس في آذار (مارس) ١٩٤٩ ، مساعدة بقيمة ١٦ مليون دولار لبرنامج الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين على أمل أن يشجع هذا المبلغ اللاجئين على البقاء في الدول التي لجأوا إليها .

إن الولايات المتحدة في هذه الفترة المبكرّة والتي امتدت حتى ما قبل ١٩٦٧ كانت ترى كما سبق ذكره أن حل مشكلة اللاجئين كفيل بحل بقية قضايا المنطقة وتوفير الاستقرار في الشرق الأوسط وبما يخدم مصالحها وبما يغلق المنطقة أمام النفوذ السوفييتي الذي بدأ يبرز . لذلك برزت مواقفها الداعمة لإعادة قسم من اللاجئين الفلسطينيين إلى بلادهم وهكذا فقد لعبت دوراً رئيسياً في إطار «لجنة الصلح حول فلسطين» التي أنشأتها الجمعية العامة بعيد صدور القرار ١٩٤ . وقد أوشكت اللجنة أن تصل إلى تسوية لمشكلة اللاجئين خلال مؤتمر لوزان ١٩٤٩[1] . وحثت الولايات المتحدة إسرائيل على الموافقة على إعادة ٢٠٠ ـ ٣٠٠ ألف فلسطيني إلى منازلهم . وبعد مفاوضات قبلت إسرائيل ما لا يزيد عن ١٠٠ ألف فلسطيني . وبفعل ضغوط سياسية وشعبية إسرائيلية ، ورفض الدول العربية للاقتراح قامت إسرائيل بسحب هذا المشروع .

استمرت هذه السياسة حتى قيام حرب ١٩٦٧ ، لتنكفئ الولايات المتحدة عن هذه السياسات ولتبدأ بالاقتراب التدريجي من الموقف الإسرائيلي ، لذلك كان شكل تعاطيها مع قضية اللاجئين بعد ١٩٦٧ يقوم أساساً على مشاريع التوطين والتأهيل بشكل رئيسي وحصري .

خطة مكفي

في حزيران (يونيو) ١٩٤٩ ، غادر إلى بيروت ، مساعد وزير الخارجية الأميركي جورج مكفي ، ليعرض خطة التنمية الاقتصادية الشاملة في الشرق الأوسط ، عارضاً معونات مالية وتقنية على يد وكالة تديرها الولايات المتحدة وفرنسا وبريطانيا . مقابل توطين اللاجئين الفلسطينيين في الضفة والقطاع والأردن وسوريا والعراق وأخذ بعين الاعتبار القدرة المحدودة لكل من مصر ولبنان والسعودية على استيعاب أعداد كبيرة من

(١) ينص بروتوكول لوزان على أن حق استيطان اليهود في البلدان العربية، لا يعني أن قضية اللاجئين مرتبطة بالقضية الإقليمية، وقد تنكر له الإسرائيليون بعد أن وقعوه في حضور لجنة التوفيق.

اللاجئين تبعاً لظروف كل بلد[1] .

الخطط الاقتصادية الأخرى

شدد الرئيس ترومان في رسالة وجهها إلى الكونغرس في أيار (مايو) ١٩٥١ ، على (التوطين المنظم للاجئين المشردين) . وأوضح أن برنامج مساعدة اللاجئين العرب الفلسطينيين يتوخى ثلاثة أغراض[2] :

١ـ المساعدة في توطين اللاجئين . ٢ـ تقوية الدول التي يستقرون فيها . ٣ـ مساعدة إسرائيل والدول العربية (معاً) على اقتلاع الخطر المحدق بالسلام في هذه المنطقة .

خطة بلاندفورد

تسلم الأميركي جون بلاندفورد مسؤولية الأونروا ، بداية الخمسينيات وبدأ العمل على سياسة عامة بدأت تتشكل لدى البيت الأبيض ، ألا وهي إيجاد الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي لمجتمع اللاجئين وقطع الحلقة التي تربط اللاجئ بأرضه ، وإن بطريقة غير مباشرة . وفي ٢٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥١ ، طلب من الجمعية العامة للأمم المتحدة تأمين مبلغ ٢٥٠ مليون دولار لتمويل برنامج المساعدات لحكومات الشرق الأوسط «في إغاثة اللاجئين الفلسطينيين وإعادة دمجهم» . وفي التقرير المرفق بالطلب ، أوضح بلاندفورد أن عملية الدمج يمكن ترجمتها عملياً من خلال بناء المساكن ومساعدة اللاجئين على إعالة أنفسهم ، «دون أن يخل ذلك بحقهم في العودة أو التعويض طبقاً للقرارات الصادرة عن الجمعية العامة ، القرار ١٩٤» . وذكر في تقريره أن الغرض من نتائج الاستقصاء والتوصيات هو الاتفاق على معادلة تبشر اللاجئين بنهاية حياة المخيمات ، والحكومات بنهاية التشوش الاجتماعي .

وقد أقرت خطة بلاندفورد وضمنت في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٥١٥ (الدورة ٧) المؤرخ في ٢٦ كانون ثاني (يناير) ١٩٥٢ ، من دون الإخلال بأحكام الفقرة ١١ من القرار ١٩٤ (الدورة ٣) أو الفقرة نفسها من القرار رقم ٣٩٤ (الدورة ٥) . في ٢ كانون أول (ديسمبر) ١٩٥٠ . وتضمن القرار تعليمات لوكالة الإغاثة «بالتحري مع الحكومات المعنية إمكانية إقامة ترتيبات ترمي إلى إيلائها المسؤولية في إدارة مشاريع

(١) رأى أن ليس باستطاعة مصر الكثيفة سكانياً، ولبنانٌ بسبب حساسية التوازن الطائفي، والسعودية بسبب صحاريها الواسعة استيعاب أعداد كبيرة من اللاجئين.

(٢) New York Times, 25. may 1951, P.4

إعادة الدمج في أقرب تاريخ ممكن» .

ورغم تتالي مشاريع التنمية بموجب هذه الخطة ، فقد رفضت الدول العربية قبول أي مشروع ارتأت أنه قد يفضي إلى إعادة توطين دائمة للاجئين ، على أساس أن مجمل المشاريع المطروحة وبدعم مطلق من الولايات المتحدة ، كانت تحمل مضامين أكيدة باتجاه إعادة التوطين كنتيجة نهائية لحل الصراع في المنطقة .

إدارة آيزنهاور

لم تمض بضعة أشهر على تسلم إدارة آيزنهاور مهماتها في كانون الثاني (يناير) ١٩٥٣ ، حتى سافر وزير الخارجية جون فوستر دالاس إلى الشرق الأوسط ، وتوصل إلى إمكانية توطين بعض اللاجئين في إسرائيل ، فيما الأغلبية «يمكن دمجها بسهولة أكثر في حياة المجتمعات العربية» . وفي بداية العام ١٩٥٤ أرسلت لجنة الشؤون الخارجية بمجلس النواب الأميركي بعثة استقصاء خاصة إلى الشرق الأوسط . وقد ذكر تقرير البعثة الصادر أواخر شباط (فبراير) ١٩٥٤ ، إصرار الدول العربية على رفض أي اقتراح يتضمن إعادة توطين اللاجئين ، إذ أن أي زعيم سيخاطر بقبول أي اقتراح بديل عن العودة للوطن يكون كمن يخاطر بخسارة منصبه بل «وحياته أيضاً» .

ورأى التقرير أن الزمن وحده هو الذي يلعب لصالح مشروع إعادة التوطين ، وأوصت البعثة بوقف معونة الأمم المتحدة بعد تاريخ معين ، وعندئذ تقوم الولايات المتحدة بتقديم المعونة للدول التي توفر المسكن الدائم وحقوق المواطنة للاجئين ، علماً أن اللجنة بنت استنتاجاتها على أساس فهمها الخاص لما هو في مصلحة اللاجئين ، لا على أساس المعلومات المستقاة من اللاجئين .

وفي سنة ١٩٥٥ ، توصلت بعثة استقصاء إلى الشرق الأوسط ، تابعة لمجلس الكونغرس ، إلى نتيجة مفادها أنه وبينما ينبغي للولايات المتحدة المساهمة في مساعدة اللاجئين فإنه لا ينبغي أن تتحمل مسؤولية إعادة توطينهم أو إعادتهم إلى وطنهم ، مما يدلل أن الكونغرس قد بدأ يضيق ذرعاً بهذه القضية المستعصية ، بينما عبر مجلس الشيوخ عن اعتقاده أن حلاً دائماً لن يكون ممكناً إلا من خلال إعادة التأهيل والتوطين .

إدارة كيندي وقضية اللاجئين

رغم أن كيندي لم يتخذ أي إجراء حاسم خلال فترة حكمه القصيرة على صعيد حل قضية اللاجئين ، إلا أنه شدد في العديد من كلماته على الدعم

الأميركي ، غير المتحيز ، لقرارات الأمم المتحدة ، وتسخير النفوذ الأميركي للوصول إلى حل عادل في المنطقة ، مما أثار حنق وغضب الكثيرين من أعضاء الكونغرس في الحزبين الديمقراطي والجمهوري على حد سواء ، حيث ظل الكونغرس طوال العقود الماضية الحصن الأول في الدفاع عن مصالح اللوبي الصهيوني ومواقف الدولة العبرية في الولايات المتحدة .

ترافق ذلك مع تصاعد أصوات من داخل الكونغرس[١] ، تدعو إلى حل قضية اللاجئين على أساس الدمج وإعادة التوطين مع إعادة أعداد محدودة من اللاجئين إلى ديارهم ، واقتراح كندا وأميركا اللاتينية وأستراليا والولايات المتحدة[٢] ، إلى جانب سوريا والعراق وشبه جزيرة سيناء كمجالات مفتوحة أمام التوطين .

في هذا الوقت أرسلت لجنة التوفيق ، رئيس هيئة كارنجي للسلام الدولي ، جوزيف جونسون ، إلى الشرق الأوسط (آب/أغسطس ١٩٦١) ، كمبعوث خاص حول فرص التقدم في قضية اللاجئين . وفي نيسان (إبريل) ١٩٦٢ ، بدأ جونسون جولته الثانية في المنطقة وهو واثق من استعداد الأطراف في السير باتجاه التسوية ، وقد صبت اقتراحاته في نهاية المطاف باتجاه إعادة التوطين والتعويض على حساب العودة إلى الوطن ، فمنيت جميع المفاوضات التي تلت بعثة جونسون وبدعم من الأقنية الدبلوماسية الأميركية بالفشل .

وأمام اقتراب موعد انتخابات الكونغرس في خريف العام ١٩٦٢ ، اضطر كيندي وحزبه الديمقراطي إلى التراجع عن دعم مبادرة جونسون خشية حجب دعم اللوبي الصهيوني الكبير في الحملة الانتخابية عن حزبهم .

المقاومة الفلسطينية ومبادئ الرئيس جونسون الخمسة

مع نهاية العام ١٩٦٦ ، تطورت المقاومة الفلسطينية ، وغدت منظمة التحرير قوة سياسية رئيسية . وسرعان ما تحولت مخيمات اللاجئين إلى مراكز تطوع رئيسية مما أثار سخط وغضب الكونغرس . فطالب أعضاؤه سنة ١٩٦٦ ، وقف مساعدات الأونروا للاجئين الذين يخدمون في جيش التحرير الفلسطيني ، أي أن المعونة الأميركية للاجئين الفلسطينيين غدت مشروطة بوجودهم (السلبي) . وفي نيسان (أبريل) ١٩٦٧ ،

(١) النائب الجمهوري جون ليندسي، عن ولاية نيويورك.
(٢) اقترح توطين ما يتراوح بين ١٠٠,٠٠٠ ألف و ٢٠٠,٠٠٠ ألف لاجئ فلسطيني في الولايات المتحدة.

طالب تقرير لجنة العلاقات الخارجية بمجلس الشيوخ الأميركي بالحد من إمكانية مشاركة اللاجئين في جيش التحرير الفلسطيني أو في منظمات (تخريبية) أخرى .

إلى جانب تصاعد المقاومة الفلسطينية ، أحدثت حرب حزيران (يونيو) ١٩٦٧ ، تبدلاً جوهرياً في طبيعة وأبعاد مشكلة اللاجئين الفلسطينيين بعد انضمام مئات الآلاف من اللاجئين الفلسطينيين والسوريين والمصريين إلى جمهور اللاجئين ، إضافة إلى عشرات الآلاف من «النازحين» ، وفي ١٩ حزيران (يونيو) ١٩٦٧ ، وبعد وقف إطلاق النار بوقت قصير أعلن الرئيس ليندون جونسون ، خمسة مبادئ للسلام في الشرق الأوسط ، اثنان منها يتعلقان باللاجئين وهي : «العدالة للاجئين . . إن صراعاً جديداً خلف مشردين جدد . . في الماضي قاوم كلا الجانبين الجهود الحثيثة للوسطاء الخارجيين الرامية إلى إعادة ضحايا الصراع إلى ديارهم ، أو إيجاد مكان آخر ملائم يعيشون ويعملون فيه . ولن يكون هناك سلام لأي طرف في الشرق الأوسط ما لم تجابه المشكلة بحيوية جديدة من قبل الجميع ، وقطعاً من قبل أولئك المعنيين بها مباشرة بشكل رئيسي» . مشدداً على أن لا حل للنزاع في منطقة الشرق الأوسط ما لم تجابه قضية اللاجئين بحيوية أكبر من قبل (الجميع) .

وحتى طرح مبادئ الرئيس جونسون الخمسة ، فإن قضية اللاجئين الفلسطينيين في سياسات صانعي القرار الأميركي ، ظلت تتمحور أساساً في مجابهة مشكلة سياسية أساسية من خلال وسائل اقتصادية . فيما أدت مبادئ جونسون الخمسة إلى إحداث انعطافة رئيسية في سياسات الولايات المتحدة تجاه اللاجئين حتى توقيع اتفاق أوسلو ، حيث بدأ استخدام تعبير إعادة التوطين باعتباره تفسيراً أميركياً لكلمة **Resettlement** المستخدمة في الفقرة ١١ من القرار ١٩٤ دلالة على إعادة توطينهم جميعهم أو أجزاء منهم في مناطق سكناهم . «إعادة التوطين والدمج ستسهل ، حل سائر القضايا الأخرى» وأصبح التركيز يتمحور على مقدار العدالة التي تمنح لهم في إطار أية تسوية عربية ـ إسرائيلية شاملة .

مشروع روجرز

كان الهدف الأساس من مشروع وزير الخارجية روجرز ، والذي عرضه في خطاب ألقاه في ٩ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٩ ، هو تحقيق حل أميركي منفرد للصراع بين مصر وإسرائيل ، وتعامل المشروع مع المسألة الفلسطينية كقضية للاجئين ، فقد قال روجرز : «لن يكون هناك سلام دائم بدون حل عادل لهؤلاء الفلسطينيين ، الذين

جعلتهم حرب ١٩٤٨ وحرب ١٩٦٧ بلا وطن ، إن المسألة التي يطرحها اللاجئون ستصبح باطراد أكثر جدية ، إذا لم تحل قضية مستقبلهم» .

وقد أكد في السياق أن أية مفاوضات مع الأطراف العربية (مصر ـ سوريا ـ الأردن) يجب أن تستثني التفاوض مع منظمة التحرير الفلسطينية .

وكانت نهاية مشروع روجرز الفشل في نهاية المطاف ، بسبب المعارضة السوفياتية والإسرائيلية ، والتأييد الرئاسي الضعيف ، أيضاً ، وبذلك انتهت مبادرة السلام الرئيسية في عهد نيكسون في الشرق الأوسط .

مشروع ريغان

جاء خطاب الرئيس رونالد ريغان في الأول من أيلول (سبتمبر) ١٩٨٢ ، استمراراً لنفس السياسة ، فبينما تحدث المشروع عن «الحقوق المشروعة للفلسطينيين . . وتطلعاتهم السياسية» ، مقراً بأن القضية الفلسطينية هي أكثر من قضية لاجئين ، شدد من ناحية أخرى على ضرورة التعامل مع الشعب الفلسطيني من خلال ربطه بدولة أخرى ذات سيادة وهي (الأردن) ، مشدداً في نفس الوقت على أن الولايات المتحدة تضع نصب عينيها في أية تسوية مستقبلية في الشرق الأوسط أمن إسرائيل كأولوية .

وبعد تصريح الرئيس الفلسطيني ، ياسر عرفات ، علانية بنبذ الإرهاب ، وقبوله قراري مجلس الأمن ٢٤٢ و٣٣٨ ، كمبدأ لأي تسوية مستقبلية ، باشرت إدارة ريغان هذا الحوار في كانون الأول (ديسمبر) ١٩٨٨ .

ومن الملاحظ أن تمييزاً لكلمتي «مشروعة» و«سياسية» في خطابات الإدارات الأميركية المتعاقبة لم يكن موجوداً ، حول مشروعية الحقوق الوطنية الفلسطينية السياسية ومن بينها حق العودة للاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم ، على أن هذا التملص من وضع تعريف دقيق وثابت لمكونات القضية الفلسطينية أمر مقصود ، تبعاً لظروف المرحلة التي يمر بها الشرق الأوسط .

في ظلال اتفاق أوسلو

طبقاً لاتفاق أوسلو الموقع في حدائق البيت الأبيض بتاريخ ١٩٩٣/٩/١٣ ، تركت القضايا المصيرية (اللاجئين ، الحدود ، الاستيطان ، القدس) مؤجلة إلى

مفاوضات الوضع النهائي ، وكانت قضية اللاجئين خلال الفترة الواقعة بين توقيع الاتفاقات ، واندلاع الانتفاضة في ٢٠٠٠/٩/٢٨ معطلة ومهمشة في حسابات صانعي القرار تمهيداً لصهرها وشطبها ، في حين أن لجنة المفاوضات المتعددة الخاصة باللاجئين كانت اللجنة الوحيدة التي لم تتوقف اجتماعاتها وكانت تركز في نقاشاتها على : جمع المعلومات الخاصة بالفلسطينيين ومناقشة قضايا لم الشمل . وتحسين الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للفلسطينيين من خلال برنامج صندوق السلام . مع إغفال أية نقاشات لها صلة بمصير اللاجئين (العودة) أو مناقشة القرارات الدولية الخاصة باللاجئين سيما القرار ١٩٤ . اللقاءات والمفاوضات بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي كانت تصطدم بتعنت الجانب الإسرائيلي الذي كان يرفض وبشكل قاطع إدراج القرار ١٩٤ على جدول الأعمال مدعوماً بالموقف الأميركي ، وهو ما ظهر جلياً في مفاوضات كامب ديفيد (٢) في تموز (يوليو) ٢٠٠٠ ، عندما كان موقف رئيس الوزراء الإسرائيلي إيهود باراك من قضية اللاجئين يقول بـ : جعل حق العودة محصوراً بالدولة الفلسطينية في الضفة والقطاع مع السماح لبضعة آلاف من اللاجئين ممن لديهم أقارب في إسرائيل بجع الشمل فيما يتم توطين الجزء الأكبر من اللاجئين في دول الشتات ، وهو ما تلاقى مع موقف الرئيس الأميركي بيل كلينتون الذي حاول أن يفرض على القيادة الفلسطينية المطالب الإسرائيلية في قضايا اللاجئين والحدود .

مقترحات كلينتون

استمرت جهود التهدئة طوال فترة ثلاثة أشهر ، من تاريخ اندلاع انتفاضة الاستقلال (٢٠٠٠/٩/٢٩) ، وضغطت الإدارة الأميركية ورئيسها بيل كلينتون ، الذي كان على أعتاب نهاية فترة رئاسية ثانية ، من أجل فرض حل يضمن تخليد اسم الرئيس كلينتون كراعي لعملية التسوية في الشرق الأوسط . فكانت مقترحاته في ٢٠٠٠/١٢/٢٣ ، بحضور الوفدين المفاوضين من السلطة الفلسطينية وإسرائيل ، محاولة لفرض تسوية من النمط الأميركي ـ الإسرائيلي ، والتي تمحورت في قضية اللاجئين على «التعويض ، إعادة التوطين ، التأهيل . . الخ» ، وفي الإطار جرى طرح «المخاوف الإسرائيلية» من تنفيذ حق العودة وضرورة المحافظة على (الطابع اليهودي) لدولة إسرائيل .

على أن التاريخ يسجل على الرئيس كلينتون ، افتتاح حملة في شهر حزيران

(يونيو) ٢٠٠٠ ، أي قبل أسابيع قليلة من قمة كامب ديفيد (٢) تطالب بالاعتراف باليهود المهاجرين من دول عربية كلاجئين بالتوازي وبالتساوي مع طرح قضية اللاجئين الفلسطينيين ، كورقة يضعها بين يدي إيهود باراك ، وهو ما بات يطرح منذ ذلك التاريخ وإلى اليوم ، خلال أية مباحثات سياسية ، أو في محاولة لدفع الطرف الإسرائيلي للعودة إلى طاولة المفاوضات .

إدارة بوش

مع بداية ولايتها اتخذت إدارة الرئيس بوش الابن ، اتجاه يرتكز على أساس عدم الخوض في مسار الصراع في الشرق الأوسط ، حتى إذا ما جاءت اعتداءات الحادي عشر من أيلول (سبتمبر) ٢٠٠٢ ، أخذت إدارة بوش تقترب تدريجياً من الموقف الإسرائيلي ، تجاه مختلف القضايا الرئيسية . ورغم أن إدارة الرئيس بوش حملت أول اعتراف رسمي أميركي ، بضرورة قيام دولة فلسطينية في نهاية المطاف ، إلا أن خطاب (رؤيا الدولتين) للرئيس بوش لم يرقَ إلى مصاف التطبيق العملي .

ففي خطابه في ٢٠٠٢/٦/٢٤ ، أغفل الرئيس بوش القرار ١٩٤ ، كأساس لحل قضية اللاجئين ، فاتحاً الباب أمام برامج التوطين ، وإعادة التأكيد على أن حل قضية اللاجئين يكون من خلال إعادة التوطين والتأهيل وحصر حق العودة بالدولة الفلسطينية . واستمرت المواقف الأميركية تباعاً حتى إعلان رسالة الضمانات في ٢٠٠٤/٤/١٤ .

إن الولايات المتحدة ستكون أكبر الخاسرين في شرق أوسط متفجر ، فالسيطرة الأميركية على الشرق الأوسط ، والتي تسببت في مأساة مدمرة هي المسؤولة عن الوضع المتفجر في المنطقة بكاملها ، فأساس السياسة الأميركية إزاء الشعب الفلسطيني لن تتغير ، وهي لن تغير سياستها تلقائياً إزاء الشعب الفلسطيني . وإن أي تغيير إيجابي لن ينجم إلا عن تجميع أوراق القوة الفلسطينية وتوحيدها بالمقام الأول ، وصياغة موقف عربي ودولي داعم للحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني .

المراجع والمصادر

- مجلة الدراسات الفلسطينية العدد (٨) — «المقاربة الأميركية حيال القضية الفلسطينية» زياد أبو عمرو .
- الولايات المتحدة والقومية العربية — بوني ساندورز ، دار نينوى ، دمشق (٢٠٠٢) .
- موسوعة الاتفاقات العربية ـ الإسرائيلية — المجلدات (٤ ،٧ ،٨ ،٩ ،١٥) ، دار نوبليس (السفير جان دانيال وجوزيف طوق) .
- قاب قوسين أو أدنى من السلام — جلعاد شير ، دار الجليل ، عمان (٢٠٠١) .

السياسة الإسرائيلية لتدمير المنازل وتخريب الممتلكات

غسان عبود

(١)

اعتبرت منظمة العفو الدولية[١] بتقريرها الصادر في ٢٠٠٤/٥/١٨ ، أنه من الممنوع على إسرائيل بصفتها دولة احتلال ، تهديم ممتلكات الفلسطينيين في الضفة والقطاع أو مصادرتها ، وأن التفسيرات التي تسوقها عن ضرورات عسكرية ، هي مبررات واهية وغامضة ، وتقوض المعايير الأساسية للقانون الدولي وحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي . وتضيف أن معايير عملياتها العدائية ، لا تنطبق في سياق نزاع مسلح فعلي ، وبأنه لا توجد أهداف عسكرية دائمة . كما اعتبرت أن الغرض من هذه العمليات ، يتجاوز مواجهة خطر وشيك يتهدد الحياة ، وأن الهدف منها هو توسيع وتعزيز الاستيطان ، الذي يعتبر بحد ذاته غير قانوني بموجب القانون الدولي .

(٢)

من الصعب حين معالجة سياسة الهدم والتدمير وتخريب الممتلكات والأراضي الزراعية ، أن يفصل بالمعالجة ما يمس مخيمات اللاجئين الفلسطينيين عن مجمل ما تتعرض له عموم الأراضي الفلسطينية ، مدناً وقرى ومخيمات . فلقد دأبت السياسة الصهيونية في ممارساتها منذ تفجر الصراع مع أصحاب الأرض الفلسطينيين ، على تحقيق هدفين :

- الاستيلاء على الأرض وتهجير أصحابها ، سواءً على يد العصابات الصهيونية المسلحة قبل قيام الكيان الإسرائيلي ، أو على يد الجيش الإسرائيلي بعد أن قام هذا الكيان وحتى الوقت الراهن .
- تهجير المواطنين الفلسطينيين وإحلال مهاجرين يهود جدد بدلاً منهم .

وعلى رغم مرور ٥٦ عاماً على قيام الدولة وأكثر من ذلك زمنياً على انفجار الصراع الفلسطيني ـ الإسرائيلي ، فالتفسيرات والمبررات التي تقدمها القيادة الصهيونية هي

(١) نص التوصية الأولى من التقرير.

ذاتها سواءً جاءت بمنطق الانتقام والرد ، أو درء مخاطر محتملة ، أو ضرورات أمنية عسكرية (مزعومة) . حيث لا تستطيع كل هذه الادعاءات إخفاء حقيقة الاستهدافات الصهيونية التوسعية ، لتهجير المواطنين الفلسطينيين والاستيلاء على أرضهم ، بشتى الوسائل دون مراعاة لأية معايير إنسانية أو قانونية .

وترتبط سياسة تدمير المنازل والأراضي الزراعية والممتلكات الخاصة والعامة ، مع هذه السياسة منذ أمد طويل ، حيث جرى إحلال المهاجرين اليهود مكان المواطنين الفلسطينيين ، وأقيمت على أرضهم المستوطنات ، وصودر ما تبقى منها تحت عناوين مختلفة[1] . ولئن تم ذلك بعد قرار التقسيم ١٨١ وحرب ١٩٤٨ . بعمليات القتل والطرد الجماعي وبنسف الأحياء والقرى . فإن هذه السياسة تمارس راهناً بعمليات أقل اتساعاً وأكثر تعقيداً ، بادعاءات الرد على عمليات عسكرية ، أو بعمليات وقائية ، توقع من الشهداء ما توقع علاوة على عمليات تدمير البيوت بالقصف والنسف وجرف الأراضي الزراعية واقتلاع الأشجار وتخريب المحاصيل الزراعية . وهذا ما حدث ويحدث في مخيمات غزة ومحيطها وبشكل خاص في مخيم رفح وامتداد المنطقة الحدودية المحاذية له ، أو في بيت حانون ومحيطها ، وكما حصل في مخيم جنين ، وعديد القرى والمدن الفلسطينية بإنشاء جدار الاستيطان والضم العنصري الذي يدعى أنه للحد من مخاطر محتملة ولضرورات أمنية عسكرية . والهدف منه ليس فقط السعي لنهب الأرض والتوسع بها ، بل خلق ظروف اقتصادية واجتماعية بالغة القسوة ، بحرمان المواطنين الفلسطينيين من المأوى ومورد الرزق ، ومنع حصولهم على الخدمات الأساسية المتعلقة بحياتهم اليومية . وبهذا تخلق حوافز لتهجير هؤلاء المواطنين ، بعد أن تغيرت الظروف التي أتاحت ، لدى قيام الكيان الإسرائيلي ، القيام بعمليات تهجير واسعة بقوة السلاح والترهيب .

(١) أ ـ قانون أملاك الغائبين: سن في عام ١٩٥٠ استملكت بموجبه الأراضي التي كانت لـ ٣٠٠ قرية عربية تقريباً (٣٠٥ مليون دونم) وهي أراضي اللاجئين الذين طردوا من مدنهم وقراهم.
ـ الغائب حسب هذا القانون هو كل فلسطيني انتقل من سكناه إلى أية دولة عربية أو إلى أي مكان آخر في فلسطين نفسها بعد صدور القرار ١٨١.
ب ـ قوانين أنظمة الطوارئ (المناطق المحمية) سن عام ١٩٤٩ لادعاءات أمنية حيث أعلنت مناطق الحدود مناطق محمية وهجرّ بموجبها سكان عديد القرى الفلسطينية. وقد سنت هذه الأنظمة لتسهيل استملاك الحكومة للأرض والسيطرة عليها، ومازالت هذه الأنظمة سارية المفعول وتستخدم في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧.

(٣)

هذه السياسة لا تنحصر راهناً بالمواطنين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة (ومخيماتها) المحتلتين عام ١٩٦٧ ، بل تمتد لتشمل ولنفس الغايات المواطنين الفلسطينيين في أراضي عام ١٩٤٨ على الرغم من حملهم للجنسية الإسرائيلية ، عبر سياسة دؤوبة لمصادرة الأراضي بادعاءات مختلفة (الأراضي الزراعية ـ أراض للصالح العام ـ مناطق أمنية . .) . ومن خلال تعقيدات قانونية وإجراءات تمييزية لعل نموذجها الأبرز اللاجئون في وطنهم الذين حظر عليهم ، ومنعوا من العودة لمدنهم وقراهم والأراضي التي امتلكوها . وكذلك من خلال عمليات الحد من نمو وتطور المجتمع الفلسطيني في إسرائيل مدناً وقرى بالقيود القانونية المفروضة على تراخيص البناء التي تشكل حاجة ماسة لتأمين المأوى للفلسطينيين في إسرائيل نتيجة للنمو الطبيعي في تعدادهم . أو من خلال عدم الاعتراف بعديد القرى العربية ، وبالتالي حرمانها من الخدمات الأساسية والبنى التحتية اللازمة ، وتحت هذه العناوين فإن المدن والقرى الفلسطينية في إسرائيل لا تستثنى من عمليات هدم المنازل وحتى منع ترميمها .

وبالمقارنة مع القطاع اليهودي ، فإنه من النادر حدوث عمليات هدم ، إن أخذنا بعين الاعتبار أن المستوطنات بمجملها غير شرعية بمنظور القانون الدولي ، وإن ما يتم بناؤه في القرى والمدن الفلسطينية في إسرائيل دون تراخيص للبناء إنما يتم بفعل الإعاقة القانونية التي تمارسها السلطات الإسرائيلية ، أو بسبب تطلعها لإخلاء مناطق كاملة من مواطنيها الفلسطينيين كما هو قائم مع بدو صحراء النقب حيث ما زال يقيم فيها من ٦٠ ـ ٧٠ ألف فلسطيني في ٤٥ قرية غير معترف بها من السلطات الإسرائيلية ، وبالتالي فهي محرومة من الخدمات الأساسية ، ومحظور عليها ممارسة الزراعة في أراضيها ، وبطبيعة الحال إقامة أي بناء جديد يلبي حاجات التزايد لسكانها . كما أنها عرضة للمضايقات والضغط والانتهاكات الفاضحة . فعلى سبيل المثال تم في عامي ٢٠٠٢ و٢٠٠٣ تدمير عشرات المنازل ليتحول ساكنوها لمهجرين دون مأوى . كما رشت المبيدات السامة[1] بواسطة الطائرات الإسرائيلية لتدمير محاصيلهم ، مما أدى لإصابة العديد منهم كما أصيبت قطعان الماشية التي يمتلكونها . وجدير بالذكر أن السلطات الإسرائيلية تعتبر أن ٢٥ ألف منزل غير حائزة على تراخيص للبناء ، وتزيد الداخلية الإسرائيلية هذا العدد ليصل إلى ٣٠ ألف منزل ، مما يضع هذه المنازل تحت سيف

(١) مادة (راونداب) السامة التي يحظر رشها من الجو ويمنع اقتراب الحيوانات والأفراد من مناطق استخدامها لمدة أسبوع.

التهديد الدائم بالإزالة وتشريد أهلها . وغير خاف أن هذا التعاطي مع بدو النقب[1] إنما هدفه منعهم من الاستقرار والإقامة الدائمة وحصرهم كما هو مخطط لـه في تجمعات ومساحات محددة (ما يسمى بالمراكز الحضرية) ، وذلك لمنع اكتسابهم حقوقاً بالأرض التي يقيمون عليها ويمارسون من خلال زراعتها تأمين مصادر العيش ، مع العلم أيضاً بأن هذه التجمعات الحضرية (البلدات) تفتقر للبنى الأساسية وفرص العمل والتنمية ، وتعد الأفقر بين مجمل النواحي . يقابلها في نفس الوقت سياسة تمييزية صارخة بإقامة قرى ومزارع يهودية تستحوذ على أولوية الدعم الحكومي وبرامج التنمية ، لامتصاص القادمين الجدد من اليهود المهاجرين .

(٤)

المخيمات الفلسطينية تؤوي الفئة الأكثر تضرراً من أبناء الشعب الفلسطيني ، نتيجة لقيام دولة إسرائيل باقتلاعهم من الأرض ومنعهم من العودة ومصادرة الممتلكات . وساكنوها هم الأكثر ضعفاً حيث تنعدم الحماية الدولية اللازمة كما هو مفترض وفق اتفاقية اللاجئين (١٩٥١) ووفق القانون الإنساني وحقوق الإنسان . وتتميز أوضاعهم الاقتصادية بأنهم الأكثر فقراً ، ومع ذلك لم يسلموا ومع ذلك ولم تسلم مخيماتهم على بؤسها من انتهاكات وجرائم الاحتلال الإسرائيلي وهجماته والتعرض للمنازل بالهدم والتدمير ومنع وصول المساعدات الإنسانية وتدمير مرافق الخدمات التابعة لوكالة الغوث . ولئن كانت عمليات تدمير المخيمات قد بلغت اوجها في سنوات الانتفاضة الثانية فهي ليست الاستهداف الأول لهذه التجمعات ، والغرض هو المس بها كوحدة قائمة بذاتها ، تشكل شاهداً على جريمة إسرائيل ومسؤوليتها بخلق مشكلة اللاجئين ومسؤولية المجتمع الدولي عن حل هذه المشكلة .

وبنفس الوقت فإنها كتجمعات تشكل إرادة اللاجئين الساعين للعودة لديارهم ومنازلهم ، وتصد لمحاولات إسقاط حقهم هذا . ودأبت إسرائيل وآلتها العسكرية على استهداف المخيمات منذ حرب ١٩٦٧ ، حتى أنها قامت بإزالة بعضها بشكل دائم

(١) تاريخياً كان بدو النقب هم السكان الحصريون للمنطقة. وبحسب مسح قامت به لجنة التحقيق الإنجلو ـ أميركية (١٩٤٥ ـ ١٩٤٦) لصالح سلطات الانتداب البريطاني: فإن أراضي النقب توزعت كالتالي ١٥% مستخدم من قبل البدو، ٠,٥% ملكية لليهود، ٢% أراضي عامة و٨٢,٥% لم تكن لها ملكية محددة. ومع ذلك فإنهم قد منعوا بحكم حالة الطوارئ التي استمرت حتى عام ١٩٦٦ من العودة لأراضيهم. وبعد هذا التاريخ تم حصرهم في ٢% فقط من مساحة النقب علماً بأن مساحة النقب تشكل أكثر من ٦٠% من مساحة فلسطين الانتدابية.

كما حصل لمخيم النبطية في جنوب لبنان عام ١٩٧٤ ، الذي دمر من أساسه بالقصف الجوي ، مما أدى ليس فقط لتدمير المنازل وتشريد سكانها من اللاجئين بل أوقع مئات الضحايا . وهذه حال بقية مخيمات لبنان التي تعرضت لهجمات وحشية لم تتوقف منذ عام ١٩٧٠ لتبلغ أوجها في عامي ١٩٨١ ـ ١٩٨٢ ثم ١٩٨٥ ، وخاصة في الجنوب اللبناني . وهذا ما ينطبق على مخيمات غزة عام ١٩٧٠ ثم ما يحصل الآن في رفح وجباليا وسواها ، وكما حصل لمخيم جنين أثناء عملية «السور الواقي» . استهداف المخيمات ، فضلاً عن أنه استهداف للفئة الأضعف والأفقر بين المواطنين الفلسطينيين ، فإنه يهدف لدفع أوضاعهم لمزيد من التردي الاقتصادي والاجتماعي ، ولإفقادهم الأساسيات الضرورية للعيش ومفاقمة مشاكلهم للتأثير على موقعهم في القضية الوطنية وخلق ظروف تيئيسية تدفعهم للبحث عن الخلاص بأي ثمن كان .

(٥)

أمام وقائع واستهدافات سياسة الهدم والتدمير للأرض والممتلكات ، والتي اعتبرتها المنظمات الإنسانية والدولية انتهاكات بالغة للقوانين الدولية والإنسانية وإعلان حقوق الإنسان وللعهود والمواثيق الدولية في مجمل تقاريرها وبياناتها وتصريحات ناطقيها ، تبقى المسألة الأساس كيف لهذه الأطراف أن تنتقل من الشجب والإدانة والتوصيف ، لممارسة دور ملموس يحد من سياسة العدوان الدائم والقتل المستمر ومحاولات إعادة توليد مأساة التهجير واللجوء .

نقترح مؤتمراً لبنانيا، فلسطينياً وخطة مشتركة دفاعاً عن حق العودة وضد مشاريع التوطين(*)

معتصم حمادة

● *أخطأت الدولة اللبنانية مرتين: حين تجاهلت الكيانية السياسية للاجئين الفلسطينيين على أرضها، وحين وافقت على إسقاط حق العودة من قرار القمة العربية في بيروت*

البيئة السياسية

نجحت بعض الأطراف اللبنانية (وإلى جانبها بعض الأطراف الفلسطينية) في تصوير أن قضية اللاجئين الفلسطينيين في لبنان تختصر قضية اللاجئين برمتها في جميع مناطق انتشارهم. كما نجحت بعض الأطراف الدولية في الإيهام بأنه يكفي حل قضية المقيمين منهم في لبنان حتى تحل قضية اللاجئين برمتها. ولعلّ السلطة الفلسطينية ساهمت هي الأخرى، بشكل أو بأخر، في خلق هذا الانطباع حين أعلن المفاوض الفلسطيني إلى كامب ديفيد (تموز (يوليو) ٢٠٠٠) أنه عند مناقشة قضية اللاجئين أعطى أولوية الحل للمقيمين منهم في لبنان. وفي السياق طالعتنا مشاريع وسيناريوهات حلول كثيرة رأت في المقايضة بين توطين اللاجئين المقيمين في الضفة الغربية وقطاع غزة والأردن وسورية، مقابل «حل ما» لإخوانهم في لبنان، يجمع بين العودة الجزئية (جداً) إلى إسرائيل (في إطار جمع الشمل وليس على قاعدة اعتراف تل أبيب بحق العودة)، وبين توطين الآخرين في الدولة الفلسطينية (المرتقب ولادتها خلال السنوات القادمة) أو في بلد ثالث، على أن يتحمل لبنان هو الأخر قسطه من التوطين بما لا يتجاوز ٧٥ ألف لاجئ فلسطيني.

وإذا كنا نسجل على الجانب الفلسطيني المفاوض أنه أعطى إشارات عدة، أوحى من خلالها عن استعداده للقبول بمبدأ التوطين مع البحث عن حل خاص للمقيمين منهم في لبنان، فإننا نسجل بالمقابل على الإدارة السياسية في لبنان أنها ساهمت، على

(*) مساهمة في الملف الذي افتتحته صفحة «قضايا» في صحيفة «النهار» البيروتية في النصف الثاني من العام ٢٠٠٤ وتناولت فيه أوضاع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان.

المستوى العربي، في إرسال مثل هذه الإشارات، حين صادقت، وهي تترأس القمة العربية في بيروت (آذار /مارس ٢٠٠٢) على القرار العربي الداعي إلى «حل لقضية اللاجئين، عادل ومتفق عليه»، دون أية إشارة لحق العودة. وقد بات هذا القرار مظلة سياسية للسيناريوهات والمشاريع المختلفة (وفي مقدمها خطة خارطة الطريق) الداعية إلى التوطين بديلاً لحق العودة.

كما علينا أن نلاحظ أن بعض التقاليد السياسية في لبنان نجحت في إدخال قضية اللاجئين في زواريب السياسات المحلية، وأن بعض الزعامات وجد في هذه القضية مطية لتصفية الحسابات مع خصومه المحليين، وحتى مع الفلسطينيين أنفسهم، على خلفية الآثار (التي يحاول البعض إحياءها) لسنوات الحرب الأهلية في لبنان. وهكذا بدا، في رأي هؤلاء وكأن خطر التوطين هو الخطر شبه الوحيد الذي يتهدد الحالة اللبنانية، وكأن حل وضع اللاجئين في لبنان وإخراجهم منه، كفيل بإخراج لبنان من كل أزماته المستعصية، السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية.

نسوق هذا الكلام رغبة منا في المساهمة في إعادة إدراج قضية اللاجئين في لبنان، في سياقها السياسي السليم: من الزاوية الفلسطينية باعتبارهم جزء لا يتجزأ من ملايين اللاجئين الفلسطينيين أصحاب حق العودة (جميعاً) إلى ديارهم وأملاكهم التي طردوا منها في العام ١٩٤٨، كما في التعويض عما لحق بهم، جراء سنوات التهجير الطويلة، من أذى مادي ومعنوي. ومن الزاوية اللبنانية في التمسك برفض التوطين، ليس باعتباره ناتجاً عن وجود اللاجئين الفلسطينيين على أرضه، بل بسبب السياسات الإسرائيلية ـ الأميركية الرافضة لحق العودة من مواقع وتفسيرات شتى، أكثرها فجاجة الحفاظ على يهودية الدولة الإسرائيلية، الأمر الذي يتطلب، لبنانياً وفلسطينياً، الربط بين رفض التوطين، وبين حق العودة، كموقفين متلازمين لا إمكانية للفصل بينهما. فالتوطين مرفوض في لبنان، كما هو مرفوض في أية بقعة من العالم خارج الوطن المغتصب العام ١٩٤٨. ذلك ما تقتضيه التمسك بالقرار ١٩٤، ومبادئ القانون الدولي، وحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره، وما يقتضيه أيضاً الحرص على الوصول إلى حل «مستقر» للقضية الفلسطينية، مع لفت النظر أن قضية اللاجئين، هي قضية ثلثي الشعب الفلسطيني، أي أنها القضية الأكثر وزناً في ملف الصراع مع إسرائيل، وأنه بدون حلها، وفقاً لما أشرنا إليه سابقاً، فإن ملف الصراع هذا، بتداعياته الإقليمية المعروفة سيبقى مفتوحاً على الدوام.

خصوصية اللاجئين الفلسطينيين في لبنان

لوجود اللاجئين الفلسطينيين في لبنان خصوصية مميزة قد لا تتوفر مثيلاتها لإخوانهم في باقي الدول العربية المضيفة .

فهم ما زالوا يحملون الإرث الثقيل للنتائج الأليمة للحرب الأهلية اللبنانية وللإقامة المديدة لقيادة المنظمة في بيروت ، ولنتائج الاجتياحات الإسرائيلية للبنان ، في مواجهة الوجود الفلسطيني المسلح . ورغم أن الأطراف اللبنانية المختلفة ، توصلت في الطائف إلى اتفاق طوى ملف الحرب الأهلية ، إلا أن الملاحظ أن الدولة اللبنانية لم تخطُ إزاء الوجود الشعبي الفلسطيني في لبنان ، الخطوات اللازمة والضرورية لتصفية الماضي بشكل كامل وإغلاق ملفاته نهائياً . ويمكن القول إن الدولة اللبنانية ، لأسباب محلية وإقليمية ضاغطة ، وضعت الملف الفلسطيني المقيم في لبنان في الثلاجة ، بانتظار اللحظة المناسبة ، لفتحه ، وفق تقدير سياسي لبناني إقليمي ، بضرورة استغلال هذا الملف في التسوية الإقليمية ، وعدم التفريط به مجاناً .

من هنا تتبدى واضحة خلفية السياسات الرسمية المتبعة إزاء الوجود الشعبي الفلسطيني في لبنان . فالحصار مفروض على المخيمات بذرائع محلية ، كالقول إن المخيمات جزر أمنية عاصية على السلطة لابد من محاصرتها لمنع تمددها إلى الجوار اللبناني ، وكذلك بذرائع إقليمية كالقول إن من أهداف الحصار منع تسلل المقاومين الفلسطينيين إلى جنوب لبنان وتحويله إلى جبهة قتال إقليمية ضد إسرائيل . علماً أن قرار نشر قوى الجيش في محيط المخيمات ، وعدم دخولها هو قرار لبناني صرف ، له خلفيات إقليمية معروفة .

ويمنع على اللاجئين الفلسطينيين العمل في عشرات المهن في لبنان ، العادية منها والنخبوية بذريعة منع منافسة اليد العاملة اللبنانية ، هذا في وقت يمارس فيه أبناء جاليات عربية وأجنبية أخرى مقيمون في لبنان مهناً محرم على الفلسطينيين ممارستها . وهو ما يوضح إلى أي مدى بات اللاجئ الفلسطيني ضحية لسياسة تميزية غير عادلة . وكثيراً ما تعرض فلسطينيون لملاحقات قضائية لأسباب غير مقنعة ، كأن يلاحق في مخيم بعلبك ، على سبيل المثال ، عدد من الأطباء الفلسطينيين بتهمة غريبة ، هي ممارسة الشعوذة ، لا لشيء ، سوى لأنهم يعالجون مرضاهم داخل المخيم ببدلات مالية زهيدة تأخذ بالاعتبار سوء الأوضاع الاقتصادية للسكان .

ويحرم على سكان المخيمات الفلسطينية في الجنوب ترميم منازلهم وبناء أضرحة موتاهم ، بعد أن منعوا من إدخال ليس فقط مواد البناء من أسمنت وحجارة

وغيرها ، بل وكذلك كل ما له صلة بالبناء من مصابيح وأسلاك كهربائية ومواد دهان وأخشاب وأثاثات منزلية وغيرها . حتى أن صحيفة لبنانية تهكمت يوماً على هذا الإجراء متسائلة أين ، سوى في مخيم الرشيدية في جنوب لبنان ، يعتقل المرء بتهمة تهريب علبة من مادة الدهان لا يتجاوز وزنها كليو غراماً واحداً .

إلى جانب حرمانه من حقه في ترميم منزله وبناء قبور موتاه حرم على اللاجئ الفلسطيني توسيع النطاق الجغرافي للمخيم ، انسجاماً مع الزيادة السكانية ، كما حرم عليه امتلاك شقة للسكن يأوي إليها ، وقد أدى القرار الأخير إلى إحداث فراغ قانوني إذ أحال إلى المجهول مصير ما يملكه اللاجئون الفلسطينيون في لبنان من شقق سكنية ، وفي هذا اعتداء على الحقوق الإنسانية للاجئ الفلسطيني وعلى أملاكه الشخصية . حتى أن الدولة اللبنانية ، وهي تتخذ هذا القرار لم تضع بالاعتبار المصالح المهدورة لمئات اللاجئين أصحاب الشقق السكنية في لبنان ، ولم تلحظ ضرورة التعويض عليهم بما يساوي ثمن الشقة وهي تضع «آلية قانونية» لاستردادها بعد وفاة المالك الفلسطيني .

كذلك تمتنع الدولة اللبنانية عن تقديم أية خدمات للاجئين الفلسطينيين في المخيمات وخارجها ، بذريعة أن وكالة الغوث (الأونروا) هي المعنية بذلك .

كل هذه الإجراءات والسياسات التضيقية والتي وصفها كثير من المراقبين الدوليين بأنها تندرج في باب التمييز العنصري وهدر الحقوق الدنيا للإنسان الفلسطيني ، تمارسها الدولة اللبنانية بذريعة مجابهة خطر التوطين ، في محاولة للإيحاء بأنه كلما زاد بؤس اللاجئين وتدني مستوى معيشتهم ، كلما تمسكوا بحقهم في العودة وكلما تمكنت الدولة من مواجهة خطر التوطين ، وأن العكس صحيح .

لكن الواقع الفعلي يؤكد أن مثل هذه السياسات والإجراءات لا تنتج سوى بطالة وأمراضاً واضطرابات اجتماعية ، لا يمكن لحواجز الأمن في محيط المخيمات أن تمنع تداعياتها على الجوار . كما أثبت الواقع الفعلي أن مثل هذه السياسات أنتجت تهجيراً قسرياً لآلاف اللاجئين من لبنان ، ويبدو أن هذا واحداً من الأهداف المبيتة للدولة اللبنانية من سياساتها هذه ، حتى أن أكثر من مصدر بات يؤكد أن عدد اللاجئين الفلسطينيين المقيمين فعلاً في لبنان يتراوح فقط بين ٢٠٠ ـ ٢٥٠ ألف لاجئ ، في حين تتحدث سجلات وكالة الغوث ، والدوائر الرسمية اللبنانية عما يزيد على ٤٠٠ ألف لاجئ ، وهذا رقم غير حقيقي .

ومن الأمور التي تقلق اللاجئين في لبنان أن الدولة تصر على التعامل مع ملفهم

ملفهم بإجراءات أحادية الجانب ، متجاوزة الحقيقة التي تؤكد أن المقيمين على أرضها هم جزء من شعب شقيق له كيانيته السياسية ، وله ممثله الشرعي : منظمة التحرير الفلسطينية ، وله ممثلوه المخلصون ، الذين تجاهلت الدولة العديد من المذكرات والاقتراحات التي تقدموا بها على مرّ السنوات الماضية ، يدعون فيها إلى حوار بين الجانبين ، يعالج بروح التعاون الأخوي ، والحرص على المصالح المشتركة الملفات كافة ، تلك التي تقلق الدولة اللبنانية ، وأيضاً تلك التي تقلق اللاجئين الفلسطينيين أنفسهم . لذلك ترسخت قناعة لدى صف واسع من الفلسطينيين أن الدولة اللبنانية مصرة على التعامل مع ملف اللاجئين على أرضها باعتباره مجرد ورقة تفاوضية ، يتم استغلالها في مفاوضات الحل النهائي مع إسرائيل . ولذلك يرى أيضاً كثيرون أن الدولة اللبنانية تمارس سياسة تهدف إلى إبقاء الملف الفلسطيني في الوقت الراهن «قضية شائكة» يتم تظهير الجانب الأمني منها فقط ، فيعاد تقديم المخيمات ، على بؤسها وتدهور أوضاعها ، على أنها مجرد حالة أمنية ، تهدد الوضع اللبناني كما تهدد الأمن الإقليمي ، وأن لا حل ممكناً في المنطقة دون توفير حل لهذه الحالة الأمنية . لذلك تواصل السياسات الرسمية اللبنانية الضغط على الحالة الشعبية الفلسطينية في لبنان ، لحرمانها من الشعور بالاستقرار الأمني والاجتماعي إلى أن تحين لحظة الحل .

هل خطر التوطين حقيقي؟

نكون كالنعامة التي تخفي رأسها في الرمال أن أقنعنا أنفسنا للحظة واحدة أنه ليس ثمة خطر على حق العودة ، وأن خطر التوطين ليس حقيقياً . ومع ذلك يمكن لنا أن نقول أن خطر التوطين ليس جديداً وطارئاً بل هو موجود فعلاً منذ اللحظة التي أخرج فيها الفلسطينيون من ديارهم وجردوا من أملاكهم . وحتى عندما أنشئت وكالة الغوث فأن أحد أهم أهداف تأسيسها كان العمل على توطين اللاجئين . والتاريخ مليء بمشاريع التوطين كما اقترحتها الولايات المتحدة الأميركية ، ثم ما لبثت أن انهارت تحت ضغط الموقف المتشدد للاجئين في رفضهم التوطين ، وفي تمسكهم بحقهم في العودة . كما أن التاريخ ، مليء ، من جهة ثانية ، بمشاريع القرارات التي صاغتها الأمم المتحدة ، مستندة إلى القرار الأساسي ١٩٤ ، لوضع آلية لإعادة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم ، لكن الدور الأميركي في المنظمة الدولية استطاع ، في كل مرة ، إجهاض هذه القرارات وقطع الطريق على إمكانية ولادتها .

وعلينا أن نلاحظ ، أنه عندما وضعت القضية الفلسطينية على نار حامية ، وبدأت تباشير الحل تبدو في الأفق ، بدأت في الوقت نفسه تحركات لنخب فلسطينية ، سرعان ما اتسع إطارها لتشمل المئات ، بل الآلاف من اللاجئين الذين شكلوا اللجان المختلفة للدفاع عن حق العودة ، وتشكيل قوة ضغط ، على المستوى الدولي ، لشرح حقيقة مأساة اللاجئين ، وضرورة مساندتهم في حقهم في العودة إلى ديارهم . ويمكن القول بكل ثقة أن ثمة حركات قوية في صفوف اللاجئين ، ساهمت في ولادتها الفصائل والأحزاب الفلسطينية المعارضة لكل مشاريع التوطين ، يشاركها في ذلك صف عريض من المنظمات الأهلية وفعاليات المجتمع المدني الفلسطيني ، في المناطق كافة حيث تتواجد الفلسطينيون ، كما علينا أن نلاحظ أن لهذه الحركة قوة تأثير لم يعد بإمكان أي من الأطراف السياسية أن يتجاهلها . وفي الكثير من المناسبات الوطنية والسياسية عبرت هذه الحركة عن مدى تمسكها بحق العودة ورفضها للتوطين ، كما عبرت عن استعدادها للجوء إلى كل أشكال التحرك دفاعاً عن هذا الحق . ولعلّ التحركات الكبرى التي نظمتها حركة اللاجئين ضد وثيقة «جنيف ـ البحر الميت» ، وضد محاولات مركز خليل الشقافي في رام الله لتزوير الرأي العام في صفوف اللاجئين ، وضد وثيقة نسيبة ـ ايالون ، كلها أمثلة ساطعة على حقيقة الموقف الشعبي الفلسطيني وقدرته على التأثير على القرار السياسي الرسمي في م . ت . ف . وفي السلطة الفلسطينية

وفي هذا السياق يهمنا أن نلاحظ أنه في الوقت الذي يدور فيه الحديث عن أن موازين القوى لا تتيح للفلسطينيين في الوقت الراهن سوى الحصول على دولة وأن قضية اللاجئين ستبقى مؤجلة لمرحلة لاحقة ، فان الجانب الإسرائيلي ، عكس هذه الرؤية ، يصر على «حل» قضية اللاجئين قبل الوصول إلى اتفاق بشأن الدولة الفلسطينية . أي أن ثمة مشروعاً إسرائيلياً ـ أميركياً للمقايضة بين الدولة مقابل تخلي الفلسطينيين عن حق العودة . ونحن ممن يفترضون ، في السياق نفسه ، أن ما من طرف فلسطيني رسمي يملك القدرة (كما أنه لا يملك الصلاحيات) للتوقيع على اتفاق نهائي يتخلى فيه عن حق اللاجئين في العودة . نسوق هذه الخلاصة مستندين إلى التجارب التفاوضية الفلسطينية الإسرائيلية ، لبحث قضايا الحل النهائي ، وكيف أن الجانب الفلسطيني كان يقف في اللحظة الأخيرة عاجزاً عن التقدم خطوة واحدة نحو التخلي عن حق العودة ، لأنه يدرك جيداً أن مثل هذا الموقف سينسف كل الحلول الأخرى ، وسوف يعيد الوضع إلى

نقطة الصفر . فالمساومات لا تتم هنا على تبادل أرض ، ولا على إبقاء محطات إنذار مبكر في أعالي جبال الضفة ، أو مواقع عسكرية في الجانب الفلسطيني من غور الأردن ، بل هي مساومات تطال ثلثي الشعب الفلسطيني ، بكل انتماءاتهم السياسية والفكرية ، كما تطال العلاقة مع الجوار العربي (الأردن ، سورية ، لبنان ، مصر) حيث يقيم معظم اللاجئين ، ولا نظن أن مسؤولاً فلسطينياً واحداً ، يملك القدرة على إشعال نار الفتنة في صفوف الفلسطينيين ، في التوقيع على التخلي عن حق العودة .

مساهمة في الحل

برأينا إن خطر التوطين لا يتهدد لبنان وحده ، بل هو أولاً يتهدد الفلسطينيين أصحاب القضية . كما أن حل هذه القضية لا يكون إلا شاملاً لكل تجمعات اللاجئين الفلسطينيين في أماكن انتشارهم كافة . فتجزئة الحل تعني تلاعباً بالحقوق ، وتحايلاً عليها ، وانتقاصاً منها ، الأمر الذي قد يفتح على فتنة فلسطينية ـ فلسطينية ، وفي السياق أيضاً ، على فتنة فلسطينية ـ عربية .

كما أن من شروط التوطين موافقة الطرفين : الأول هو البلد المضيف صاحب السيادة على أرضه وصاحب الحق في منح جنسيته وحق المواطنة لمن يشاء . وهذا ما يرفضه لبنان . والثاني هو اللاجئ الذي سيقبل بالجنسية البديلة ، والإقامة الدائمة خارج وطنه والتخلي عن حق العودة إليه . وهذا ما يرفضه اللاجئ الفلسطيني .

وما دام الطرفان ، لبنان ، واللاجئون الفلسطينيون ، يرفضان التوطين ، ويتمسكان بحق العودة إلى الديار والممتلكات ، فإننا نعتقد أن خطر التوطين يفقد الكثير من تأثيره ويتحول إلى مجرد مشاريع وسيناريوهات وأفكار يمكن العمل على التصدي لها وقطع الطريق عليها .

لذا من الطبيعي أن نقول أن التصدي للتوطين يشكل مصلحة فلسطينية ـ لبنانية ، يفترض أن ينخرط في معركتها كل الحريصين من الجانبين على صون هذه المصلحة .

وهذا يفترض ، برأينا ، نقل العلاقة الثنائية بين الطرفين إلى مستوى بديل ، وإعادة إرسائها على أسس جديدة . والخطوة الأولى ، في هذا السياق ، يفترض منطقياً أن تأتي من الطرف صاحب السيادة على الأرض ، أي الدولة اللبنانية ،

بحيث تعترف بخصوصية الجالية الفلسطينية المقيمة على أرضها ، والتعامل معها باعتبارها كتلة سياسية فاعلة ومؤثرة في القرار الوطني الفلسطيني ، وعلى الأخص بما يتعلق منه بقضية اللاجئين . لذلك نتوقع من الدولة اللبنانية أن تطلق مبادرة مسؤولة تدعو فيها الممثلين للاجئين الفلسطينيين لحوار ثنائي يتناول مجمل القضايا المثارة بين الجانبين ، من بينها :

● إعادة النظر بالوضع الفلسطيني في لبنان ، باعتباره وجوداً شعبياً إنسانياً له احتياجاته الحياتية الكاملة . الأمر الذي يتطلب أن تلغى الدولة اللبنانية كل الإجراءات التي تحرم اللاجئ الفلسطيني من حقوقه الإنسانية والاجتماعية والمدنية ، وأن تسقط عنه سياسة التمييز العنصري ، خاصة بعد أن ثبت أن هذه السياسة لا تشكل حلاً لمشكلة اللاجئين على الأرض اللبنانية بل تفاقم المشكلة وتزيدها تعقيداً . كما أفتى كبار القانونيين اللبنانيين أن تمتع اللاجئ بحقوقه المدنية والاجتماعية والإنسانية لا يعني التوطين ، ولا يضعف حق اللاجئ في العودة ولا يضعف تمسكه بهذا الحق (وإلا كيف نفسر أن الجاليات الفلسطينية الأكثر نشاطية في الدفاع عن حق العودة هي المقيمة في أوروبا . كما كيف نفسر أن الحقوق الممنوحة للاجئ في سوريا لم تضعف تمسكه بحقه في العودة؟) .

● اعتراف لبنان بالمرجعية الفلسطينية ممثلة للاجئين الفلسطينيين ، وإعادة فتح مكتب م .ت .ف . في بيروت لإعادة إرساء العلاقات الثنائية على أرضية جديدة (لعلّ لبنان هو البلد العربي الوحيد الذي تفتقد فيه م .ت .ف . إلى ممثلية) .

● الاتفاق على حل لأوضاع المخيمات ، على قاعدة ممارسة الدولة اللبنانية لسيادتها الكاملة على كل شبر من الأرض اللبنانية ، مع حفظ كرامة اللاجئ الفلسطيني وحقوقه المدنية والاجتماعية والإنسانية ، على أن تكون مسؤولية الدولة عن المخيمات مسؤولية كاملة لا تقتصر على الجانب الأمني وحده .

● عقد مؤتمر وطني لبناني ـ فلسطيني ، برعاية الدولة اللبنانية ورئيسها يعيد تأكيد تمسك الطرفين بحق العودة ورفض كل أشكال التوطين أو إعادة التهجير ، تنبثق عنه لجان مشتركة للعمل معاً ، على الصعيد العربي والإقليمي والدولي ، لإعادة تقديم الموقف الجديد ، في صياغته الجديدة ، لتوفير الدعم ، في الميادين وعلى الصعد كافة ، الشعبية والبرلمانية والحكومية ، لحق اللاجئين في العودة ، وحق لبنان في سيادته على أرضه .

أخيراً ، نحن نعتقد أن بإمكان الجانبين ، اللبناني والفلسطيني ، أن يقدما نموذجاً جديداً ، للتعاون العربي ـ الفلسطيني في الدفاع عن قضية اللاجئين ، وإعادتها إلى مربعها الحقيقي ، باعتبارها الجانب الأكثر حساسية في الملف الفلسطيني ، والذي يفترض أن يلقى دعماً عربياً بلا حدود . فإسقاط مشاريع التوطين ، وصون حق العودة ، إلى جانب أنه يضمن صون الكيانية السياسية الفلسطينية ويعفي الدول العربية المضيفة من أعباء سياسية واقتصادية ألقيت على كاهلها لأكثر من نصف قرن ، فإنه في الوقت نفسه بشكل ضربة قاصمة للمشروع الصهيوني .

محور ١

إضاءات على واقع المرأة الفلسطينية في سورية(*)

انتصار مرعي

١ـ مقدمة

لا يمكننا تناول واقع المرأة الفلسطينية في سورية دون إلقاء الضوء على ملامح رئيسية من معاناة الشعب الفلسطيني ، فواقع المرأة لا ينفصل عن واقع مجتمعها فهي جزء لا يتجزأ من هذا المجتمع .

اقتلاع الشعب الفلسطيني من أرضه عام ١٩٤٨ وتشريد مئات الآلاف واللجوء إلى الدول العربية ومخيمات الشتات ، أسفر عن تفتيت المقومات الاقتصادية والاجتماعية لوحدة الشعب الفلسطيني فأصبح في مختلف أماكن تواجده خاضعاً لتأثيرات وظروف سياسية واجتماعية متباينة . بقيت الصفة الموحدة لهذا الشعب ، كونه شعباً تم تجريده من أرضه ومن حقوقه الوطنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية . والمرأة الفلسطينية في سورية كغيرها من أبناء الشعب الفلسطيني نالت قسطها المرير من المأساة وابتدأت رحلة جديدة . عنوانها الوطني البارز . النضال من أجل العودة إلى الوطن ، رغم كل الظروف المعوقة لدور المرأة النضالي بحكم التقاليد الموروثة . ومع ذلك استطاعت أن تشق طريقها في صفوف الحركة الوطنية الفلسطينية وتمارس أشكال النضال الجماهيرية والنقابية والسياسية عبر الأطر المختلفة من أحزاب ومنظمات واتحادات شعبية .

سأتناول في هذه الدراسة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية التعليمية والصحية لواقع المرأة الفلسطينية بشكل عام .

٢ـ التركيب العمري للسكان الفلسطينيين في سورية والتوزع الجنسي

تشير إحصائيات الأونروا إلى أن عدد السكان الفلسطينيين في سورية المسجلين لديها للعام ٢٠٠٣ بلغ ٤٠٩٦٦٢ لاجئاً وأن عدد المخيمات ١٠ وأن سكان المخيمات

(*) قدمت في ورشة عمل دعت لها اللجنة التنسيقية في سوريا الممثلة لمؤتمر حق العودة (لندن).

١١٩٧٦٦ مواطناً أي ما نسبته ٢٩,٢٤٪ وعددهم خارج المخيمات ٢٨٩٨٩٦ لاجئاً أي ما نسبته ٧٠,٧٦٪ . علماً أن مخيم اليرموك ومخيم الرمل ومخيم حندرات غير مسجلين لدى الأونروا .

بينما تشير إحصائيات الهيئة العامة للاجئين الفلسطينيين أن عدد الفلسطينيين في سورية بلغ ٤٣١٠٧٩ لغاية ٢٠٠٢/١٢/٣١ يتوزعون على ١٣ مخيماً وعدد من التجمعات في المدن السورية وأن عدد سكان المخيمات ، منها مخيم اليرموك ١٨٦٨٦٥ ، أي بنسبة ٤٣,٣٥٪ وأن عدد السكان خارج المخيمات ٢٤٤٢١٤ أي ما نسبته ٥٦,٦٥٪ . نسبة الذكور ٥٠,٥٪ ونسبة الإناث ٤٩,٥٪ . نسبة الأطفال دون الـ ١٨ سنة ٤٠,٧٪ منهم ٤١,٧٪ ذكوراً ، و٣٩,٧٪ إناثاً . ويعتبر التركيب العمري للسكان من أهم السمات الديمغرافية ، حيث تشير نسبة الأطفال دون الـ ١٨ إلى فتوة المجتمع وهو ما يزيد من حجم القوة البشرية العاملة ، القادرة على الإنتاج . بالمقابل فإن نسبة الأطفال العالية تزيد من عبء الإعالة (راجع الجدول رقم ١) .

٣ ـ المساهمة في قوة العمل (إحصائيات الفافو للعام ٢٠٠١)

إن معدلات النشاط الاقتصادي للسكان الفلسطينيين تبدو منخفضة ويعود ذلك للتركيبة الفتية للمجتمع الفلسطيني . وإلى محدودية مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي . يوضح (الجدول رقم ٤) أن أكثر الفئات العمرية مساهمة في النشاط الاقتصادي هي الفئات من (٢٥ ـ ٤٩ سنة) . إذ يتراوح معدل النشاط الاقتصادي من (٢٤,٦ ـ ٢٩,٦) فهذه الفئات هي المهيأة للانخراط في سوق العمل . كما نلاحظ أن ثمة تفاوتاً في معدلات المساهمة فالأعلى من (٣٠ ـ ٣٤) ـ (٣٥ ـ ٣٩) (٤٠ ـ ٤٤) ففي هذه السن يكون الإنسان في قمة عطائه .

كما نلاحظ أن نسبة المساهمة في النشاط الاقتصادي الأعلى هي حملة الشهادة الجامعية أو فوق الثانوية وهذا ما يظهر أهمية التعليم للمرأة (راجع الجدول ٥) .

الواقع التعليمي

الأميـــة

يعرف الأمي أنه الفرد (ذكر أو أنثى) من ١٥ سنة وما فوق الذي يعرف القراءة والكتابة بأي لغة . وبناء عليه فإن إحصائيات الفافو في لعام ٢٠٠١ (صدرت في العام ٢٠٠٣) . تشير بأن نسبة الأمية بين اللاجئين الفلسطينيين في سورية بلغت ٨,٩٪ (في الريف ١١,٦٪ وفي الحضر ٧,٣٪) ترتفع لدى الإناث (١٢,٩٪) بينما تنخفض عند

الذكور (٥٪) ومن المفيد الذكر هنا أن النسب المئوية لأية دراسة تتناول الحالة التعليمية في المخيمات الفلسطينية . علينا أن نأخذ بالاعتبار الفارق بين الشباب والأطفال من جهة ، ومن هم في سن الشيخوخة والمتقدمين بالسن . حيث تنخفض نسبة الأمية في فئات العمر من ١٠ ـ ٢٩ سنة إلى ٢٪ ، وبالفئات العمرية من ٣٠ ـ ٤٥ سنة ترتفع إلى ٤,٧٪ ، ومن ٤٥ سنة وما فوق تصل إلى ٩,٦٪ .

لكن المشكلة الأكبر لدى الإناث والذكور نسبياً هي في المخيمات الفلسطينية وما يسمى بالملم أو الأصح شبه الأمي أي من يصنف أنه يقرأ بصعوبة ولا يكتب ، أو يقرأ ويكتب بصعوبة ، فتصل النسبة المئوية بين الإناث من الفئات العمرية ١٠ ـ ١٩ سنة إلى ١٦,١٪ وهي نسبة عالية . وفي الفئات العمرية بين ٢٠ ـ ٣٥ سنة إلى ٨,٢٪ وتعود أسباب ذلك إلى التسرب من المدارس ، وعدم إكمال المرحلة الإعدادية .

وللتسرب أسباب عديدة . لها صلة بالظروف الاجتماعية والاقتصادية . الفقر وتدني الدخل . كما أن اكتظاظ الصفوف في مدارس الأونروا ونظام الفترتين . . . الخ . من الأسباب التي تفاقم المشكلة .

إن النسب المرتفعة خاصة ما يسمى بشبه أمي للفئات العمرية الصغرى من ١٠ ـ ١٩ سنة و٢٠ ـ ٣٥ سنة تدل على الصعوبات الاجتماعية الاقتصادية والتأهيلية التي تعاني منها المرأة الفلسطينية في المخيمات ، بكل ما لذلك من انعكاس على واقع النساء والفتيات ، سواء من خلال ضعف المشاركة في العملية الإنتاجية ، أو تخلف مستوى الوعي ، وما يرافقه من مظاهر اجتماعية (الزواج المبكر ـ كثرة الإنجاب) وانعكاس ذلك صحياً ، اجتماعياً ، اقتصادياً .

الإمكانات لمواجهة هذه الأوضاع ما زالت ضعيفة ، وتحتاج إلى جهود كبيرة من خلال إدراج المسألة على المستوى الوطني الشامل عبر لجنة وطنية لا تختص بمحو الأمية فقط ، بل كذلك بتعليم الكبار تضم في صفوفها خبراء ومختصين وعاملات في المنظمات النسوية والمؤسسات غير الحكومية . وبالتعاون مع اليونسيف والأونروا وغيرها من الأطر النظيرة .

الواقع الاجتماعي

المرأة الفلسطينية في سورية كغيرها من سائر النساء تناضل من أجل الانعتاق والتحرر الاجتماعي . غير أن التطور الاجتماعي الاقتصادي في المخيمات الفلسطينية يعكس تفاوتاً في وضع المرأة . فإلقاء نظرة خاطفة ، لتو بعيداً عن لغة الأرقام ، يظهر للعيان واقع المخيمات الفلسطينية الاجتماعي الاقتصادي بما يمثله من عادات وتقاليد

موروثة ونمط من العلاقات السائدة .

بالمقابل نلاحظ أن مخيم اليرموك (أكبر تجمع فلسطيني) يستحوذ على نسبة ٢٢,٩٪ من عدد السكان الفلسطينيين وفق إحصائيات الهيئة العامة للاجئين الفلسطينيين) ، يعيش حالة من النهضة العمرانية ، والحركة الاقتصادية والتعليمية ، وهو مركز الحركة السياسية الفلسطينية والنشاطات الاجتماعية ، وهذه عوامل كلها لا تتوفر في باقي المخيمات . حيث ارتفاع نسب الأمية وشبه الأمية . وضعف المشاركة في العملية الإنتاجية ، وتخلف مستوى الوعي ، وتفشي ظاهرة الزواج المبكر وزواج الأقارب والأمراض الوراثية وارتفاع نسب الطلاق . [نسبة الطلاق في العام ٢٠٠١ (الفافو) ٧,٩٪ للفئات العمرية من (١٥ ـ ١٩ سنة) ٤,٦٪ . للفئات العمرية من (١٥ ـ ٢٥ سنة) ٨,٩٪ وتصل بالفئات العمرية من (٢٥ ـ ٣٩ سنة) إلى ١٧.٤٪ . وزيادة في حالات العسر الشديد وغالبيتها من النساء إذ وصلت النسبة إلى ٧,٥٪] .

كما تفتقد هذه المخيمات إلى خدمات رعاية الأطفال وإن وجدت فلا تستطيع العائلات جميعاً إرسال أطفالها إلى الرياض لأسباب اقتصادية وغلاء الأقساط . وتفتقد لمراكز التنمية والتدريب المهني المتطورة . علماً أن للأونروا ١٥ مركزاً للتنمية الاجتماعية ، في كل مخيم مركز واحد باستثناء مخيم اليرموك وفيه مركزان . لكن هذه المراكز لا توفر الفرص الكافية لاكتساب مهنة ، فالنسبة الكبرى من برامج هذه المراكز تقل فترتها عن ٣ أشهر وهي أعجز عن توصيل الأساس المهني الفعال وبما يتجاوب مع شروط السوق ، كما أن هذه المراكز لا توفر للمستفيدات فرص العمل .

الواقع الصحي

يعتبر الوضع الصحي لعموم النساء في المخيمات مقبولاً نسبياً وتقدم الأونروا خدماتها الصحية من خلال ٢٣ مركزاً صحياً للمعالجة الطبية ورعاية الأمومة والطفولة والأمراض الأخرى . إضافة إلى ١٣ مركزاً صحياً لمعالجة الأسنان و ١٣مركزاً لتنظيم الأسرة . و١٩ مخبراً ، كما يمكن أن تستفيد النساء في هذه المخيمات من الخدمات الصحية للدولة السورية من مستشفيات ومستوصفات وكذلك مراكز الهلال الأحمر الفلسطيني .

وأخيراً : فإن الدور التقليدي الذي تؤديه المرأة في المجتمعات النامية ومنها المرأة الفلسطينية في المخيمات هي الجوانب التي تحتاج إلى تعديل .

فمثلاً اقتصار نشاطات المرأة على القيام بالأعمال التقليدية كإنجاب الأطفال ، والأعمال المنزلية ، وما شابه . لذلك لا بد من التوسع كي تصبح المرأة عنصراً أكثر فعالية وتأثيراً في المجتمع ، فالواجبات الأسرية لا يمكن ولا يجب أن تشكل قيداً يعزل

المرأة عن تأدية دورها في نشاطات المجتمع المتعددة . ولا بد من العمل ووضع الخطط لدمج المرأة في عملية التنمية الاقتصادية وإشراكها في كافة الفعاليات ، لتمكينها من النضال لإلغاء كافة أشكال التمييز ضدها .

لا نستطيع أن نقترح على المشرع السوري أن يصوغ للمرأة الفلسطينية تشريعات تمكنها من التقدم إلى الأمام على المستويات الاجتماعية المختلفة . فهذا يتعارض مع واقع المرأة الفلسطينية السياسي والقانوني ، لذا يتوجب على المجتمع المحلي الفلسطيني بمؤسساته المختلفة السياسية والاجتماعية والنقابية ، الالتفات الجاد إلى هذه القضية ، والعمل معاً لصوغ حلول وطنية ، لصالح المرأة ، تصب في نهاية الأمر ، في الصالح العام للمجتمع الفلسطيني في سورية .

مصادر البحث

ـ الأونروا ـ تقرير المفوض العام للعام ٢٠٠٣ .

ـ الهيئة العامة للاجئين الفلسطينيين العرب في الجمهورية العربية السورية .

ـ إحصائيات الفافو ٢٠٠١ . صدرت ٢٠٠٣ .

التوزيع النسبي للسكان الفلسطينيين في سورية حسب فئات العمر والجنس

الجدول رقم(١)

فئات العمر	مجموع	ذكور	إناث
من ٠ ـ ١٨	٤٠,٧	٤١,٧	٣٩,٧
من ١٨ ـ ٤٠	٣٢,١	٣١,٨	٣٢,٤
من ٤٠ ـ ٦٠	١٨,٢	١٨,٢	١٨,٢
من ٦٠ ـ ٨٠	٧,٥	٧,٢	٧,٨
أكبر من ٨٠	١,٥	١.١	١,٩

المساهمة في قوة العمل

	إناث	ذكور
داخل قوة العمل	٪١٣,٥	٪٤٦,٨
خارج قوة العمل	٪٥٠,٥	٪١٥,٧
تحت سن الـ ١٥	٪٣٦	٪٣٧,٥

المساهمة في قوة العمل من ١٥ سنة فما فوق حسب فئات العمر ونوع مكان الإقامة ذكور وإناث . الجدول رقم (٢)

البيان	اليرموك	باقي المخيمات	التجمعات
من ١٥ ـ ٢٩ سنة	٤١,٠	٤٥,٧	٤٤,١
٣٠ ـ ٤٤ سنة	٥٩,٦	٦٢,١	٦٧,٩
من ٤٥ فما فوق	٣٩,٥	٣٦,٥	٣٤,٥

إناث. الجدول رقم (٣)

البيان	اليرموك	باقي المخيمات	التجمعات
من ١٥ ـ ٢٩ سنة	١٦,٦	٢٠,٢	٢٢,١
من ٣٠ ـ ٤٤	٢٧,٤	٣١,٨	٣٩,٤
من ٤٥ فما فوق	١١,٤	١٣,٤	١٠,٠

التوزع النسبي للإناث من ١٥ سنة وما فوق حسب العلاقة بقوة العمل وفئات العمر

الجدول رقم (٤)

فئات السن	مشتغلة	متعطلة	خارج قوة العمل
١٥ ـ ١٩	٦. ٦	٢,٧	٩٠,٧
٢٠ ـ ٢٤	١٨,٠	٦,٧	٧٥,٢
٢٥ ـ ٢٩	٢٤,٦	٥,٧	٦٩,٧
٣٠ ـ ٣٤	٢٩,٦	٤,٠	٦٦,٤
٣٥ ـ ٣٩	٢٥,٧	٣,١	٧١,٢
٤٠ ـ ٤٤	٢٧,٣	١,٥	٧١,٢
٤٥ ـ ٤٩	٢٤	١,٧	٧٤,٣
٥٠ ـ ٥٤	١٤,٣	١,٣	٨٤,٤
٥٥ ـ ٥٩	٨,٠	١. ١	٩٠,٩
٦٠ ـ ٦٤	٣,٩	٠,٥	٩٥,٦
٦٥ ـ ٦٩	٣,٩	٠	٩٦,١
٧٠ وما فوق	١,٤	٠,٢	٩٨,٤

توزيع الإناث من ١٥ سنة وما فوق حسب العلاقة بقوة العمل والتعليم

الجدول رقم (٥)

المستوى التعليمي	مشتغلة	متعطلة	خارج قوة العمل
أقل من ابتدائية	٩,٨	١,٦	٨٨,٦
ابتدائية	١٠,٩	٢,٤	٨٦,٦
إعدادي	١٠,٨	٣,٧	٨٥,٠
ثانوي	١٩,١	٦	٧٤,٩
معهد فوق الثانوي	٦٦,٩	٦,٢	٢٦,٨
تعليم عالي	٥٨,٥	٦,٨	٣٤,٦

التوزيع النسبي للإناث (١٠ سنوات فما فوق) حسب فئات العمر والمعرفة بالقراءة والكتابة . الجدول رقم (٦)

فئات العمر	أمي	يقرأ بصعوبة لا يكتب	يقرأ ويكتب بصعوبة
١٠ - ١٤	١,٨	١٦,١	١٩,٨
١٥ - ١٩	٢,١	١٦,١	١٢,٤
٢٠ - ٢٤	١,٩	٣,٤	٩
٢٥ - ٢٩	٢,٣	٢,٣	٦
٣٠ - ٣٤	٣,٥	٤,٦	٩,٦
٣٥ - ٣٩	٥,٢	١٠,٣	٨,٤
٤٠ - ٤٤	٥,٦	١٣,٨	٦,١
٤٥ - ٤٩	٦,١	١٢,٦	٥,٣
٥٠ - ٥٤	٧,٢	٥,٧	٥,٦
٥٥ - ٥٩	١٢,٦	٩,٢	٧,٣
٦٠ - ٦٤	١٥,٢	٣,٤	٤. ٤
٦٥ - ٦٩	١٤,٠	١,١	٣,٥
٧٠ فما فوق	٢٢,٥	١,١	٢,٤

التوزع النسبي للإناث (١٥ سنة فما فوق) حسب فئات العمر والحالة الزوجية والجنس الجدول رقم (٧)

فئات العمر	منفصلة	مطلقة	أرملة	متزوجة	لم تتزوج أبداً
١٥ - ١٩	٣,٨	٤,٦	-	٢٦	٤٨
٢٠ - ٢٤	١١,٥	١٣,٢	٠,٣	١١,٤	٢٤,٨
٢٥ - ٢٩	٥,٧	١٥,٤	٠,٧	١٤,٧	١١,٢
٣٠ - ٣٤	٩,٤	١٨,٤	١. ١	١٥,٨	٤,١
٤٠ - ٤٤	٣,٤	٦,٥	٤. ٤	١١,٩	٢,٥
٤٥ - ٤٩	٧,٤	٧. ٧	٤,٧	٨,٥	١
٥٠ - ٥٤	١١,١	٦,٣	٨,٧	٥,٧	٠,٧
٥٥ - ٥٩	٢١,١	٤,٦	١٣,٤	٥,٦	٠,٣
٦٠ - ٦٤	٧. ٧	١,٤	١٣,٨	٣,٩	٠,٢
٦٥ - ٦٩	٣,٨	٢,٣	٦. ٦	٢,٥	٠,١
٧٠ - ٧٤	٣,٨	-	١٥,٦	١,٢	٠,١
٧٥ فما فوق	-	٠,٩	١٩,١	٠,٩	-

اللاجئون الفلسطينيون في سورية

[قراءة في الأوضاع المختلفة(*)]

نبيل السهلي

باحث/ مكتب الإحصاء
الفلسطيني/ دمشق

طالت عملية التهجير التي قامت بها العصابات الصهيونية في عام ١٩٤٨ نحو ٧٥٠ ألف فلسطيني ، يمثلون ٥٤ في المائة من مجموع العرب الفلسطينيين ، وفد منهم إلى سورية ٨٥ ألف فلسطيني ، استقر معظمهم في دمشق العاصمة ، والأقلية الباقية في المدن السورية الأخرى . ونتيجة لمعدلات النمو الطبيعي بينهم ارتفع مجموعهم ليصل إلى (٤٣١) ألف لاجئ في نهاية عام ٢٠٠٢ ، ويفترض أن يكون العدد قد وصل في العام ٢٠٠٤ إلى ٤٤٤ ألف لاجئ .

ومن الأهمية الإشارة إلى أن أرقام اللاجئين في سجلات الأونروا في سورية هي أقل من تقديرات مؤسسة اللاجئين ومكتب الإحصاء الفلسطيني ، لأن هناك ضرورة ملحة لكل لاجئ فلسطيني للتسجيل في سجلات المؤسسة وتعمل المؤسسة المذكورة على ذلك . وفي هذا السياق يذكر أن عدد المسجلين اللاجئين في سورية في سجلات الأونروا بلغ حوالي (٤٠١,١٨٥) لاجئاً في نهاية حزيران (يونيو) من عام ٢٠٠٢ ، ومن المتوقع أن يصل بناء على هذا الرقم إلى (٤٠٧,٢٠٣) لاجئاً حتى نهاية العام المذكور . ومرد هذا التفاوت أن رقم مكتب الإحصاء الفلسطيني أقرب إلى سجلات مؤسسة اللاجئين ، حيث أن الأرقام أعلى بقليل من سجلات الأونروا نظراً لإسقاط العديد من سجلات الوكالة المذكورة نتيجة أسباب مختلفة . وهناك نحو (٤٠٠٠ ـ ٥٠٠٠) من كراد الغنامة والبقارة في قضاء صفد ، على سبيل المثال لا الحصر ، غير مسجلين في الأونروا ، في حين تتم عمليات تسجيل دقيقة لكل من المواليد والولادات بين اللاجئين في سورية في الهيئة العامة للاجئين الفلسطينيين وهي بالتالي أقرب إلى الدقة .

(*) قدمت إلى ورشة العمل الخاصة بمؤتمر حق العودة (لندن) وقد دعت إليها اللجنة التنسيقية في سوريا.

الوضع القانوني

سهلت القوانين السورية التي تنظم أوضاع اللاجئين في سورية دخول قوة العمل الفلسطينية سوق العمل وولوج الأعمال المختلفة في إطار الاقتصاد الوطني في سورية ، وكذلك أسست للتحصيل العلمي لمزيد من الفلسطينيين في كافة مراحل التعليم بما فيها التعليم العالي ، على عكس الأوضاع القانونية للاجئين الفلسطينيين في لبنان التي تمنع الفلسطيني من العمل في أكثر من ٧٣ مهنة في إطار الاقتصاد الوطني اللبناني .

وقد يكون القانون السوري رقم ٢٦٠ الصادر في ١٩٥٦/٧/١٠ من أهم القوانين السورية الذي يساوي الفلسطيني إلى حد كبير مع المواطن السوري ، حيث يعتبر الفلسطينيين المقيمين في سورية كالسوريين أصلاً في جميع ما نصت عليه القوانين والأنظمة النافذة المتعلقة بحقوق التوظيف والعمل والتجارة وخدمة العلم مع احتفاظهم بجنسيتهم الأصلية (حسب ما جاء في مجموعة التشريع السوري ، قسم فلسطين) .

ومن الأهمية الإشارة إلى أنه عند تدفق اللاجئين الفلسطينيين إلى سورية في عام ١٩٤٨ كانت سورية وحدها من بين الدول العربية التي لا تعاني البطالة ولا ضآلة الموارد الطبيعية .

لقد صدرت عدة قرارات وقوانين في سورية ساعدت في دخول اللاجئين الفلسطينيين سوق العمل السورية ونظمت أداءهم ففي ١٩٤٩/١/٢٥ صدر القانون رقم ٤٥٠ القاضي بإحداث مؤسسة اللاجئين الفلسطينيين لتنظيم سجلات اللاجئين في سورية . وفي ١٩٥٦/٧/١٠ صدر القانون رقم ٢٦٠ الذي تضمن نصاً يعتبر من خلاله الفلسطينيين المقيمين في أراضي الجمهورية العربية السورية بالسوية نفسها مع السوري مع الاحتفاظ بالجنسية الأصلية . كما صدر القانون ١٣١١ بتاريخ ١٩٦٣/١٠/٢ القاضي بإصدار وثائق سفر للاجئين العرب الفلسطينيين .

ديموغرافية اللجوء الفلسطيني في سورية

من أهم الخصائص الديموغرافية للاجئين في سورية ، هي حالة التمركز الشديد في العاصمة السورية دمشق الذي استمر خلال الفترة (١٩٤٨ ـ ٢٠٠٤) . فمن بين ٤٤٤ ألف لاجئ فلسطيني استأثرت دمشق والمخيمات الفلسطينية فيها بنحو ٦٧٪ من إجمالي مجموع اللاجئين ، في حين استحوذت محافظة درعا (٧,٩٪) وحلب (٧,٩٪) وحمص (٤,٨٪) وحماه (٢,١٪) واللاذقية (٢,٤٪) وباقي النسبة توزعت في المدن الأخرى .

وبشكل عام استأثرت المخيمات الفلسطينية في سورية على نحو (٢٩٪) من أجمالي مجموع الفلسطينيين في سورية ، ولا يعتبر مخيم اليرموك [الذي يضم أكبر تجمع للاجئين الفلسطينيين في الشتات نحو ١٣٠,٠٠٠ لاجئ فلسطيني وفق دراسات خاصة واقل من ذلك بقليل وفق مؤسسة اللاجئين والأونروا] ، في عداد المخيمات التي تديرها الأونروا رغم انتشار الخدمات الصحية والتربوية فيه ، وذلك لأنه يدار عبر إدارة محلية في بلدية اليرموك تابعة لوزارة الإدارة المحلية السورية ، وكذلك هي الحال بالنسبة لكل من «مخيمات المدن» في دمشق(*) ، وحندرات في حلب ، والرمل في اللاذقية .

تنحدر أصول ٤٠٪ من اللاجئين في سورية من مدينة صفد وقضائها ، و ٢٢٪ من حيفا وقضائها ، و ١٦٪ من طبرية والقضاء ، و ٧٪ من عكا والقضاء ، في حين انحدرت النسبة الباقية (٤٪) من مدن الرملة واللد وبيسان والمدن الفلسطينية الأخرى ، ويعيش أهل المخيمات في سورية وحتى في بعض الأحيان في خارجها في تجمعات وفق قرية أو مدينة المنشأ في فلسطين . على سبيل المثال تجمع لأهالي قرية لوبية ، وتجمع لأهالي قرية صفورية ، حارة الطيرة ، حارة بلد الشيخ ، وحارة عين غزال ، في مخيم اليرموك . تجمع حطين في منطقة القابون إلى الشمال من مدينة دمشق العاصمة . وكراد الغنامة والبقارة في سبينه . وعرب المواسي في خان الشيح . وتجمع أهالي الخالصة في منطقة الحسينية وجرمانا . وأهالي ترشيحا في مخيم النيرب في حلب .

ومن الخصائص الهامة لتجمع اللاجئين الفلسطينيين في سورية أن نسبة الأطفال قدرت خلال الفترة ٢٠٠٠ ـ ٢٠٠٢ بنحو ٤٣,٢٪ أي أنه مجتمع فتي وفق المقاييس الديموغرافية العالمية . ومرد التركيبة السكانية التي تتصف باتساع قاعدة الهرم السكاني هو ارتفاع خصوبة المرأة التي تصل إلى خمسة مواليد طيلة حياتها الإنجابية . وتصل نسبة القوى البشرية بين اللاجئين في سورية إلى ٤,٥٪ وهي نسبة متدنية مقارنة بنحو ٦٠٪ ، في المجتمعات المتطورة . تعتبر التنمية البشرية بين اللاجئين في سورية متوسطة حيث دخل الفرد لا يتجاوز ١٢٠ دولار سنوياً ، العمر المتوقع ٦٨ عاما ، وتجاوز معدلات التعليم بين الكبار ٧٠٪ . وقد لعبت الأونروا دوراً في التعليم الأساسي بانتشار خدماتها وسهولة الولوج إلى المرحلة الثانوية والجامعية حيث يعامل الفلسطيني كالسوري تماماً ، ولا يتعدى الإنفاق على التسجيل والكتب الجامعية في السنة الجامعية الواحدة ١٠٠ دولار وفي المقابل لا تتوفر هذه الشروط للاجئين الفلسطينيين في لبنان .

(*) المقصود: التجمعات الفلسطينية في مدينة دمشق مثل: ركن الدين ــ دمر ــ قدسيا ــ العزة...

الأونروا وخدماتها

تقدم الأونروا خدماتها بين اللاجئين في سورية عبر قطاعين أساسيين ، التعليم والصحة كبقية مناطق عملياتها الأربع داخل فلسطين وخارجها . وللأونروا في سورية ١١١ مدرسة ابتدائية وإعدادية إضافة لمعهد للتدريب المهني في منطقة المزة غرب العاصمة السورية دمشق . وتضم تلك المدارس (٦٤,٤٠٠) طالب وطالبة منهم (٤٨,٦٪) من الإناث . إضافة إلى ٨٤٦ طالباً وطالبة في مركز التدريب المهني (D.T.C) . وتنشر الأونروا خدماتها الصحية بين اللاجئين في سورية من خلال ٢٣ مركزاً صحياً لخدمات الأمومة والطفولة ، وأمراض السكري والأمراض الأخرى ، إضافة إلى ١٣ مركزاً صحياً لتقديم خدمات صحة الأسنان . وقد خصصت الأونروا مبلغ ٢٦,٢١٣ مليون دولار للإنفاق على خدماتها المختلفة في سورية ، منها ١٢,٤٢٢ مليون دولار لقطاع التعليم أي بنسبة قدرها ٤٧,٤٪ ، والصحة ٦,٦٣٣ مليون دولار أي بنسبة ٢٥,٣٪ ، وباقي النسبة ٣,٢٧٪ على الإغاثة والخدمات الاجتماعية والتشغيلية المشتركة .

مؤشرات اقتصادية واجتماعية

ومنذ أوائل الستينيات بدأ الشبان الفلسطينيون في سورية بتأدية خدمة العلم . وقد ساعدت القرارات والقوانين المذكورة ولوج الفلسطيني أي نشاط اقتصادي في إطار الاقتصاد السوري . وفي هذا السياق يذكر أن من بين حجم القوة البشرية بين اللاجئين في سورية ، والتي تتألف من مجموع الأفراد القادرين على العمل المنتج ، [أي مجموع السكان مطروحاً منه غير القادرين على العمل ومن بحكمهم كالأطفال والشيوخ أو المرضى أو ذوي العاهات المستديمة] ، هناك (٢٩٪) من السكان ينشطون اقتصادياً بسبب التركيب العمري الفتي نسبياً الأمر الذي جعل عبء الإعالة كبيراً ليصل إلى أربعة أفراد للفرد العامل ، أي أن كل فرد في قوة العمل يعيل إضافة لنفسه ثلاثة أفراد من خارج قوة العمل .

والملاحظ أن قطاع الزراعة في سورية هو الأقل من حيث استحواذه على قوة العمل الفلسطينية من بين النشيطين اقتصادياً ، ولم يستحوذ إلا على ٢٪ من قوة العمل خلال الفترة (٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٤) ، نظراً لأن اللاجئ الفلسطيني في سورية ، شأنه في ذلك شأن كافة تجمعات اللاجئين ، فقد أرضه وملكياته الزراعية بعد احتلالها من قبل العصابات الصهيونية ، وبالتالي النشاط الزراعي المعتاد هو السمة الغالبة للفلسطينيين كما كان عليه قبل نكبة عام ١٩٤٨ . وقد استوعب قطاع الخدمات السوري ٤١٪ من قوة العمل الفلسطيني في سورية ، والصناعات التحويلية ١٥٪ . والتجاري ٨٪ . أما قطاع

البناء فقد استأثر بنحو ٢٧٪ . والنسبة الباقية فتوزعت على القطاعات الأخرى (٣٪) ، وبشكل أساسي على الكهرباء والنقل وقطاع المال . ولم تتعد معدلات البطالة ١١٪ بين اللاجئين الفلسطينيين في سورية .

ومن المؤشرات ذات الدلالة ، معدلات التعليم بين الكبار ، حيث كانت على النحو التالي : ١ ـ نسبة الملمين (٢٣٪) . ٢ ـ شهادة ابتدائية (٣٢٪) . ٣ ـ الإعدادية (١٦٪) . ٤ ـ الثانوية (٨٪) . ٥ ـ معهد متوسط (٧٪) . ٦ ـ شهادة جامعية (٣٪) .

ويعتبر اللاجئون في سورية أقرب إلى الحضر من الريف ، خاصة بالنسبة للخدمات المقدمة من قبل الدولة ووكالة الغوث ، والهلال الأحمر الفلسطيني رغم تقليصها بعد اتفاقات أوسلو في عام ١٩٩٣ . وقد لوحظ أن نحو ٨٠٪ من المسجلين الفلسطينيين في المدارس الابتدائية يلتحقون بمدارس الأونروا ، ويتوزع ٢٠٪ منهم في المدارس الحكومية والخاصة السورية ، وكذلك تستأثر مدارس الأونروا بـ ٨٤٪ من إجمالي الطلبة في المرحلة الإعدادية . وتجاوز عدد الطلاب في الثانوية العامة نحو (١١,٨١٧) طالباً في عام ٢٠٠٢ مقابل (١٠,٥٠٠) طالب وطالبة في عام ١٩٩٨ حسب مكتب الإحصاء الفلسطيني . ومن بين هؤلاء ٩٥٪ مسجلون في المدارس التابعة للحكومة ، و ٥٪ في المدارس الخاصة .

ساهم اللاجئون الفلسطينيون في سورية في كافة مراحل النضال الوطني الفلسطيني ، وسقط من بينهم ١١ ألفاً بين شهيد وجريح ومعاق خلال الفترة (١٩٦٥ ـ ٢٠٠٤) .

محور ٢

اللاجئون الفلسطينيون والحماية الدولية

غسان عبود

على الرغم من المسؤولية الأساسية لمنظمة الأمم المتحدة تجاه القانون الدولي ، باعتباره النظام القانوني الذي يحكم تصرفات الدول وأفعالها ، والهادف للحفاظ على الحقوق الأساسية المستحقة لجميع الأشخاص ، من خلال فروعه الثلاث :

★ قانون حقوق الإنسان[١] ★ القانون الدولي الإنساني[٢] ★ المجموعة الخاصة من قوانين حقوق الإنسان[٣] . . . فإن قضية اللاجئين الفلسطينيين ، ما زالت دون حل ، رغم انطباق هذه القوانين عليها ، وما يمليه ذلك من مسؤولية على المنظمة الدولية ، التي فوضت من خلال ميثاقها[٤] بذلك ، كونها معنية بحفظ السلم والأمن الدوليين ، وتحقيق مبادئ العدل والقانون .

وقضية اللاجئين الفلسطينيين ، التي تجاوزت عقدها الخامس بسنوات . نموذج للخروج عن القانون الدولي بفروعه الثلاثة . واستمرارها بفعل إصرار إسرائيل على التنكر للمسؤولية عن ولادة هذه القضية ، وتعطيل حلها ، لا يعتبر فقط خروجا عن هذا القانون ، بل أيضاً تحدياً للإرادة الدولية ، وتواصلاً في ارتكاب جرم موصوف .

نشأت قضية اللاجئين نتيجة لقيام دولة إسرائيل ، واستقدام الأغلبية العظمى من اليهود من مختلف بلدان العالم ، لإحلالهم كبديل عن أبناء الشعب الفلسطيني في أرضه وممتلكاته ، وبسبب من الحروب والمعارك والمجازر وعمليات الطرد المنظم ، التي شنتها العصابات الصهيونية المسلحة بدايةً ، وواصلها الجيش الإسرائيلي لاحقاً . كما واصلها الاحتلال الإسرائيلي تجاه أبناء الشعب الفلسطيني عموماً ، ومخيمات اللاجئين منهم في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧ بشكل خاص .

---

(١) قانون حقوق الإنسان مجسداً بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨. والمعاهدتين الدوليتين المشار إليهما بالمذكرة الدولية لحقوق الإنسان لعام ١٩٦٦.

(٢) إعلان لاهاي (١٩٠٧) ومعاهدة جنيف الرابعة (١٩٤٩) وبرتوكولها (١٩٧٧) وسواها.

(٣) ميثاق لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة (١٩٥٠) واتفاقية اللاجئين (١٩٥١) والبرتوكول الإضافي (١٩٦٧) والاتفاقية الخاصة بالأشخاص عديمي الجنسية (١٩٥٤) والحد من انعدام الجنسية (١٩٦١).

(٤) ميثاق الأمم المتحدة المادة (١) من الميثاق.

كما لا نغفل بالسياق ذاته ما تعرضت له هذه المخيمات في أقطار اللجوء لعمليات تدمير[1]، خاصة في لبنان على امتداد سبعينات وثمانينات القرن الماضي. يضاف لذلك النتائج المأساوية التي أدت إليها عملية التهجير القسري هذه، خارج الأرض والممتلكات، سواء كانت تجاه ما تبقى من الأرض الفلسطينية قبل استكمال احتلالها عام ١٩٦٧، أو باتجاه البلدان المحيطة[2] بفلسطين، بتأثيراتها العميقة على الأوضاع الناشئة للاجئين اقتصادياً واجتماعياً وقانونياً. لكن الأهم من كل ذلك، أن عملية اللجوء هذه، وضعت اللاجئين الفلسطينيين في حالة نوعية جديدة، تخضع للجوانب القانونية للبلدان المضيفة، بما لذلك من انعكاسات على الحقوق الأساسية لهؤلاء اللاجئين. ويقصد هنا وضعهم تجاه القوانين والقواعد والأنظمة الخاصة التي تنظم هذه الحقوق، كحق الإقامة وحق العمل وحق الملكية، والضمان الاجتماعي والصحي، وحق التعليم وحرية الحركة والتنقل، وإصدار الوثائق وحيازتها، مع الإشارة إلى التفاوت في هذه القوانين من بلد لآخر والتي يمكن إيجازها بالتالي:

١ـ اللاجئون الفلسطينيون في الأردن[3]

يشكل اللاجئون الفلسطينيون فيه نسبة عالية من حجم اللاجئين عموماً، وقد مرت أوضاعهم القانونية بتقلبات عديدة، خاصة بعد أن تم ضم الضفة الغربية في مؤتمر أريحا عام (١٩٥٠)، حيث منحت الأغلبية منهم الجنسية الأردنية، أي ما يعطيهم نظرياً حقوق المواطن الأردني. وفي عام ١٩٨٨ جرى الإعلان من قبل الدولة الأردنية عن فك الارتباط مع الضفة الغربية، أي إنهاء القوانين المترتبة على قرار الضم سالف الذكر، مع استدراك بالإعلان، قضى بعدم المس بأوضاع اللاجئين الفلسطينيين ممن حملوا الجنسية الأردنية

(١) تمنع المادة ١٣ من البرتوكول الثاني لاتفاقية جنيف بشكل واضح مهاجمة المدنيين، وتجمعات اللاجئين. كما تمنع المادة ٥٤ من البرتوكول الأول تدمير الأشياء التي تساعد السكان المدنيين على البقاء كمكان العمل والمأوى. وبهذا فإن مهاجمة المخيمات وهدم المنازل وتخريب البنى الأساسية فيها هو انتهاك للقوانين الإنسانية وقوانين اللاجئين الدولية.

(٢) توزعت عملية التهجير إضافة للضفة الغربية وقطاع غزة، على كل من الأردن ولبنان وسوريا، وهي الساحات التي تنشط من خلالها وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، وشملت أيضاً مصر والعراق وتوسعت باتجاه الكويت وليبيا وبلدان عربية أخرى كما شملت أوروبا وكندا وأميركا لاحقاً، إلا أن التجمعات الرئيسية للاجئين الفلسطينيين ومخيماتهم الأكثف تقع في ساحات العمليات الخمس لوكالة الغوث.

(٣) ذكر تقرير صادر عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني يوم ٢٠٠٤/١١/٢٧ أن عدد الفلسطينيين في الأردن سيصل في نهاية ٢٠٠٣ إلى ٢,٨ مليون فلسطيني. المصدر مجلة «الحرية» العدد (١٠١٥) بتاريخ ٥ ـ ٢٠٠٤/١٢/١١.

شرقي نهر الأردن، وذلك لغايات سياسية تتعلق باستباق التسويات السياسية، بزعم أن هؤلاء اللاجئين مسؤولية أردنية تتابع من خلال دائرة الشؤون الفلسطينية.

وعلى الرغم من حمل اللاجئين الفلسطينيين للجنسية الأردنية، فإن حقوقهم في المواطنة لا تتماثل تماماً مع حقوق المواطنين ذوي الأصول الأردنية، حيث لا يحق للاجئين المشاركة بالانتخابات المحلية، كما أن نسبتهم محدودة في النظام الانتخابي البرلماني وفي مجلس الأعيان، وبما لا يتناسب مع نسبتهم العددية لعموم المجتمع. وكذلك حالهم في التشكيل الوزاري والمناصب الحكومية خاصة في الجيش والشرطة والقضاء والجامعات. ولعل التمييز الأبرز هو في الإطار الاجتماعي والاقتصادي وخاصة سكان المخيمات (طبيعة التجمعات السكنية/ المعدلات الاقتصادية). أما سياسياً فإن المخيمات ترتبط مباشرة بدائرة الشؤون الفلسطينية بما فيها التمثيل في اجتماعات رئاسة وكالة الغوث، إضافة لخطوات ملموسة تندرج في إطار عملية التوطين خلافاً لخيار حق العودة (بتحويل المخيمات لبلديات، شطب مكان الولادة بالمخيم، مشاريع حزمة الأمان الاجتماعي) وذلك بالانسجام مع ما نصت عليه اتفاقية وادي عربة.

٢ـ اللاجئون الفلسطينيون في لبنان

عاملتهم الحكومة اللبنانية ومنذ بدء عملية الهجرة (١٩٤٧ ـ ١٩٤٨)، باعتبارهم مصدراً للإخلال بالتوازن الديمغرافي والاستقرار السياسي، مما عكس نفسه على استقرار أوضاعهم، واعتبارها الأصعب مقارنة بأوضاع أقرانهم في البلدان العربية الأخرى. وعلى الرغم من اعتبارهم من حيث المبدأ من فئات الأجانب، التي ينظم وضعها القانوني المرسوم (٣١٩) لسنة (١٩٦٠)، إلا انهم مستثنون منه لجهة حق العمل والتملك، بفعل مراسيم وقرارات أصدرت بشكل محدد منذ عام (١٩٨٢). كما أنهم لا يتمتعون بأية ضمانات صحية أو تعليمية، إضافة لتأثرهم بالمتغيرات السياسية وانعكاساتها على حقوقهم الاجتماعية والسياسية والمعيشية.

٣ـ اللاجئون الفلسطينيون في سوريا

نظم وضعهم بالقانون (٢٠٦ لعام ١٩٥٦)[1]، وهم بموجب هذا القانون بمثابة

(١) ينص القانون (٢٠٦) على: يعتبر الفلسطينيون المقيمون في أراضي الجمهورية العربية السورية بتاريخ نشر هذا القانون كالسوريين أصلاً، في جميع ما نصت عليه القوانين والأنظمة المتعلقة بحقوق التوظيف والتجارة وخدمة العلم، مع احتفاظهم بجنسيتهم الأصلية.

المواطنين السوريين ، لجهة الحقوق والواجبات مع احتفاظهم بجنسيتهم الأصلية . ويعامل اللاجئون الفلسطينيون في سوريا ، عملياً وقانونياً على قدم المساواة مع المواطنين السوريين ، باستثناء حق التصويت في الانتخابات ، وملكية الأراضي الزراعية ، وحق تملك أكثر من بيت ، مع وجود إشكاليات تتعلق بنازحي (١٩٦٧) وما تلاها من سنوات ، بما يتعلق بوثائقهم وحركتهم خارج البلاد والعودة إليها .

٤ ـ اللاجئون الفلسطينيون في الضفة الغربية

بتوحيد ضفتي نهر الأردن اعتبر اللاجئون الفلسطينيون مواطنين أردنيين ، بما يعنيه ذلك من حقوق وواجبات ، وقد اتضح ذلك بشكل رسمي ، من خلال قانون الجنسية الأردني لعام (١٩٥٤) باشتراطاته المحددة ، التي استثنت من قدموا بعد هذا التاريخ ، أو ما بعد حرب (١٩٦٧) من المهجرين الفلسطينيين من قطاع غزة .

التحول البارز في أوضاع اللاجئين الفلسطينيين ما جرى إثر الانتفاضة الفلسطينية الأولى ، أي بعد إعلان الدولة[1] فك الارتباط قانونياً وإدارياً ، وما ترتب على ذلك من فقدان الفلسطينيين في الضفة الغربية لمواطنتهم الأردنية ، واستثناء المقيمين في الضفة الشرقية ، مع مواصلة الأردن إصدار جوازات السفر لفلسطينيي الضفة الغربية ، بصلاحيات محددة وتحديد إجراءات الإقامة والدخول للقادمين منهم للمملكة الأردنية .

علاوة عما عاناه اللاجئون الفلسطينيون في الضفة الغربية نتيجة لحرب عام (١٩٤٨) وما تلاها من عمليات طرد واعتداءات إسرائيلية ، فإنهم يعانون من وجودهم ومنذ عام (١٩٦٧) كما هو حال مواطني الضفة وقطاع غزة والقدس تحت سيطرة الاحتلال الإسرائيلي ، بإجراءاته العسكرية والأمنية وهجماته المتكررة يومياً . ويستطيع المتابع أن يلاحظ أن المخيمات الفلسطينية مشروع دائم ومفضل للاستهداف الإسرائيلي ، سواءً كان ذلك لإزالتها أو للضغط الدائم عليها ، لحدود وصلت بعرف القانون ، لانتهاكات خطيرة بمستوى جرائم الحرب ، على الرغم من كون اللاجئين الفلسطينيين وفق القانون الإنساني الدولي ، وقوانين اللاجئين مؤهلين للحماية بموجب

(١) خطاب الملك حسين في عمان ١٩٨٨: على انه ينبغي أن يفهم بكل وضوح وبدون لبس أو اتهام، إن إجراءاتنا المتعلقة بالضفة الغربية إنما تتصل بالأرض الفلسطينية المحتلة وأهلها، وليس بالمواطنين الأردنيين من أصل فلسطيني في المملكة، وبطبيعة الحال فلهؤلاء جميعاً كامل حقوق المواطنة وعليهم كامل التزاماتها.

اتفاقية جنيف الرابعة ، وبموجب اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ وبرتوكولها الإضافي ، وكذلك حال الاتفاقيات والعهود الإنسانية الأخرى .

٥ ـ قطاع غزة

وضع اللاجئون الفلسطينيون الذين هجروا في الفترة (١٩٤٨ ـ ١٩٤٩) تحت الإدارة العسكرية المصرية (المؤقتة) ، بما يترتب على ذلك من اعتبارات قانونية وإدارية ، جعلت من عموم المقيمين في قطاع غزة مستثنين من الحقوق والواجبات ، المتاحة للمواطن المصري . وبجانب آخر فإن وضع القطاع تحت سلطة الإدارة العسكرية المصرية (المؤقتة) وافتقاد للسيادة الوطنية وإسقاط إمكانية التعويض عن الثغرة القانونية الناتجة عن حالة الاستثناء التي نظمتها القوانين والإجراءات المصرية ، وهو ما أضاف معاناة جديدة لهؤلاء اللاجئين . ولم يتغير هذا الوضع باحتلال إسرائيل للقطاع عام ١٩٦٧ حيث استمر ارتباط اللاجئين الفلسطينيين بالوثائق المصرية ، إلى أن وقعت اتفاقيات أوسلو ، وأتيح للسلطة الفلسطينية ، بالقيود المعروفة ، ممارسة إدارة قطاع غزة ، بما فيها مخيمات اللاجئين الفلسطينيين ، والذين رحلت قضيتهم للمجهول ، وتجاذبتها سيناريوهات الحلول ، خلافاً لرغبتهم وإصرارهم على العودة للأرض أو الممتلكات التي هجروا منها .

لم تسلم مخيمات اللاجئين في قطاع غزة ، كما هو حال مدنه وقراه ، منذ عام ١٩٦٧ من سياسة العدوان والعمليات الحربية ، التي استهدفت منازل المخيمات وبناها التحتية ومواطنيها . وغني عن الذكر ما يحصل يومياً منذ عام ٢٠٠٠ من عمليات جرف للمنازل ، واستهداف للاجئين والمرافق المخصصة لتقديم خدمات وكالة الغوث ، إضافة لما تسببه سياسات الإغلاق والحظر من مفاقمة لأوضاعهم الاقتصادية الهشة أساساً ، بحكم الكثافة السكانية وضعف الموارد الاقتصادية ، وتدني المساعدات المقدمة لهم .

٦ ـ اللاجئون الفلسطينيون في البلدان العربية الأخرى

شملت هجرة الفلسطينيين عدداً من الأقطار العربية الأخرى ، سواءً بحثاً عن المأوى كما هو الحال في العراق والذي استثني اللاجئون الفلسطينيون فيه من خدمات وكالة الغوث . وكذلك حال اللاجئين الفلسطينيين في مصر . أو بحثاً عن موارد الرزق في الهجرة لبلدان الخليج العربي وليبيا .

الحالة العامة لأوضاع اللاجئين الفلسطينيين في هذه البلدان

رغم محاولات جامعة الدول العربية توفير بعض الشروط لمعالجة أوضاعهم ، فإنهم يشكلون حالة استثنائية ، حيث تخضع أوضاعهم لعدم الاستقرار القانوني ، والتأثر بالمتغيرات السياسية ، على غرار ما تعرضوا له أثناء حرب الخليج الثانية من طرد واسع من الكويت . أو على غرار إبعادهم من ليبيا عام ١٩٩٦ ، وما تعرضوا له من تهجير داخلي خلال الحرب على العراق عام ٢٠٠٣ .

يضاف لذلك كله حرمانهم من الإقامة إلا بشروط ، تحددها حاجة سوق العمل ، ومن حرية التنقل والسفر وعدم الوفاء بالتزامات برتوكول الدار البيضاء لعام ١٩٦٤ ، الذي سعى لإتاحة حرية العمل والتنقل ومعاملة الفلسطينيين معاملة مواطني البلدان العربية المضيفة .

٧ ـ اللاجئون الفلسطينيون في الشتات والمغتربات

لم يقتصر انتشار اللاجئين الفلسطينيين على البلدان العربية فقط . بل تعدى ذلك لعديد الأقطار في أوروبا وأميركا وكندا بنسب مختلفة . سبب ذلك أساساً ، فقدانهم للاستقرار الاقتصادي والاجتماعي ، والهزات الأمنية التي تعرضت لها مجتمعاتهم ، مع تراجع الاهتمام بقضيتهم وغياب الجهة المعنية بالبحث عن حل يتناسب مع تطلعاتهم بالعودة لوطنهم .

وعلى الرغم من تفاوت القوانين التي تتعاطى مع اللاجئين الفلسطينيين بتفاصيلها في هذه البلدان ، فإن السمة الأبرز ، أن التعاطي القانوني معهم كان بمستوى أدنى من التعامل مع اللاجئين من جنسيات أخرى ، لجهة ما يقدم لهم من فوائد وضمانات تكفلها الاتفاقيات الدولية وبرتوكولاتها المتعلقة باللاجئين وعديمي الجنسية .

* * * *

مما سبق يتضح أن اللاجئين الفلسطينيين على الرغم من الامتداد الزمني الطويل لقضيتهم ، يعانون من مجموعة من العوامل لعل أبرزها :

★ عملية التهجير والاقتلاع من الأرض والممتلكات .

★ فقدان الحماية الوطنية بانعدام الدولة الوطنية نتيجة لاحتلال الأرض الفلسطينية عام ١٩٤٨ وقيام كيان بديل ، لا يعترف بحق هؤلاء اللاجئين بالمواطنة

ويعرقل عودتهم بشكل متواصل . وخضوع ما تبقى من الأراضي الفلسطينية إما لإدارة مؤقتة من دولة أخرى كما حصل في قطاع غزة . أو للضم كما جرى في الضفة الغربية . أو فقدان السيادة عليهما لاحقاً كما جرى بعد اتفاقات أوسلو وإقامة السلطة الفلسطينية وحصر مهامها بوظائف سلطة حكم ذاتي مع تآكل هذه الوظائف بعد عام ٢٠٠٠ .

★ المعايير المختلفة قانونياً للتعامل مع اللاجئين الفلسطينيين في بلدان اللجوء ، وعدم الالتزام بالاتفاقيات والقوانين الدولية الخاصة باللاجئين ، بما تضمنه من فوائد وحقوق إلى حين إيجاد حل دائم لقضيتهم . بما فيها ما تم الاتفاق عليه عربياً في إطار جامعة الدول العربية ومؤسساتها .

★ استثناء اللاجئين الفلسطينيين دولياً من الاتفاقات المنظمة لأوضاع اللاجئين وعديمي الجنسية .

★ تراجع الاهتمام الدولي ، وقصوره المتواصل في إيجاد حل يستند للمعايير والقواعد التي يضمنها القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان ، لإجبار إسرائيل على تنفيذ القرارات المتعلقة بقضية اللاجئين الفلسطينيين وفي مقدمها القرار ١٩٤ .

★ الاستهداف الدائم للاجئين الفلسطينيين من قبل دولة الاحتلال الإسرائيلي ، بدءً من عملية التهجير القسري ومنع عودتهم والتنكر لحقوقهم ، إضافة لتعرض أمنهم وتجمعات إقامتهم لخطر الهجمات الحربية ، وعمليات تدمير المنازل وبنى الخدمات الأساسية ، ومفاقمة أوضاعهم الاقتصادية بسياسات الحصار والإغلاق .

★ عدم قدرة اللاجئين الفلسطينيين ، على الحركة والتنقل بفعل القوانين المقيدة لهم ، والمساس بحقوقهم في العمل والضمانات الأخرى المكفولة للاجئين عموماً ، بتفاوت بين البلدان التي تستضيفهم .

الأمر الذي يفترض أن يطرح على البحث ، كيفية معالجة مشكلة اللاجئين الفلسطينيين ، ووضع حد لمعاناتهم انطلاقاً مما هدف له القانون الدولي بفروعه المختلفة ، وفي مقدمتها القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين . وبوضع آليات محددة لإيجاد حل . ولعل الحل الأبرز في سياق هذه المعالجة ، هو فحص وتدقيق الاتفاقيات والمعاهدات والمواثيق المطبقة على قضايا اللاجئين عموماً . ومدى انطباقها على اللاجئين الفلسطينيين ، خاصة من موقع توفير الحماية الدولية وتطبيقها على حالتهم .

* * * *

الحماية الدولية

تنشأ الحاجة عادة للحماية الدولية ، في اللحظة التي تصبح فيها السلطات الوطنية غير قادرة على توفير هذه الحماية لمواطنيها ، لجهة ضمان وتوفير الحقوق الأساسية والحريات لهؤلاء المواطنين . وتستمر هذه الحماية لحين زوال مبررات تقديمها ، أي إيجاد حل دائم . ويعتبر هذا الحل بحالته المثلى ، عندما تستعاد القدرة على توفير هذه الحماية من قبل البلد الأصلي .

وحالة اللاجئين هي حالة مثلى لتقديم الحماية التي تنظمها مجموعة من الاتفاقات والمعاهدات المندرجة في نظام الحماية الدولية وأبرزها :

★ النظام الأساسي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .

★ اتفاقية العام (١٩٥١) الخاصة بوضع اللاجئين ، وبرتوكول عام ١٩٦٧ الخاص باللاجئين .

★ اتفاقية العام ١٩٥٤ الخاصة بأوضاع الأشخاص المحرومين من الجنسية ، واتفاقية ١٩٦١ الخاصة بالحد من الحرمان من الجنسية .

★ الاتفاقات والعهود الدولية الخاصة بحقوق الإنسان ، كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان (عام ١٩٤٨) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (عام ١٩٦٩) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (عام ١٩٦٦) ، والاتفاقية الدولية الخاصة بالقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري (عام ١٩٦٥) وغيرها من الاتفاقيات بما فيها الاتفاقات الإقليمية .

★ القانون الإنساني الدولي الذي يشمل معاهدات جنيف الأربعة (عام ١٩٤٩) وبرتوكوليها الإضافيين (عام ١٩٧٧) .

ومن المعروف أن اللاجئين الفلسطينيين قد خُصوا دولياً ، وبالاستناد للقانون بالقرار رقم ١٩٤ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١١ كانون الأول (ديسمبر) من عام ١٩٤٨ ، وقد تناول في الفقرة ١١ منه وجوب إعادة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم وممتلكاتهم ، كما أقر مبدأ التعويض عن الخسائر التي لحقت بهم ، والتعويض لمن لا يرغب بالعودة .

وفوض بموجب فقرته الثانية لجنة خاصة ، هي لجنة الأمم المتحدة للتوفيق حول فلسطين (UNCCP) نصاً : بالعمل على تسهيل التوصل إلى حل شامل ودائم لقضيتهم .

كما طلبت الجمعية العامة في قرارها ٣٩٤ لعام ١٩٥٠ من هذه اللجنة ، حماية حقوق وممتلكات ومصالح اللاجئين الفلسطينيين لنفس الفترة . ومن المفيد أن يُبرز هنا أن هذه اللجنة كانت بالمفهوم القانوني ، مكلفة بالعمل على تأمين الحقوق الأساسية للاجئين للفترة ذاتها ، أي أنها الهيئة المعنية بتقديم الحماية الدولية لهم عبر تأمين حقوقهم الأساسية والعمل على إيجاد حل يقوم على تنفيذ الجانب المتعلق بذلك في القرار رقم ١٩٤ . مع ملاحظة افتقاده للشمولية بما يخص اللاجئين والمهجرين الفلسطينيين الذين هجروا قسراً في تواريخ لاحقه .

مارست لجنة الأمم المتحدة للتوفيق حول فلسطين (UNCCP) ، فعالياتها خلال السنوات الأولى[1] وقد شملت :

١ ـ تحضير مسودة لتعريف قانوني للاجئ الفلسطيني .

٢ ـ التدخل لدى السلطات الإسرائيلية من أجل السماح لفئات محدودة بالعودة لدواع إنسانية (دون أن تتعرض لعودتهم لديارهم) .

٣ ـ جمع شمل بعض العائلات .

٤ ـ التدخل لإلغاء قوانين الملكية العنصرية التي سنت بغرض الاستيلاء على أملاك الفلسطينيين .

٥ ـ تمكين اللاجئين من الحصول على أرصدتهم المجمدة في المؤسسات المالية داخل إسرائيل .

٦ ـ شكلت لجاناً فرعية لإنجاز مهامها لحماية اللاجئين ، منها لجنة المسح الاقتصادية التي أنشئت الأونروا [2] بموجب توصياتها ، لتقديم المساعدة الاقتصادية المباشرة وطويلة الأمد . وأنشأت مكتب اللاجئين لحصر وتقييم ممتلكات[3] اللاجئين الفلسطينيين ،

---

(١) حتى العام ١٩٥٢.

(٢) أنشئت وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) بموجب قرار الجمعية العامة رقم ٣٠٢ بتاريخ ٨ كانون أول (ديسمبر) ١٩٤٩.

(٣) أ: جرى التعريف العالمي والفردي لممتلكات اللاجئين الفلسطينيين، استناداً إلى سجلات الانتداب البريطاني، واستمارات خاصة بأراضي الدولة والسلطات العامة، وأراضي اليهود والأراضي التي يملكها أفراد غير عرب أو يهود.

ـ ب: التعريف الدولي حدد المساحة بـ١٦٢٣٤ كم٢ ملكية العرب الفلسطينيين، من أصل ٢٦٣٢٠ كم٢ هي مجموع أرض فلسطين المشمولة بالانتداب.

ـ جـ: أنجز بالتعريف الفردي للممتلكات ٤٥٣٠٠٠ سجل لممتلكات الأفراد، أصحابها ١,٥ مليون>>

ولفحص الإجراءات التي تمكنهم من الحصول على نوع من الدخل منها . وأجري حصر للممتلكات ولأراضي الدولة والسلطات العامة وللشركات والجمعيات التعاونية . . كما حددت المعاني والمبادئ التي يجري من خلالها التعويض عن الأضرار المادية الفردية للممتلكات وعملية التقييم[1] .

وعلى أهمية إنجازات لجنة التوفيق ، إلا أنها لم تستمر طويلاً فقد توقفت عن أداء المهام المفوضة إليها بتقديم الحماية للاجئين الفلسطينيين ، أي تأمين حقوقهم الأساسية وصولاً لحل لمشكلتهم ، المتمثل بالعودة للأرض والممتلكات ، واعتبارها الجهة الدولية الرسمية التي تمثل مصالح عموم اللاجئين والمهجرين في الفترة (١٩٤٧ ـ ١٩٤٨) ، والمعنية بالتفاوض باسمهم بسبب من : ١ ـ شمل تفويض لجنة التوفيق جانبين رئيسيين ، أولهما عام ويقوم على العمل لإيجاد حل للصراع العربي الإسرائيلي . والثاني محدد بتوفير الحماية للاجئين والمهجرين الفلسطينيين والعمل على إيجاد حل شامل لقضيتهم مع حماية حقوقهم وممتلكاتهم ومصالحهم .

٢ ـ عدم توفر الإرادة السياسية الدولية لضمان عودة اللاجئين والمهجرين الفلسطينيين من خلال حماية دولية أساسية ، وهذا ما يتضح من خلال تسميتها : لجنة توفيق . وهي بذلك تعتبر قانونياً مستوىً أدنى لأشكال معالجة النزاعات الدولية ، لاعتمادها ، في الوصول إلى حلول والخروج بنتائج ، على الانطلاق من موافقة الأطراف المتنازعة عليها ، أي التوفيق ما بين وجهتي نظر الأطراف المتنازعة .

٣ ـ عدم اعتماد الموارد والدعم المادي والسياسي ، لتسهيل عملها وصولاً للحل الشامل والدائم وفق القرار ١٩٤ .

وعلى الرغم من عدم إلغاء لجنة التوفيق رسمياً من قبل الأمم المتحدة ، فقد اختصرت لتبقى راهناً على سكرتير موظف في دائرة الأمم المتحدة للشؤون السياسية ، دون موازنات أو أي طاقم وظيفي متخصص ، مع بقائها رمزاً لمسؤولية المجتمع الدولي وقصوره تجاه اللاجئين الفلسطينيين ، ولتطرح تساؤلات عديدة حول الجهة المعنية عن توفير الحماية ليس فقط لمن هجروا لفترة (١٩٤٧ ـ ١٩٤٨) . بل وأيضاً لمن من هجروا

<< فلسطيني. وقد حفظت هذه البيانات لدى الأمم المتحدة مع إدخالها في الأرشيف الإلكتروني في التسعينات.

(١) بناءً على سجلات الانتداب، وآراء المتخصصين وخبراء مكتب اللاجئين وخبراء عرب ويهود، قدرت القيمة العالمية لأراضي اللاجئين بـ ٢٨٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار حسب سعر الصرف للجنيه الفلسطيني عام ١٩٥٠. ولاعتبارات سياسية لم تحدد القيمة الافرادية للممتلكات.

طرداً حتى عام ١٩٥١ وأثناء حرب حزيران (يونيو) ١٩٦٧ وما تلاها من عمليات إبعاد وطرد وتهجير داخلي تتواصل حتى يومنا هذا .

علاوة على ذلك ، التوقف بمسؤولية أمام ما يعانيه اللاجئون الفلسطينيون في بلدان اللجوء والمهاجر والشتات ، من انتقاص لحقوقهم الأساسية بفعل القوانين المحلية ، وبفعل استثنائهم دولياً من القوانين المتعلقة بأمثالهم من اللاجئين ، أو بفعل انعدام الأفق الواضح لحقهم الأساسي في العودة للأرض والممتلكات والتعويض عن خسائرهم .

* * * *

واضح أن قضية اللاجئين الفلسطينيين قد خصت من قبل المجتمع الدولي ، بمعالجة مميزة جسدها القرار ١٩٤ ومجموعة القرارات الأخرى التي تنتمي لنفس المضمون ، وتشكل دعماً له . وأساس هذا القرار وما تبعه حل يقوم على حق اللاجئين والمهجرين الفلسطينيين بالعودة طوعاً لديارهم وممتلكاتهم ، والتعويض عليهم عن الخسائر التي تكبدوها ، مع تعويض لمن لا يرغب بالعودة .

وتقوم هذه النتيجة على أساس قانوني ، ويفترض أن تنظمها آليات وجهات معينة لتنفيذ هذه الآليات .

وفي الحالة الفلسطينية فقد فوضت لجنة التوفيق (UNCCP) بالعمل لإنجاز هذه النتيجة بما يسبقها من حماية وصيانة لحقوق ومصالح اللاجئين الفلسطينيين . ومعروف أن هذا التفويض قد سبق اتفاقية ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين ، التي صكت ضماناً لحقوق الإنسان وللحقوق المدنية الأساسية وحلاً لمشاكل اللاجئين (الذين اضطروا لمغادرة أوطانهم نتيجة لأحداث وقعت ، أو بسبب خوف من اضطهاد ، بسبب العرق أو الدين أو الجنسية أو المعتقد أو الرأي)[1] . وباعتبارها مع بروتوكولها الإضافي (عام ١٩٦٧) . أداة لمعالجة مشكلة اللاجئين عموماً . وقد شمل التعريف القانوني ذاته النظام الأساسي للمفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، الذي فوض بالسهر لحماية اللاجئين (أي تامين حقوقهم الأساسية)[2] ، وبعقد وتصديق الاتفاقات الدولية لحمايتهم والإشراف على تطبيقها ، وهذا يعني بالضرورة : اتخاذ الخطوات والإجراءات من قبل الهيئات المعنية في الأمم المتحدة ، التي تتبع لها المفوضية السامية للأمم

(١) جوهر التعريف القانوني للاجئ كما أوردته اتفاقية (١٩٥١) الخاصة بوضع اللاجئين.

(٢) يلاحظ دائماً أن الحقوق الأساسية للإنسان تشمل حقه بالإقامة، وفي الحالة الفلسطينية فإن مكان الإقامة المرغوب هو الديار والممتلكات التي شردوا منها منذ العام ١٩٤٨.

المتحدة لشؤون اللاجئين بمن يمس بأمن واستقرار وخيارات هؤلاء اللاجئين . والسعي لتطابق هذه الاتفاقات ضمن الخيار الأمثل بمفهوم القانون ، أي عودة اللاجئين لوطنهم ووفقاً لخياراتهم . ويشمل تفويض المفوض السامي أيضاً ، عقد اتفاقات خاصة مع الحكومات التي تؤوي اللاجئين على أراضيها ، بهدف تنفيذ تدابير وإجراءات لتحسين أوضاعهم وتخفيض عددهم ، ومؤازرة الجهود الخاصة للحكومات لتيسير عودتهم أو اندماجهم . وإقامة علاقات خاصة مع المنظمات المعنية بشؤون اللاجئين . وتولي أية مهام إضافية تقررها الجمعية العامة للأمم المتحدة بما فيها إعادة اللاجئين لأوطانهم . وبالتأكيد فإن اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ تعتبر تفصيلاً وتحديداً لواجبات الأطراف المتعاقدة عليها ، وواجبات الدول عموماً كونها دخلت في إطار التشريعات الملزمة بعرف القانون الدولي ، وهي بالتالي تحدد الممارسات الواجب تنفيذها تجاه اللاجئين والحقوق التي يفترض حيازتها من قبلهم .

يبقى السؤال المطروح : ماذا عن انطباق هذه الواجبات تجاه اللاجئين الفلسطينيين ، كونهم لا يحظون بفوائد اتفاقية ١٩٥١ وليسوا في إطار تفويض المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، بسبب الاستثناء الذي شمل من يتمتع بحماية أو مساعدة هيئات أو وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة[١] .

الجواب يتلخص بالتأكيد على حقهم بالحصول على ما توفره ولاية المفوضية السامية من فوائد وكذلك ما توفره اتفاقية ١٩٥١ للاعتبارات التالية :

١ ـ الانطباق القانوني لتعريف اللاجئ على اللاجئين الفلسطينيين[٢] ، كونهم هجروا بسبب الحرب التي شنتها إسرائيل ، لاحتلال الأرض الفلسطينية خلال مراحل الصراع المسلح (١٩٤٧ ـ ١٩٤٨) ، وعمليات الطرد التي تواصلت حتى عام ١٩٥١ ، وما تلا ذلك من استكمال لاحتلال الأراضي الفلسطينية بحرب حزيران (يونيو ١٩٦٧) ، وتواصل عمليات التهجير الداخلي المعبر عنها بمصادرة الأرض والتوسع الاستيطاني

(١) المادة ٦ من النظام الأساسي للمفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمادة ١ ــ د من اتفاقية ١٩٥١ الخاصة باللاجئين.

(٢) التعريف العالمي للاجئ (المادة ١ ــ ١) من اتفاقية ١٩٥١: أي شخص خارج البلد الذي يحمل جنسيته، نتيجة لأحداث وقعت قبل ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٥١ وبسبب الخوف المبرر تماماً من أن يتعرض للاضطهاد، بسبب العرق أو الدين أو الجنسية أو العضوية في مجموعة اجتماعية معينة، أو بسبب رأي سياسي، ولا يستطيع أو أنه بسبب هذا الخوف، لا يرغب بالاستفادة من حماية ذلك البلد، أو من هو بلا جنسية وموجود خارج بلد مسكنه المألوف السابق نتيجة مثل هذه الأحداث، ولذلك فهو غير قادر على العودة، أو أنه لا يرغب بسبب مثل هذا الخوف غير راغب في العودة إليه. مع ملاحظة أن بروتوكول (١٩٦٧) الملحق بالاتفاقية قد وسع هذا التعريف ليشمل اللاجئين بعد عام ١٩٥١.

وتدمير المنازل في المخيمات الفلسطينية راهناً .

عملية التهجير القسري أفقدت اللاجئين الفلسطينيين جنسيتهم ، وباتوا في عداد فاقدي الجنسية ، حتى بعد التوقيع على اتفاقات أوسلو ، التي لم تحقق للفلسطينيين مقومات السيادة الوطنية ، والتي يمكن بموجبها اعتبار اللاجئين المقيمين في الضفة الغربية وقطاع غزة مشمولين بحماية وطنية فلسطينية تتيح لهم حمل ما يشير لجنسيتهم من وثائق وإثباتات معترف بها . عدا عن اللاجئين في الأقطار الأخرى وفي بلدان الشتات من حملة وثائق السفر الصادرة عن الدول المضيفة ويتأثرون بمجمل قوانين هذه الدول دون أن تصل لحدود توفير حقوقهم الأساسية كما هو مفترض لحين إيجاد حل دائم لمشكلتهم خاصة أن بعض هذه الدول يعتبر أن توفير هذه الحقوق يندرج في إطار التوطين . وبالتالي فإن التعامل معهم يتم على خلفية سياسية[١] تقلص إمكانيات تمتعهم بالحماية المفترضة .

يضاف لذلك القوانين والسياسات الإسرائيلية التمييزية بدءً من قانون الجنسية العنصري ، مروراً بالقوانين والأوامر الإدارية والعسكرية للسيطرة على ممتلكات الفلسطينيين في وطنهم .

٢ـ توقف (لجنة التوفيق) عن ممارسة دورها منذ عام (١٩٥٢) في تقديم الحماية ومتابعة وصون حقوقهم والبحث عن حل لمشكلتهم ، وعدم تشكيل هيئة أو وكالة بديلة لدور لجنة التوفيق المحدد بالقرار ١٩٤ . واقتصار عمل وكالة الغوث (الأونروا) كما هو محدد بتفويضها ، على تقديم المساعدة للاجئين الفلسطينيين ، ضمن ولاية محددة في ساحات عملياتها الخمس (الأردن ـ لبنان ـ سوريا ـ الضفة الغربية ـ قطاع غزة) . وعجزها عن تطوير هذا الدور ، رغم المحاولات المحدودة التي جرت في إطار الانتفاضة الفلسطينية الأولى (١٩٨٧ ـ ١٩٩٠) ، من خلال برنامج مسؤولي شؤون الفلسطينيين[٢] ، الذي استحدث في الأشهر الأولى من عام (١٩٨٨) لتوفير بعض الحماية للاجئين الفلسطينيين . وسبب هذا العجز أن وكالة الغوث لم تحظ بتفويض صريح لتطوير مهامها

(١) مع الأخذ بالاعتبار أن البلدان العربية التي تعتبر ملجأ رئيسياً لمجتمع اللاجئين الفلسطينيين، هي من غير الموقعين على اتفاقية ١٩٥١ وبرتوكولها.

(٢) بلغ عدد الموظفين الدوليين الذين مارسوا مهامهم في إطار البرنامج في الأشهر الأولى من عام ١٩٨٨، تسعة موظفين في قطاع غزة، واثني عشر موظفاً في الضفة الغربية، بمهام حماية محدودة عبر دعم الموظفين المحليين، وتخفيف حدّة التوتر والحيلولة دون إساءة معاملة اللاجئين، أو إصابتهم أو تدمير بيوتهم، وتسهيل عمليات وكالة الغوث. وقد توقف البرنامج بعد توقيع اتفاق أوسلو بشكل تام بقطاع غزة في أيار (مايو) ١٩٩٤، وبالضفة الغربية في نيسان (أبريل) ١٩٩٦.

لتشمل الحماية إلى جانب تقديم المساعدة . مع ملاحظة مهمة هي تجاوز وكالة الغوث لدورها سلباً باتجاه الانخراط في تسويات سياسية تتجاوز خيار اللاجئين أنفسهم ، كما حصل في مرحلة المفاوضات المتعددة الأطراف ، بما في ذلك إعادة صياغة خدماتها لتتحول من وكالة إغاثة إلى وكالة تنمية محلية توظف إمكاناتها المتاحة في خدمة مشاريع الدمج والتوطين .

* * * *

على الرغم من الوضوح القانوني لحق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة لديارهم وممتلكاتهم ، والتأكد المتواصل سنوياً على القرار (١٩٤) المتعلق بهذا الحق ، وما استتبعه من قرارات تصب في نفس السياق . واصلت إسرائيل منذ نشوء مشكلة اللاجئين الفلسطينيين رفضها السماح بعودتهم ، واستثنت القوانين التي تعترض هذا الحق وتصب في إطار سلوكها السياسي العنصري ، ليس فقط منع عودة من هجروا ، بل لتحويل من تبقى من الفلسطينيين بمن فيهم المهجرون داخل وطنهم ، لحالة مستثناة من القوانين التي تنتقص أساساً من حقوقهم الأساسية .

وفي هذا سعت لترسيم الاعتراف بيهودية الدولة الإسرائيلية ، بما يفتحه ذلك من مخاطر مضمرة أو معلنة ، كما جرى في مؤتمر هرتسليا[1] لدى الحديث عن التغيرات الديمغرافية ومخاطر تزايد المواطنين الفلسطينيين . ومعلوم ما يكتسبه هذا المؤتمر من أهمية في رسم السياسات المستقبلية والإجراءات العملية لدولة إسرائيل ، هذا إن لم نأخذ بتفاصيل الممارسات اليومية التي تطوق مجتمعات الفلسطينيين من صحراء النقب انتقالاً للمدن والقرى المأهولة في فلسطين ١٩٤٨ .

كما جرت الإشارة سابقاً ، إن تعطل إيجاد حلول لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين ، وتوقف لجنة التوفيق (UNCCP) عن ممارسة ما فوضت به من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة . وبالتالي انعدام الحماية للاجئين الفلسطينيين ، بسبب من انعدام الإرادة السياسية الدولية . يتحمل مسؤولية حدوثه الانحياز الأميركي لصالح دولة إسرائيل ، والإسناد والتغطية الدائمان اللذان توفرهما لسياسة رفض إيجاد حل لقضية اللاجئين الفلسطينيين ، وتعطيل كافة مشاريع القرارات التي قدمت لتوفير الحماية الدولية ،

(١) يعتبر المؤتمر الرابع الذي انعقد بهرتسليا في ٢٠٠٣/١٢/١٨ نموذجاً صارخاً لسياسة إسرائيل العنصرية تجاه الفلسطينيين في أراضي ١٩٤٨، ووضعهم دائماً في إطار الخطر الديمغرافي «الذي يجب مواجهته». ولعل كلمة وزير المالية بنيامين نتنياهو نموذج لذلك حيث وصف الأقلية الفلسطينية بالخطر الديمغرافي الذي يهدد الكيان الإسرائيلي في حال وصول نسبتهم إلى ٤٠% من السكان.

واشتقاق آليات العمل التي تحدد الخطوات الضرورية لتنفيذ قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المختصة بالقضية الفلسطينية ومنها قضية اللاجئين بالتحديد .

وهذا ما يوضح ويفسر السعي الدائم «لتسييس» قضية اللاجئين الفلسطينيين ، وعزلها عن إطارها القانوني ، الأمر الذي يتطلب في التفكير ، عملاً باتجاه إعادة قضيتهم لسياق مستقل ، ينطلق من الأخذ بمعايير القانون الإنساني ، وقانون حقوق الإنسان ، والاتفاقيات والبرتوكولات المتعلقة بقضايا اللاجئين . ذلك أن المعايير القانونية الدولية تعتبر قواعد آمرة ، وعلى الدول احترامها والعمل على تنفيذها ، وهي تمتلك آليات أفضل في ظل موازين القوى الراهنة دولياً ومحلياً لمعالجة القضية الفلسطينية باتجاهين :

★ الأول : ما يتعلق بالأراضي المحتلة عام ١٩٦٧ ، انطلاقاً من ميثاق الأمم المتحدة الذي يحظر احتلال أراضي الغير بالقوة ، ويمنع التعديات المسلحة ، ويجيز الدفاع عن النفس ، وصولاً لوجوب الانسحاب من هذه الأراضي وفقاً للقرار (٢٤٢) وإقامة دولة فلسطينية على أراضي الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس الشرقية بحدود الرابع من حزيران /يونيو ٦٧ .

★ الثاني : ما يتعلق بواقع اللاجئين الفلسطينيين ، من خلال انطباق المعايير القانونية الدولية المنظمة لأوضاع اللاجئين عليهم ، والواجبات التي يفترض أن يتحملها المجتمع الدولي تجاههم ، باعتبار اتفاقية (١٩٥١) واتفاقية (١٩٥٤) الخاصة بعديمي الجنسية ، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وسواها من المبادئ والاتفاقيات ، التي تشكل مصادر القانون الإنساني الدولي وقانون اللاجئين . وهي في نظر فقهاء القانون قواعد آمرة ، توجب على الدول احترامها والعمل على تنفيذها وتحمل مسؤولية هذا التنفيذ . وفي مقدمة المسؤولية بسط الحماية الدولية على اللاجئين الفلسطينيين لصون وتوفير حقوقهم الأساسية ، كمرحلة على طريق الحل الدائم المرغوب به من قبلهم . أي من خلال شطب تحفظات الاستثناء الذي تتعلل به بعض الأطراف ، والذي تقرأ من خلاله المواد ذات الطابع الاستثنائي في النظام الأساسي للمفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (المادة السادسة) ، و(المادة ١ ـ د) من اتفاقية ١٩٥١ ، و(المادة ٧ ـ ج) من اتفاقية ١٩٥٤ الخاصة بالأشخاص عديمي الجنسية دون أن تأخذ بأنها جميعاً ترتبط بـ :

★ اقترانها باستدراك يتعلق بوجود هيئة أو وكالة توفر الحماية لمن عالجت أوضاعهم هذه الوثائق القانونية بصفتها الإلزامية ، واسبقيتها القانونية على القوانين المحلية[1] .

(١) الدكتور عامر، صلاح الدين «مقدمة لدراسة القانون الدولي» / إصدار ٢٠٠٢ مطبعة جامعة القاهرة (ص ١٢١ ــ ١٢٦) القواعد الدولية الآمرة: >>

★ إيجاد وكالة أو هيئة أو إدخال اللاجئين الفلسطينيين في ولاية المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، واعتبارها معنية بتأمين حقوقهم الأساسية حيث وجدوا وفقاً للنظام الأساسي واتفاقية (١٩٥١) وبرتوكولها ١٩٦٩ ، وممارسة دورها في توفير الحماية وإيجاد حل نهائي ، بالاستناد لخبرتها الطويلة وتجاربها الناجحة منها تجربة الهند الصينية التي أنجزت بسياق من المسؤولية الدولية المشتركة ، وإلزام الدول الأقوى للدول المجاورة لمنشأ مشكلة اللاجئين ، على استقبالهم وفق اتفاقيات لآجال قصيرة ، والتزام لآجال أطول أمداً لدول خارج المنطقة لتوفير المساعدة والتوطين . وقد تقاسم المسؤولية الجماعية سبعون دولة ، وهي مثال على الالتزام بإيجاد حل دائم متعدد الآليات ، شمل بلد المنشأ لمشكلة اللاجئين ، وأطراف ذات صلة بالمنطقة ، وبلد ثالث لإعادة التوطين ، مع ملاحظة خصوصية الصراع في الهند الصينية .

النموذج الأخر للحلول الناجعة : ما جرى في أميركا الوسطى (سلفادور ـ غوايتمالا ـ نيكاراغوا) أواخر الثمانينات حيث أفرزت الحروب الأهلية ما يزيد عن مليوني لاجئ ، عاشت أغلبيتهم في أوضاع مؤقتة غير محددة المعالم ، وقسم آخر تهجر داخلياً في المكسيك وهندوراس وغواتيمالا ونيكارغوا . وتتمايز هذه التجربة أنه قبل اتفاق السلام عام (١٩٨٧) . شرعت مجموعات من اللاجئين السلفادوريين في هندوراس بتنفيذ عودة ذاتية ، وكذلك فعل لاجئون غواتيماليون ، بتشجيع من البلدان التي رعت اتفاق السلام ، حيث شجعت العودة كخيار طوعي ، والمشاركة العالية للاجئين في حل مشكلتهم ، مما شكل عنصرين مهمين مع استمرار مؤتمر اللاجئين الدولي الخاص بلاجئي أميركا الوسطى (١٩٨٩ ـ ١٩٩٤) . وانخراط دول المنطقة بالعملية والتزامها بإقامة السلام وتوفير مقومات التنمية في ذات الوقت ، ووجود إطار دولي لحقوق الإنسان ومشاركة المنظمات الأهلية إلى الوصول لهذا الحل الناجع .

** ـ القواعد الدولية الآمرة التي تستمد صنعتها من كونها أحد مصادر القانون الدولي، وتنطوي على مبادئه العامة، أو تبلورها، واتصافها بالعموم (موافقة الأغلبية من الدول عليها) واتصافها بأهمية في الحياة الدولية.

ـ قررت اتفاقية جنيف بشأن قانون المعاهدات حماية القواعد الدولية الآمرة، فاعتبرت إبطالها عملاً يترتب عليه إجراءات جزائية لمخالفة تلك القواعد (المادة ٥٣ و ٥٤ من الاتفاقية).

ـ كذلك اعتبرت المادة ١٩ من مشروع لجنة القانون الدولي المقدم للدورة ٣١ للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها رقم (٣١) عام ١٩٦٧ حول مسؤولية الدول: ما نصه: «إن انتهاك التزام دولي يعتبر فعلاً غير مشروع، وتصنيفه في سياق الجريمة الدولية ومن ضمنها ما يتعلق بالانتهاك لحق تقرير المصير».

ـ وهذا ما ينطبق نصاً على وضع اللاجئين الفلسطينيين في سياق قضيتهم.

المقاربة مع هذا النموذج في الحالة الفلسطينية ، تأتي في معالجة أوضاع اللاجئين الفلسطينيين القانونية في البلدان المضيفة والبلدان الأخرى التي وصلوا إليها باتجاه :

★ اعتبار وجودهم في هذه البلدان وجوداً مؤقتاً تجري ترتيبات جادة من أجل تجاوزه باتجاه حل نهائي يقوم على رغبة اللاجئين الفلسطينيين الطوعية وخيارهم الذي يجمع عليه بتمسكهم بحق عودتهم للأرض والممتلكات .

★ توفير الحماية الدولية لاستقرارهم المؤقت أمنيا وقانونياً وتوفير المساعدة الضرورية لممارسة حقوقهم الأساسية .

★ تأهيلهم للعودة بالحفاظ على استمرار نمو مجتمعاتهم في بلدان اللجوء في مجالات التعليم والتأهيل والعمل والصحة ، ومعالجة مشكلات العوز والفقر وبإبقاء وكالة الغوث وتطويرها كوكالة معنية بتقديم المساعدة .

النموذج الثالث هو نموذج لاجئي موزامبيق الذين توزعوا على عدد من البلدان الأفريقية في الفترة ١٩٧٦ ـ ١٩٩٢ (ملاوي ، جنوب أفريقيا ، سوازيلاند ، تنزانيا ، زامبيا ، زمبابوي) . حيث وفرت لهم المفوضية السامية لشؤون اللاجئين الحماية من خلال الاتفاق على إقامة مخيمات مؤقتة لحين التوصل إلى اتفاق ساهم بحل مشكلتهم بنجاح نتيجة التزام البلدان المضيفة بتوفير الحماية (مؤقتا) ولمدة زمنية طويلة . مع مشاركة منظمات كبرى ودول مانحة لتنمية وإعمار مجتمع اللاجئين (منشأهم) .

النموذج الرابع : هو نموذج لاجئي كوسوفو ، حيث تحملت ٢٨ دولة مسؤولية تأمين المأوى المؤقت (الحماية المؤقتة) مع تنظيم المساعدة والعمل بإطار المسؤولية المشتركة ، لإعادتهم لاحقاً بعد اتفاق دايتون .

النماذج السابقة تعبير عن دور المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، والمفاهيم[1] التي توصلت إليها ، في ظل وجود إرادة دولية لمعالجة تدفق اللاجئين على نطاق واسع ، جمع ما بين توفير الحماية أو اللجوء المؤقت مع الإصرار على إيجاد الحل الدائم المنسجم مع القانون والمعايير الدولية لحقوق اللاجئين ، بما يضمن تحديد وضعهم (أي الحقوق الأساسية المترتبة على ذلك) . وإيجاد حلول دائمة تستند لخياراتهم . وبتقاسم للمسؤولية بين الدول لتنفيذ هذه الحلول بالارتباط الوثيق مع معايير حقوق الإنسان الدولية .

الجانب الأهم في معالجتنا : هو أنه في ظل التعنت الإسرائيلي ، والتنكر لحق

---

(١) توصيات اللجنة التنفيذية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عامي ١٩٨٠ و١٩٨١.

العودة والتعطيل الدائم له ، مع بروز بوادر خطيرة على المستوى الفلسطيني الرسمي[1] . والتراجع العربي فـي قمـة بيروت[2] عـام ٢٠٠٢ . تجاه قضيـة اللاجئـين الفلسـطينيين وحقوقهم المكفولة بالقرار ١٩٤ . وفي ظل السيناريوهات المتكررة لحلـول لا تنسـجم مع المعايير الدولية لحقوق اللاجئين ، وتغيب خياراتهم ، وعـدم وجـود وكالـة /هيئـة دوليـة معنية بحمايتهم . وبتأكيدنـا الدائـم أن الأونـروا فـي تفويضـها الحـالي إنما هـي وكالـة للمساعدة فقط ، ولا تتجاوز في تحديدها لوضع اللاجئ جانب المسـاعدة الإنسـاني أي أنها لا تقدم تعريفاً قانونياً مماثلاً لما تقدمه اتفاقية اللاجئين (١٩٥١) . وعدا عن ذلك فهو تحديد قاصر لا يشمل كل اللاجئين الفلسطينيين بل من يحتاج منهم للمساعدة فقط . يضاف لذلك تراجع الاهتمام والمساعدة الدوليين .

بالمقابل فإن مجتمعات اللاجئـين تشـهد نمواً متزايداً ومنظمـاً لبلـورة شـخصيتها الذاتية ومؤسساتهم الناشطة المنشغلة بمعالجة مشكلاتهم في بلدان اللجـوء والشـتات . كما يزداد تمسكهم بإيجاد حل ينطلق من إرادتهم بالعودة للأرض والممتلكـات . ورفـض الحلول المنقوصة . هذه العوامل جميعها تبرز أهمية الحديـث عـن حمايـة دوليـة تسـعى لتوفير وصون حقوق اللاجئين الفلسطينيين وتعمل لإيجاد حل ينطلق من خياراتهم .

* * * *

إضافة لمعايير حقوق الإنسان الدولية ، وما يتعلق منها بحقوق اللاجئـين ووضعـهم العام في مختلف أماكن انتشارهم ، يعاني اللاجئون الفلسطينيون ، في مخيمات الضفة الغربية وقطاع غزة ، ما يعانيه المواطنون الفلسطينيون من انتهاكات دائمة تمارسها قـوات الاحتلال لمبادئ القانون الإنساني المعبر عنـها بـإعلان لاهـاي ١٩٠٧ ، واتفاقيـة جنيـف الرابعة ١٩٤٩ .علماً أن إسرائيل تعـترض علـى قابليـة تطبيـق اتفاقيـة جنيـف الرابعـة . باعتبارهـا قانونـاً ملزمـاً للاحتـلال فـي سـلوكه علـى الأقـاليم الواقعـة تحـت سـيطرته . واعتراضها مردة خشيتها أن تؤدي نتائج التطبيق إلى تجاوز حمايـة الشـعب الفلسـطيني في المناطق المحتلة بالوصول إلى فرض إنهاء الاحتلال وتفكيك الاستيطان .

وعلى الرغم من هذا الاعتراض ، والانتقائية التي تمارسها سلطات الاحتـلال فـي

(١) بدءً من إعلان المبادئ في أوسـلو ومروراً بـورقة بيلن ــ أبو مازن ويعلون ــ نسـيبة وآخرهـا «جنيف ــ البحر الميت».

(٢) الصيغة التي أوردتها قرارات القمة في بيروت ٢٠٠٢ حول حل قضية اللاجئين الفلسـطينيين (حـل عادل متفق عليه) بما يجعل القرار ١٩٤ الذي كفل العودة قضية تفاوضية، علماً أن قمة بيروت لـم تأت على ذكر حق العودة في قراراتها على الإطلاق، واكتفت بالحديث عن حل قضية اللاجئين.

إتاحة المجال للهيئات المعنية ، وبشكل رئيسي اللجنة الدولية للصليب الأحمر المعنية بتطبيق القانون الإنساني ، مجسداً في اتفاقية جنيف الرابعة[1] وقرارات الأمم المتحدة . فإن هذه القرارات والاتفاقية تضع المناطق المحتلة عام ١٩٦٧ والمخيمات الواقعـة ضمنـها في إطار واجب الحمايـة الدوليـة[2] وتمد الحمايـة الخاصـة المفـترض توفيرهـا للاجئـين الفلسطينيين ، بحماية إضافية من الواجب توفيرها والعمل باتجـاه تحقيقـها عـبر هيئـة أو وكالة معنية ومخولة بذلـك وبالاتصـال الوثيـق مـع اللجنـة الدوليـة للصليـب الأحمـر ومندوبيها الميدانيين .

الخلاصة

يعتبر اللاجئون الفلسطينيون نموذجاً مزمناً لحالة مـن التـهجير والتطـهير العرقـي . وهم يشكلون من حيث عددهم ثلث لاجئي العالم . وعلـى الرغـم مـن انطبـاق الوضـع القانوني لتحديد وضعية اللاجئين عليهم واتضاح الأسباب الموجبة لهذا الوضع ، عـبر رفض حقهم بتقرير مصيرهم وبسبب الصراع المسـلح الـذي أدى لاسـتعمار وطنـهم . . . والقوانين العنصرية التي نزعت عنـهم جنسـيتهم ، وصـادرت ممتلكاتـهم وعمليـة الطـرد التي أدت للجوئهم . ومـا سـببه ذلـك مـن مسـاس قـانوني بحقوقـهم الأساسـية . فقـد افتقرت مشكلتهم لمعالجات جادة ، وجرى «تسييس» قضيتهم ليتم تجاوز القوانين الدولية المتعلقة باللاجئين بانطباقها عليهم . ونتيجة لهذا «التسييس» فقد توقفت لجنة التوفيـق

(١) فيما تشمله الاتفاقية عدم المساس بالمدنيين /منع الإفراط فـي اسـتخدام القـوة / عـدم المسـاس بممتلكات المواطنين / عدم إجراء تغيير في المناطق المحتلة / حظر التنقل الجماعي خارج المنـاطق المحتلة / المسؤولية عن تأمين الخدمات والمواد الغذائية ووصول المساعدات الطبية.

(٢) في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة (١٩٨٨/١/٢١) المرفوع لمجلس الأمن تنفيذاً لقـراره رقـم ٦٠٥ تاريخ ١٩٨٧/١٢/٢٢ الذي كلفه بالتأكيد على التنفيذ الفوري والدقيق من قبل إسرائيل لاتفاقية جنيـف الرابعة. ناقش أشكال الحماية التي يمكن توفيرها للسكان المدنيين بمفاهيمها التالية:

١ــ حماية مادية: أي توفير قوة مسلحة لسلامة الأشخاص المحميين ومحاربة التهديدات متى لزم الأمر.

٢ــ الحماية القانونية أي تدخل وكالة /هيئة لدى السلطات الأمنية والقضائية والمراجع السياسـية لقـوة الاحتلال لضمان معاملة عادلة للفرد أو المجموعة.

٣ــ المساعدة العامة: وهي أقل تحديداً بمعنى تدخل هيئة/ وكالة لمساعدة أفراد أو مجموعـات لمقاومـة الانتهاكات (مصادرة الأرض، القيود الأمنية، حظر التجول، المضايقات).

٤ــ حماية غير ملموسة: توفرها وكالات بما فيها وسائل الإعلام الدولية لنشر مـا تـراه نافعـاً لجميـع الأطراف (حماية الإعلام).

الواضح أن أشكال الحماية المناقشة طرحت خيارات دون أن تحدد التزامـات وهـذا مـا يجـب معالجتـه بموضوع الحماية المطلوبة.

الدولية في فلسطين (UNCCP) عن تقديم الحماية لهم . كما أنهم ، لاعتبارات سياسية وأمنية محلية افتقروا لانطباق الصكوك الدولية التي تحدد الحقوق الإنسانية الممنوحة للاجئين عليهم . يضاف لذلك ما تتعرض له يومياً مجتمعاتهم (بتفاوت من بلد مضيف لآخر) من حالة عدم الاستقرار المعيشي والأمني . مع المساس اليومي بأوضاعهم الاقتصادية والأمنية في المناطق المحتلة عام ١٩٦٧ . وكذلك هو حال اللاجئين في وطنهم في أراضي ١٩٤٨ الذين يعانون من سياسة التمييز ومصادرة الممتلكات .

وفي الجانب السياسي فإن المحاولات الحثيثة لإنهاء قضيتهم ، وقصور المجتمع الدولي عن القيام بواجباته تجاههم ، تشكل مخاطر فعلية تحاول تجاوز خياراتهم وتمسكهم بحق العودة كما حددها القانون الخاص باللاجئين والقرار ١٩٤ أي بالعودة لموطنهم وممتلكاتهم وديارهم والتعويض عن الخسائر المحلقة بهم . تصبح مسألة الحماية واقعاً مطلوباً لضمان هذا الخيار وتوفير حقوقهم وصيانة مصالحهم لحين تنفيذه .

المراجع:

١) طرد الفلسطينيين وولادة مشكلة اللاجئين (وثيقة إسرائيلية) موريس ، بني . الناشر : دار الجليل للنشر والدراسات والأبحاث (عمان) ١٩٩٣ .

٢) وضع اللاجئين الفلسطينيين في القانون الدولي تاكينبرغ ، لكس مؤسسة الدراسات الفلسطينية (بيروت) آب/أغسطس ٢٠٠٣ .

٣) مقدمة لدراسة القانون الدولي العام . د . عامر ، صلاح الدين دار النهضة العربية (القاهرة) ٢٠٠٣

٤) اللاجئون الفلسطينيون ـ الحماية الدولية . مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بديل المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة .

٥) اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب .

٦) نص توصية الكونت برنادوت المتعلقة بحق اللاجئين العرب بالعودة لديارهم . موقع حركة التحرير الوطني الفلسطيني الإلكتروني www.fateh.net .

٧) ـ الفلسطينيون المهجرون في الداخل ـ الحماية الدولية والحلول الدائمة ـ قوى الحماية الدولية : خلفية عامة وانطباقها على اللاجئين الفلسطينيين ـ اللاجئون الفلسطينيون ـ الحماية الدولية . لجنة الأمم المتحدة للتوفيق حول فلسطين (uncep) ـ الحماية الدولية : لمحة عامة وحماية دولية خاصة للاجئين الفلسطينيين (مركز بديل لمصادر حقوق المواطنة) .

٨) التزامات إسرائيل بموجب القانون الدولي الإنساني في المناطق الفلسطينية المحتلة (تقرير موجز) كانون الثاني (يناير) ٢٠٠٤ . برنامج جامعة هارفرد حول السياسة الإنسانية ودراسة النزاعات المسلحة .

٩) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٩٤ ، ١٩٤٨/١٢/١١ ، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٣٩٤ ، ١٩٥٠/١٢/١٤

١٠) اتفاقية ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين البروتوكول الخاص بأوضاع اللاجئين ١٩٦٧ .

١١) مفهوم اللجوء واللاجئين الفلسطينيين في القانون الدولي ، اللجنة الفلسطينية لحماية حقوق اللاجئين . اللجنة القانونية (ورقة عمل) شباط / فبراير ٢٠٠٣ .

١٢) الأراضي المحتلة ـ الجوانب القانونية (ما يترتب على الاحتلال للأشخاص الذين يحميهم القانون الدولي) اللجنة الدولية للصليب الأحمر .

١٣) من المسؤول عن الحماية الدولية للشعب الفلسطيني؟ الجذوب ، محمد . المجلة العربية لحقوق الإنسان حزيران / يونيو ٢٠٠٢ .

١٤) الحماية الدولية مطلب قانوني ملح للشعب الفلسطيني . الصوراني ، راجي ، المصدر السابق .

١٥) قابلية تطبيق القانون الإنساني الدولي على الأراضي الفلسطينية المحتلة ، (تقرير موجز) جامعة هارفرد ، كانون الثاني / يناير ٢٠٠٤ .

١٦) الحماية المؤقتة وانطباقها على قانون قضية اللاجئين الفلسطينيين ، بديل / المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين ، (ورقة عن ندوة أواخر ١٩٩٩ ـ مطلع العام ٢٠٠٠) .

١٧) الحماية الدولية المطلوبة للمناطق التي يقطنها اللاجئون ، اللجنة الدولية للصليب الأحمر .

١٨) اللاجئون والأشخاص المهجرون في القانون الدولي الإنساني ودور اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، لافواييه ، جان فيليب (دراسة) .

١٩) حالة حقوق الإنسان في كوسوفو ، www. un.org .

٢٠) النظام الأساسي (مهام مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين) ، فهرس حقوق الإنسان www.arabhumanrights.org .

اللاجئون الفلسطينيون وحق العودة

محمد عمورة

لمحة قانونية عن ظاهرة اللجوء عموما والفلسطينية خصوصا

لقد أولى القانون الدولي اهتماماً متزايداً بقضية اللاجئين وتناول هذه القضية من جوانب عدة ، ولكن اهتم بجوانب معينة لأن هذا القانون قد تأثر بالقوى التي وضعته وتحديداً القوى الأشد تأثيراً في الميزان الدولي ، والتي صاغت بدورها تعريفات لظاهرة اللجوء تتناسب مع رؤاها ومصالحها . لذلك فإننا سنحاول تقديم تعريف أو تعاريف لظاهرة اللجوء عموماً واللجوء الفلسطيني بشكل خاص .

في عام ١٩٢٦ عرف ميثاق عصبة الأمم اللاجئين الروس والأرمن بأنهم أشخاص يعيشون خارج بلادهم الأصلية ويفتقرون إلى حماية تلك البلدان .

وفي عام ١٩٣٦ عُرف اللاجئون في ألمانيا بأنهم : أشخاص يحملون الجنسية الألمانية ولا يحملون أية جنسية أخرى ولم يعودوا يتمتعون بحماية الحكومة الألمانية . أما الأشخاص المشردون فهم أشخاص هجروا الأراضي الألمانية ولم يعودا يتمتعون بحماية الحكومة الألمانية

نستطيع أن نلاحظ من خلال التعريفات المقدمة ، بأنها جميعاً كانت غامضة إلى حد ما وكانت تعالج فئة أو مجموعة أو شعب معين (الروس ـ الأرمن ـ الألمان . ولكن بعد الحرب العالمية الثانية فإن الميثاق الدولي لشؤون اللاجئين لعام ١٩٥١ عرف اللاجئ بأنه : شخص هرب (لجأ) إلى غير البلد الذي كان يقيم فيه سابقاً بسبب الأحداث السياسية التي عصفت ببلده والتي جعلت حياته أو إقامته الدائمة في بلده الأصلي مستحيلة أو لا تطاق .

لكن نتيجة اندلاع الحروب الأهلية في كثير من البلدان واضطرار الكثيرين للهرب من المساكن التي يعيشون فيها إلى أماكن أخرى ، ولكن ضمن حدود البلد نفسه وداخل إطار الإقليم ذاته ، واهتم القانون الدولي بحقوق ما يعرف بالنازحين أو المهجرين داخليا .

أما فيما يتعلق باللاجئين الفلسطينيين فإننا نستطيع أن نسجل التالي : مازال

الفلسطينيون حتى الآن ومع بداية القرن الواحد والعشرين محرومين وممنوعين من ممارسة حقهم بالعودة إلى بلد المنشأ فلسطين ، ومحرومين من التمتع بجنسية هذا البلد ، وهم مضطرون للعيش في أماكن تختلف . وبالتالي فهم يخضعون لقوانين مختلفة ، فهم يعاملون كجماعات تخضع لقوانين مختلفة باختلاف البلدان التي لجأوا إليها ، فالفلسطينيون قد توزعوا على بقاع مختلفة ولجأوا كجماعات إلى دول مختلفة وبالتالي قد خضعوا لقوانين هذه البلدان المختلفة .

وقد يختلف وضع اللاجئين الفلسطينيين عن غيرهم من اللاجئين ، إذ أننا نجد أن هناك لاجئين هربوا من بلدانهم بسبب القمع أو التسلط الذي تمارسه عليهم حكوماتهم ، وقد نجد لاجئين اضطرتهم ظروفهم الاقتصادية أو الأمنية في بلادهم إلى الهرب إلى بلدان أخرى بينما اللاجئون الفلسطينيون جاءت عصابات أو قوى (مستوطنين) وطردتهم عن أراضيهم وحلت محلهم ، وبالتالي فإن إسرائيل قد أخذت الأرض وطردت الشعب وهنا تكمن خصوصية اللجوء الفلسطيني .

ورغم ذلك فإن الدراسات تؤكد أن اللاجئين الفلسطينيين في كل مكان يحاولون التكيف من خلال واحدة من العلميات الاجتماعية التالية :

١) الذوبان . ٢) العزلة . ٣) الاندماج . ٤) الهجرة .

ولكن أياً كان شكل التكيف ، فاللاجئون الفلسطينيون يحاولون وبجميع الأشكال والوسائل الحفاظ على هويتهم كفلسطينيين لاجئين ، والمخيمات هي إحدى أهم أشكال الحفاظ على الهوية الفلسطينية .

وقد عرفت الأمم المتحدة اللاجئين الفلسطينيين بأنهم الأشخاص الذين كانت إقامتهم العادية في فلسطين في الفترة الممتدة من ١٩٤٧/٦/١ ولغاية ١٩٤٨/٥/١٥ ، وقد فقدوا بيوتهم ووسائل عيشهم نتيجة لاندلاع نزاع عام ١٩٤٨ ولجأوا إلى واحدة من الدول أو المناطق التي تقدم لها الأونروا أعمال الأغاثة هم وأحفادهم .

لكن هذا التعريف يُخرج من عداد اللاجئين الفئات التالية من الفلسطينيين :

١ـ الأشخاص الذين لم يسجلوا لدى الأونروا (الأمم المتحدة) لأنها لا تعمل في البلدان التي لجأوا إليها وعاشوا فيها مثل مصر ، الخليج العربي ، دول المهجر والعراق .

٢ـ الفلسطينيون الذين خسروا أراضيهم ولم يفقدوا وسائل عيشهم تحديداً الذين لم يغادروا فلسطين عام ١٩٤٨ ، إذ أن هناك حوالي ٥٢٠ ألف لاجئ هم سكان حوالي

٤٢٠ قرية دمرتها إسرائيل عام ١٩٤٨ وطرد سكانها منها وتحولوا إلى لاجئين داخليين .

٣ـ من غادروا فلسطين التاريخية قبل عام ١٩٤٨ أو بعد ثورة ١٩٣٦ أو أثناء الحرب العالمية الثانية بل حتى أن البعض منهم كان يعمل لدى الإدارة البريطانية في أماكن أخرى من العالم .

٤ـ الذين فاتتهم فرص التسجيل لدى الأونروا لأنها وضعت زمناً معيناً للتسجيل .

٥ـ الذين لم يكونوا بحاجة اقتصادية لخدمات الأونروا .

٦ـ من رفضوا التسجيل لدى الأونروا لأسباب سياسية كالخوف من مشاريع التوطين .

ونتيجة لخضوع اللاجئين الفلسطينيين لوكالة غوث اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) المنبثقة عن الأمم المتحدة فقد استثني الفلسطينيون من ميثاق المنظمة الدولية للاجئين ، ومن قانون دائرة المفوض السامي لشؤون اللاجئين التابع للأمم المتحدة ، ومن الميثاق الدولي لشؤون اللاجئين لعام ١٩٥١ .

فالفقرة د/١/ من هذا الميثاق تقول بأن هذا الميثاق لا ينطبق على الأشخاص الذين أصبحوا لاجئين ويحظون بالحماية من منظمات تابعة للأمم المتحدة كالأونروا ، ولذلك حُرم اللاجئون الفلسطينيون أيضاً من أن يشملهم الميثاق الدولي لأوضاع اللاجئين الصادر عام ١٩٥٤ وكذلك الميثاق الدولي حول الحقوق المدنية والسياسية الصادر عام ١٩٦٦ .

تأسيس وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين والقرار ١٩٤

بعد أن أتم الصهاينة ومن كان يقف وراءهم مشروعهم في استيطان فلسطين ، وبعد أن تم طرد غالبية الشعب الفلسطيني من أرضه واقتلاعه من جذوره ، أكملت سلطات الانتداب البريطاني دورها وأعلنت استكمال مغادرتها لفلسطين بتاريخ ١٤ أيار (مايو) ١٩٤٨ مهيئة الأجواء لإعلان الصهاينة قيام دولتهم في اليوم التالي أي ١٥ أيار (مايو) ١٩٤٨ .

والأمم المتحدة ، وعلى أساس سعيها لحل النزاع القائم في منطقة فلسطين ، عينت لجنة باسم لجنة فلسطين بقرار من الجمعية العمومية ، ولكن هذه اللجنة لم تستطع التقدم في إنجاز مهماتها في منطقة النزاع وبقيت تراوح مكانها ، بسبب عدم تعاون الأطراف كما ادعت اللجنة ، فأعفتها الجمعية العمومية من مهماتها وعينت الوسيط

الكونت فولك برنادوت لدراسة الأوضاع في فلسطين وتقصي الحقائق والوصول إلى حل لهذا النزاع القائم ، وذلك بموجب القرار رقم ١٨٦ تاريخ ١٤ /١٩٤٨/٥ ، فقدم الكونت برنادوت إلى المنطقة وقام بدراسة واسعة للأوضاع وقدم بناء على هذه الدراسة تقريراً يوصي بحل المشكلة الإنسانية للفلسطينيين حلاً سياسياً ، وذلك بأن يعود اللاجئون الفلسطينيون إلى ديارهم بأقرب فرصة ممكنة . وكان يرى بأن هذا هو الحل الأمثل للنزاع القائم ولمشكلة اللاجئين ، فكان الرد على هذه التوصية أن قامت عصابة شتيرن الصهيونية التي كان يتزعمها في ذلك الحين اسحق شامير رئيس وزراء إسرائيل الأسبق بقتل الكونت برنادوت في ١٩٤٨/٩/١١ .

ونتيجة لعدم وصول الأمم المتحدة لأية نتيجة في مساعيها بفعل تعنت إسرائيل ورفضها قرارات الأمم المتحدة ، أصدرت هذه الأخيرة قرارها رقم ٣/٣١٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٨ والقاضي بإنشاء صندوق خاص لإعالة اللاجئين الفلسطينيين فأخذت تقدم المساعدات لهم وتأمين احتياجاتهم من خلال المبالغ التي تقدمها الدول لهذا الصندوق ، وقد حددت الأمم المتحدة مدة تسعة أشهر لهذه المساعدات يتم خلالها حل مشكلة اللاجئين ، والصندوق كان يقوم بتأمين احتياجات اللاجئين بالتنسيق مع المؤسسات الإنسانية والصليب الأحمر الدولي من غذاء ودواء وخيام للإقامة المؤقتة .

ولكن عندما لم يتم تطبيق مقترحات السلام وضربت إسرائيل بعرض الحائط قرارات الأمم المتحدة فلم تتم عودة اللاجئين ولا تعويضهم ، لجأت الأمم المتحدة إلى تشكيل لجان أرسلتها إلى فلسطين ومناطق النزاع ، بهدف العمل على تمكين المناطق المجاورة لفلسطين من استيعاب الفلسطينيين . ولكن هذه اللجان فشلت بسبب إصرار الفلسطينيين على التمسك بحقهم بالعودة إلى فلسطين ورفض فكرة الاندماج بدلاً من العودة ، فأصدرت الأمم المتحدة وعلى ضوء ذلك قرارها رقم ٣٠٢/د٤ تاريخ ١٩٤٩/١٢/٨ والقاضي بتشكيل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين ، وأصبحت هذه الوكالة تابعة للأمم المتحدة واتخذت من بيروت مقراً لها ثم انتقلت إلى فيينا بسبب أحداث لبنان وبعد اتفاقية أوسلو انتقلت إلى غزة .

اللاجئون الفلسطينيون والقرار ١٩٤

لم تستطع الأمم المتحدة تنفيذ أياً من قراراتها المتعلقة باللاجئين ، واصطدمت برفض إسرائيل لهذه القرارات وعرقلتها لأي قرار أو مشروع تتقدم به الأمم ومنها توصية الكونت برنادوت ، ولم تستطع أيضاً تنفيذ مخططها بدمج اللاجئين الفلسطينيين بالمجتمعات المحلية بسبب إصرار الفلسطينيين على العودة ، فأصدرت الجمعية العامة

للأمم المتحدة قرارها الشهير رقم ١٩٤ في ١١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٤٨ الذي يتكون من ١٥ فقرة أهمها الفقرة ١١ التي تقضي بعودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم التي طردوا منها والتعويض لهم عما لحق بهم من أذى معنوي ومادي بفعل الهجرة والتعويض على من لا يرغب بالعودة ، ولقد تم التأكيد على هذا القرار منذ صدروه حتى الآن أكثر ١٣٥ مرة . ومن المفيد الإشارة إلى أن هذا التأكيد يرقى بمستوى القرار ١٩٤ إلى مستوى الإلزام رغم صدوره عن الجمعية العامة للأمم المتحدة وليس مجلس الأمن ، فالقرارات الملزمة التي تصدر عن الأمم المتحدة هي القرارات التي تصدر عن مجلس الأمن ويكون لها صفة الإلزام والالتزام ويجب بالتالي تنفيذها ، وهذا التنفيذ ملزم للدول الأعضاء في الأمم المتحدة .

وأصبح القرار ١٩٤ بمثابة عرف يتم التأكيد عليه في كل دورة للأمم المتحدة (حسبما يرى خبراء القانون الدولي) وفي قرار آخر للجمعية العامة للأمم المتحدة هو الرقم ٥٠/٨٤ تاريخ ١٩٩٥/١٢/١٥ جرى تأكيد القرار ١٩٤ ، وقد تم بموجب هذا القرار الإشارة للقرارين ٢٤٢ ـ ٣٣٨ ، وهما القراران اللذان يدعوان إسرائيل للانسحاب من الأراضي التي احتلتها في حرب ٥ (حزيران) ١٩٦٧ ومعالجة المسائل الناجمة عن هذه الحرب ، وقد أكد هذا القرار أيضاً على قرار التقسيم رقم ١٨١ الصادر عام ١٩٤٧ والقاضي بإقامة دولتين واحدة منهما عربية وأن تبقى القدس دولية .

وما زالت الجمعية العامة للأمم المتحدة تؤكد على القرار ١٩٤ الذي يتمسك به الفلسطينيون والذي لا تعارضه سوى إسرائيل والولايات المتحدة الأميركية .

آراء خبراء القانون الدولي في حق العودة وارتباطه بحق التعويض، وما هو التعويض المقصود بموجب القرار

إن التفسير الذي لا لبس فيه ، وبعيداً عن متاهات الترجمات التي تحاول تفسير معنى القرار والمقصود به بهدف المس بالحقوق الفلسطينية المشروعة وتجزئتها أو تزوير معناها هو التالي : عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم التي طردوا منها والتعويض عما لحق بهم من أذى معنوي ومادي أثناء الهجرة ، والتعويض على من لا يرغب بالعودة . فالتعويض حق معترف به حسب القانون الدولي ، والقرار ١٩٤ يتطابق مع القانون الدولي وهناك شواهد قانونية وواقعية على ذلك . والتعويض حق قائم بذاته . والمبدأ القانوني في موضوع التعويض هو إن كل ضرر يقابله الالتزام بإصلاح الضرر ، وقد تم إدراج هذا الحق في القانون الدولي لحقوق الإنسان الذي تمت المصادقة عليه من قبل عدد كبير من الدول ، وتم إدراجه في مؤتمر القانون الدولي الذي نظمته اللجنة

الدولية للوضع القانوني للاجئين في القاهرة عام ١٩٩٢ . وصدر عنه «إعلان مبادئ القانون الدولي لتعويض اللاجئين» وجوهر هذا الإعلان أنه : «إذا طردت دولة ما مواطنيها مباشرة أو بشكل غير مباشر فإن لهم الحق بالعودة والتعويض مجتمعين» .

ترد إسرائيل على هذه الحجة بأن اللاجئين الفلسطينيين لم يكونوا مواطنين في دولة إسرائيل وإن الحجة القانونية السابقة لا تنطبق عليهم .

فيرد رجال القانون الدولي بتخطئة الموقف الإسرائيلي وبأنه غير مقبول قانوناً . لأن فالفلسطينيون كانوا مواطنين على الأرض التي قامت عليها دولة إسرائيل . والدولة التي تعلن السيادة على الأرض ملزمة بواجباتها تجاه من يعيشون على هذه الأرض ، ومن هذه الواجبات منحهم حق المواطنة ، ويترتب على ذلك حق التعويض ويشمل حق التعويض في هذه الحالة : حق التعويض عن سلب المواطنة والحق في استرجاع المواطنة .

ويقول البروفيسور «جون كويجل» خبير القانون الدولي «إن عدم حيازة اللاجئ الفلسطيني لحق المواطنة في دولة إسرائيل لا يحرمه من حق التعويض ومن حقه بالعودة إلى بيته ، وهناك أمثلة عديدة على ذلك منها واقعة التتار عام ١٩٤٤ الذين كانوا خاضعين للاتحاد الروسي وتم طردهم وعندما بسطت أوكرانيا سيطرتها على جزيرة القرم التي تم طردهم منها عام ١٩٥٣ أعادتهم جميعاً» .

ومثال حديث على ذلك ، الحكم الذي أصدرته المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في ١٩٩٨/٧/٢٨ ، في قضية رفعتها سيدة قبرصية (من أصل يوناني) ضد تركيا ، حين طالبت بحقها في استرجاع ملك لها في قبرص التركية ، وتعويضها عن حق الانتفاع به طوال مدة السيطرة التركية ، وقد حكمت لها المحكمة بالاسترجاع والتعويض . ومن الجدير ذكره إن حق الدول المجاورة التي استقبلت اللاجئين بطلب التعويض مقابل الأعباء التي تحملتها هو حق قائم لهذه الدول (لبنان ـ الأردن ـ سوريا ـ العراق ـ مصر) ولكن ذلك لا يؤثر على الحقوق الفردية للاجئين أنفسهم ، فهذا الحق هو حق فردي وبالتالي فإن حق العودة وبما أنه فردي فهو بالتالي غير قابل للتجزئة أو التنازل عنه من أية جهة ، ولا يحق لأية جهة تمثيلية التنازل عنه ، وحتى لو وقع هذا التنازل فإنه لا أثر له على حق اللاجئ الفردي بالعودة وفق القرار ١٩٤ ، وهذا ما يجعل من الناحية القانونية أي حل لا يتناسب مع حقوق اللاجئين غير قابل للتحقق حتى لو تم التوقيع عليه من جهات سواء كانت تمثيلية أم لا ، ويحق لك فرد ولأي لاجئ أن يرفضه ويعتبر غير ساري بحقه .

استمرارية القرار ١٩٤

إسرائيل ترفض اعتماد القرار ١٩٤ أساساً لبحث قضية اللاجئين وتقول أن قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٢٤٢ الصادر بعد حرب حزيران (يونيو) ١٩٦٧ والقرار ٣٣٨ الصادر بعد حرب تشرين الأول (أكتوبر) عام ١٩٧٣ هما القراران الوحيدان المعتمدان كمرجعية سواء في مؤتمر مدريد عام ١٩٩١ أو اتفاق واي ريفر المعدل الموقع بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي وتقول إن القرار ٢٤٢ الذي يتحدث عن حل لقضية اللاجئين لا يتضمن أية إشارة إلى القرار ١٩٤ ، وكما أنه لا يحدد نوعية اللاجئين الأمر الذي قد يعني اللاجئين الفلسطينيين وغيرهم . ويرد خبراء القانون الدولي على هذه الحجج رافضين لها ويقولون :

١ـ استمرارية التأكيد على القرار ١٩٤ من الجمعية العامة للأمم المتحدة (وكما أسلفنا) يرقى به لمستوى الإلزام .

٢ـ القرار ٢٤٢ يتضمن دعوة لتسوية قضية اللاجئين الفلسطينيين وفي قرار آخر للجمعية العامة يحمل الرقم ٥٠/٨٤ وكما أسلفنا سابقاً والصادر في ٩٥/١٢/١٥ جرى على القرار ١٩٤ ، وقد أشار القرار في مقدمته للقرارين ٢٤٢ و٣٣٨ وأشار كذلك إلى قرار التقسيم رقم ١٨١ الصادر عام ١٩٤٧ والذي على أساسه قامت دولة إسرائيل ، والاعتراف بها ارتبط بالشق الثاني الذي يعني عودة اللاجئين . وهذا يعني أن القرار ٢٤٢ الصادر عام ١٩٦٧ والمقصود به معالجة المسائل الناجمة عن حرب العام ١٩٦٧ لا يلغي قرارات سابقة مثل قرار حق العودة وقرار التقسيم . كما أن صدور القرار ١٩٤ عن الجمعية العامة للأمم المتحدة لا يعني عدم إعطائه صفة الإلزام ، فتكرار صدوره يعطيه صفة الإلزام ، ثم أن قرار التقسيم الذي قامت إسرائيل على أساسه رقم ١٨١ صادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة فلا يحق لإسرائيل القبول به ورفض القرار ١٩٤ .

اتفاقية جنيف الرابعة واللاجئون

تنص المادة الرابعة من هذه الاتفاقية على التالي : يحظر الترحيل الجماعي أو الفردي للأشخاص المحميين أو نفيهم من الأراضي المحتلة إلى أراضي دولة الاحتلال أو إلى أراضي أية دولة أخرى محتلة أو غير محتلة مهما كانت الدوافع وهذا الحظر مطلق ولا يسمح بأي استثناء .

وما قامت به إسرائيل تجاه اللاجئين (طردهم بالقوة والإرهاب) شكل انتهاكاً

خطيراً لاتفاقية جنيف الرابعة المبرمة بتاريخ ١٢ آب (أغسطس) ١٩٤٩ . وقد جرى التأكيد على حق العودة والإعادة وحماية ضحايا الحرب والتأكيد على وجوب عودة أو إعادة كل ضحية من خلال العديد من فقرات الاتفاقية منها ، الاتفاقية الأولى م ٣/٦٣/الاتفاقية الثانية م٣/٦٣/ الاتفاقية الثالثة م ٣/١٤٢/ الاتفاقية الرابعة م٣/١٥٨/ .

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

الفقرة ٢ من المادة ١٣ : من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تؤيد حق الإنسان بالعودة بالنص يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه . واللاجئون الفلسطينيون يؤكدون (حسب تقارير الأونروا وليس حسب رغبتنا الشخصية) رغبتهم بالعودة إلى وطنهم وديارهم ولم تتناقص هذه الرغبة بل تعززت .

إسرائيل ترفض بالطبع حق العودة ، وهي تحاول أن تجد جانباً يؤيدها من المواثيق الدولية ويدعم هذا الرفض . فهي تزعم بأنها لو سمحت بعودة اللاجئين فإن هذا يترتب عليه تدفق عنصر عدائي بحجم قد يقوض أمنها الوطني الخاص ، وهذا التهديد للأمن يعلق تطبيق مبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، ولكن المجتمع الدولي يوضح بأنه لا يوجد هناك ما يلزم الأمم المتحدة من الناحية القانونية بالحرص على ضمان وبقاء الصهيونية في إسرائيل أكثر من بقاء التمييز العنصري في جنوب أفريقيا .

والفقرة الثانية من المادة ١٧ من الإعلان تنص على أنه لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفاً . ومن الجدير ذكره أن الإسرائيليين يؤكدون على حق العودة ولكنهم يحصرون هذا الحق باليهود في العالم باعتبار أنهم طردوا من إسرائيل قبل حوالي ٢٠٠٠ عام ، فقانون العودة الإسرائيلي الصادر في تموز (يوليو) ١٩٥١ يكفل لكل يهودي في العالم العودة للمطالبة بالجنسية الإسرائيلية والإقامة حتى لو لم تطأ قدماه هو وأجداده أرض إسرائيل .

قرارات أخرى الأمم المتحدة تعزز حق اللاجئ الفلسطيني بالعودة

هناك الكثير من القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة عززت حق اللاجئ الفلسطيني في العودة وعززت القرار ١٩٤ ، منها القرار ٢٤٥٢ الذي يتناول قضية اللاجئين بعد حرب العام ١٩٦٧ وهو يدعو إسرائيل لتطبيق قرار مجلس الأمن رقم ٢٣٧ الصادر في ١٩٦٧/٦/١٤ والذي يطالب إسرائيل نصاً (بتسهيل عودة السكان الذين غادروا المناطق منذ اندلاع العدوان) . ويتناول هذا القرار في الفقرة (ب) منه

موضوع اللاجئين أعوام ١٩٤٧ ـ ١٩٤٨ حيث يعيد التذكير بالقرار ١٩٤ ويؤكد على المبادئ المقررة فيه حول إعادة اللاجئين ويطالب الأمين العام بمتابعة وإصدار تقرير عن «التطبيق الفعال للقرار» . وبعد التذكير بالقرار ٢٣٧ الصادر عن مجلس الأمن عام ١٩٦٧ والتذكير بالقرارين ٢٢٥٢و ٢٤٥٢ (أ) المتعلقة باللاجئين عام ١٩٦٧ والفقرة (ب) التي تؤكد على الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني ، يطالب هذا القرار مجلس الأمن باتخاذ الإجراءات الفعلية لتطبيق هذه القرارات ويوجه الانتباه إلى رفض إسرائيل تطبيق هذه القرارات .

ونذكر إلى جانب ذلك القرارات : ٢٤/٢٥٣٥/ ـ ٢٧٨٧ ـ ٣٩٦٣ /٢٧/ والقرارات ٢٨/٣٨٩ ـ ٢٩/٣٢٣٦/ اللذان يهتمان بحق العودة غير القابل للتصرف . والقرار ٣٢٣٦ الذي فصل بين اللاجئين (١٩٤٧ ـ ١٩٤٨) و (١٩٦٧ ـ ١٩٧٣) فالفقرة (أ) منه تتحدث عن الحقوق الوطنية والفقرة (ب) تُعنى بالحقوق الفردية ويمكن تلخيصه بأنه يتحدث عن ضرورة عودة اللاجئين على مرحلتين ، الأولى لاجئيي ١٩٦٧ والثانية لاجئيي ١٩٤٨ . وكما أسلفنا فجميع هذه القرارات أكدت على حق العودة ووضعت آلياته بشكل واضح وصريح .

اتفاقية جنيف تمنع التنازل عن حق اللاجئين في العودة

المادة ١٧ من الملحق الثاني الإضافي من اتفاقية جنيف تقول : «لا يجوز الأمر بترحيل السكان المدنيين لأسباب تتصل بالنزاع» والمادة ٣٦ تؤكد حق الأشخاص المحميين والخاضعين لحماية دولة أو دول أثناء النزاعات في العودة إلى بلادهم . المادة ١٣ تتحدث عن حق العودة إلى البلاد وليس إلى الدولة ، وهذه ملاحظة مهمة إذ من المحتمل أن تتغير الدولة بأخرى ولكن البلاد باقية لا تتغير . وبالعودة إلى النص الفرنسي للإعلان العالمي لحقوق الإنسان نجد أن المادة تتألف من فقرتين مرقمتين تقول الأولى حرفياً : لكل شخص الحق في التنقل بحرية ويختار الإقامة في داخل الدولة . والفقرة الثانية تقول : لكل شخص الحق في مغادرة كل البلدان بما فيها خاصته (بلده) ويعود إلى بلاده .

وإذا كانت إسرائيل ترد على ذلك بأن الفلسطينيين قد غادروا بلادهم طوعاً ، ودليلهم بقاء فلسطينيين عرب في داخل إسرائيل فإن الرد على ذلك هو في حقيقيتين :

★ الحقيقة الأولى : تبني الحكم التاريخي الذي أصدرته مجموعة الباحثين الإسرائيليين الجدد ، والذي فحواه أن تهجيراً باستعمال العسف والقسر المسلح قد حدث وهذا يتناقض مع نص المادة ١٧ من الملحق الإضافي لاتفاقيات جنيف والتي

نصها : لا يجوز إجبار الأفراد المدنيين على النزوح عن أراضيهم لأسباب تتصل بالنزاع . والمادة ٤٩ منها تقول : إن عمليات النقل الإجبارية الجماعية والفردية وعمليات نفي الأشخاص المحميين إلى خارج المناطق المحتلة أو في مناطق سلطة الاحتلال وفي جميع المناطق محتلة أو غير محتلة تكون ممنوعة مهما كان السبب .

★ الحقيقة الثانية : حتى لو أن اللاجئين الفلسطينيين غادروا طوعاً ، فإن ذلك قد حدث في ظروف الحرب وإن عودتهم تؤيدها وتوجبها اتفاقيات جنيف والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، لأن سلطة الاحتلال وبموجب المادة ٣٥ تكون ملزمة بالسماح للأشخاص المحميين الراغبين بالمغادرة بمجرد تقديم طلب تحريري بذلك ويمكنه التزود بالمال والمتاع اللازمين ، وفي حال رفضت سلطات الاحتلال ذلك ، من حق المواطن أن يشكو تلك السلطات إلى المحاكم ، ومثلما تضمن الاتفاقيات للمغادرين الحق بالمغادرة فإنها تضمن لهم الحق بالعودة إلى بلادهم متى شاؤوا .

أما أهم ما تضمنته اتفاقية جنيف الرابعة الملزمة لجميع دول العالم التي صادقت عليها ومنها إسرائيل فهي المادة الثامنة والتي ترجمتها الحرفية تقول : الأشخاص المحميون لا يستطيعون في أي حال من الأحوال أن يتخلوا أو يتنازلوا كلياً أو جزئياً عن الحقوق التي تضمنها لهم الاتفاقية الحاضرة وهذه ترجمة حرفية عن النص الفرنسي لتسليط الضوء على أهمية هذه المادة لحماية وضمان وتأكيد حق اللاجئين بالعودة ومنعهم من التنازل عنه باعتبارهم أشخاص محميين .

مجلد ٢

دليل مخيمات الضفة الغربية

إعداد غسان عبود

لئن كانت المخيمات الفلسطينية في الضفة الغربية ، كما هو حالها في أقطار اللجوء ، أحد الشواهد البارزة على جريمة العصر بحق فلسطين أرضاً وشعباً ، فإنها تشكل راهناً شاهداً على تواصل هذه الجريمة والتواطؤ الدولي على استمرارها والصمت المطبق الذي تعالج به فظائع الاحتلال الإسرائيلي تجاه شعب فلسطين عموماً ، ولاجئيه بشكل خاص .

يحتل عدد اللاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية المرتبة الثالثة بعد عددهم في الأردن وقطاع غزة ، حيث يصل عدد المسجلين منهم ٦٥٤٩٧١ لاجئاً[١] ، وهو أقل من العدد الفعلي لوجود كثيرين لا تشملهم سجلات وكالة الغوث .

ويبلغ عدد مخيمات الضفة الغربية ثلث عدد مخيمات اللجوء الفلسطينية ، في ساحات العمليات الخمس التي تديرها وكالة الغوث وتعترف بها ، أي تسعة عشر مخيماً ، توزع[٢] وفق الأرقام التالية : ١١ منها في نطاق محافظة القدس ، و٧ في نطاق محافظة نابلس ، وثلاثة في محافظة الخليل . وعلى الرغم من ارتفاع عدد هذه المخيمات ، فإنه من الملاحظ أن عدداً كبيراً من اللاجئين الفلسطينيين يسكنون في قرى ومدن الضفة المختلفة لأسباب اقتصادية واجتماعية مختلفة .

مخيم عائده: يقع في المنطقة الغربية من بيت لحم وبيت جالا . أنشئ عام ١٩٤٨ على مساحة ٦٠ دونماً لتتوسع لاحقاً إلى ١١٥ دونماً . وقد بلغ عدد اللاجئين المسجلين في هذا المخيم ٤٠٤٣ لاجئاً ، معظمهم من القوى العاملة في الورش والأعمال الحرفية في المحيط القريب (بيت لحم ـ بيت جالا) . والمخيم مشمول بخدمات الأونروا بمدرستين إلزاميتين وعيادة طبية تعمل لقسم الطوارئ . أما مشكلاته الأبرز فهي البنى التحية بشكل عام ، والبطالة التي تزايدت في ظل الإجراءات القمعية الإسرائيلية ، وعمليات الحظر والإغلاق التي أصبحت عملاً يومياً .

---

(١) إحصائيات الأونروا ـ تقرير المفوض العام ـ ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٣.

(٢) توزع المخيمات وفق التقسيم الإداري ما قبل اتفاقيات اوسلو. وقبل السلطة الفلسطينية.

مخيم عقبة جبر: على مسافة ٣ كم من مدينة أريحا للجبهة الجنوبية الغربية منها . أنشئ لاستيعاب اللاجئين المهجرين عام ١٩٤٨ على مساحة ٦٨٩ دونماً . عدد اللاجئين المسجلين[١] من سكانه ٥٠٣٤ لاجئاً ، أما غير المسجلين[٢] فهم تقريباً ضعف هذا العدد أو يزيد . يعتبر هذا المخيم من أضخم التجمعات الفلسطينية اللاجئة في الضفة . كما أنه من المخيمات التي تأثرت بشكل بالغ من حرب ١٩٦٧ العدوانية لما شهده من حركة نزوح واسعة أدت إلى تراجع عدد سكانه . وهو كذلك من المخيمات الأكثر فقراً ، يعاني من تدني خدمات وكالة الغوث ، ومشكلاته تشمل الطرق الداخلية السيئة ومشكلات مياه الشرب وتلوثها بسبب مجاري المستوطنات الواقعة على المرتفعات المجاورة لمصدر المياه الرئيسي في وادي القلط . وخاصة مستوطنة (نافي يعقوب) .

مخيم عين السلطان: يقع إلى القرب من مدينة أريحا ، أنشئ عام ١٩٤٨ على مساحة تقدر بـ ٧٠٨ دونمات لإيواء ما يقارب من ٣٥٠٠٠ لاجئ . وبعد حرب حزيران (يونيو) ١٩٦٧ تراجع عدد قاطنيه إلى ٢٨٠٠ لاجئ فقط بسبب عملية التهجير الثانية التي أدت لنزوح معظم ساكنيه للأردن . عدد المسجلين ١٨٧٢ لاجئاً فقط أما الباقون فهم خارج سجلات الأونروا . تعرض المخيم بعد نزوح قاطنيه وبقاء معظم بيوته فارغة لعملية هدم على يد سلطات الاحتلال عام ١٩٨٥ بحضور عدد من مسؤلي الأونروا ، ليقام مكانها عدد من الوحدات السكنية الجديدة المرصودة في مشاريع التوطين الصهيونية .

مخيم النويعمه: أنشئ عام ١٩٤٨ على بعد ٥ كم من مدينة أريحا بالقرب من الأماكن الأثرية ، على مساحة ٢٧٠ دونماً ، وصلت لاحقاً إلى ٢٧٦ دونماً . بلغ عدد سكانه قبل حرب ١٩٦٧ حوالي ٢٥٠٠٠ لاجئ ، وبعد احتلال الضفة تعرض المخيم للتهجير بعد أن منعت سلطات الاحتلال الإسرائيلي وكالة الغوث من ترميم أبنية المخيم المتداعية .

مخيم الأمعري: مساحته الحالية ٣٦٠ دونماً بعد أن أنشئ عام ١٩٤٨ على مساحة ٩٢ دونماً في الجهة الجنوبية الغربية من مدينة رام الله . بلغ عدد اللاجئين المسجلين

(١) إحصائيات الأونروا ٢٠٠١

(٢) التقدير محسوب بناء على إحصائية اللاجئين المسجلين لدى الأونروا عام ١٩٩٥ حيث بلغ عددهم ٣٧٧٣ وغير المسجلين ٨٠٤٣

من سكانه[١] ٧٨٢١ نسمة وهذا العدد أقل بكثير من العدد الفعلي للاجئين القاطنين فيه . وحال المخيم لا تختلف عن حال بقية المخيمات لعدم كفاية الخدمات والبنى الأساسية ومعاناتها من سياسة الاحتلال القمعية ، بما تعكسه على أوضاع قاطنيه الأمنية والاقتصادية وقدرتهم على تلقي الخدمات الأساسية .

مخيم دير عمار: على بعد ٣٢ كم من مدينة رام الله ، تابع لمحافظتها . أقيم عام ١٩٤٨ بمساحة ١٦٠ دونماً ، تراجعت في وقت لاحق إلى ١٤٥ دونماً . المشكلة الأبرز هي المياه ، واعتماد أبناء المخيم لاستكمال تعليمهم الثانوي على مدارس مدينة رام الله ، تأثر المخيم بشكل بالغ بحرب ١٩٦٧ حيث تراجع عدد سكانه من ٣٠٠٠ لاجئ عشية الحرب إلى ١٦٩٦ لاجئاً بعدها ويبلغ عدد قاطنيه الآن ٢١٤٥ نسمة .

مخيم الجلزون: أقيم عام ١٩٤٩ على مساحة ٢٤٠ دونم تقريباً ، امتدت حتى ٣٣٧ دونماً عام ١٩٨٨ ، أكثر من ثلثيها أراض زراعية[٢] . يقع المخيم إلى الشمال من مدينة رام الله ، وإلى الغرب من الطريق الواصل بينها وبين مدينة نابلس ، أغلبية سكانه من لاجئي عام ١٩٤٨ ، والباقون هم من نزحوا عام ١٩٦٧ من قريتي نوبا وعمواس اللتين دمرتا على يد الاحتلال الإسرائيلي . عدد سكان[٣] المخيم ٩٠٠ لاجئ وهو يقع في إطار مشاريع التوسع الاستيطاني لوجوده بضواحي القدس ورام الله . الأمر الذي لوحظ من خلال إقامة مستوطنة (بيت ـ آيل أ) عام ١٩٧٧ على أراضي قريتي بتين ودار القرع (شمال مدينة رام الله) .

مخيم قلنديا: أقيم عام ١٩٤٩ لاستيعاب ٣٠٠٠ لاجئ ممن توجهوا إلى مدينتي رام الله والبيرة عام ١٩٤٨ حيث أقاموا في تجمعات بائسة . يقع المخيم على الطريق الرئيسي بين القدس ومدينتي رام الله والبيرة إلى الشرق من مطار قلنديا . مساحته الأولى ٢٣٠ دونماً توسعت حتى ٣٥٣ دونماً . وازداد عدد سكانه نتيجة حرب ١٩٦٧ من ٣٠٠٠ إلى ٤٨٠٠٠ لاجئ . عدد المسجلين[٤] في الإحصاءات الأخيرة ٨٩٤٨ . معظم القوى العاملة من سكانه تعمل في قطاع الخدمات . يقع المخيم في إطار مسار بناء جدار الفصل العنصري وسيكون معزولاً عن الأراضي الفلسطينية المحيطة وهو من المخيمات التي ستتأثر بشكل فادح نتيجة لإقامة جدار الفصل .

(١) إحصائيات الأونروا ـ ٢٠٠١.

(٢) ٢٣٧ دونم من الأراضي الزراعية.

(٣) نفس المصدر السابق.

(٤) نفس المصدر السابق.

مخيم الدهيشة: يبعد عن مدينة القدس مسافة ٢٣كم ، ويقع جنوبي مدينة بيت لحم وعلى بعد ٣ كم منها . أنشئ عام ١٩٤٩ على الطريق الرئيسي بين بيت لحم والخليل على مساحة ٢٥٨ دونماً ، امتدت لاحقاً إلى ٣٤٠ دونماً لإسكان ٣٢٠٠ لاجئ ، يبلغ عدد سكانه[١] ١٠٤٩٤ . معظم القوى العاملة منهم تعمل بقطاع الخدمات وتجارة الحرف اليدوية . من أبرز مشكلاته الاكتظاظ ، وعدم وصول المياه لأكثر من ثلثي السكان . وهو من المخيمات التي ستفصل عن الأرض المحيطة بها بفعل جدار الفصل العنصري .

مخيم بيت جبرين (العزه): يقع إلى جنوب مدينة بيت لحم ، ويتبع لمحافظة القدس . أنشئ عام ١٩٤٩ على مساحة ٢٤ دونماً ، امتدت إلى ١٣٥ دونماً . عدد قاطنيه[٢] ١٩٧٢ لاجئاً . وهو كسائر المخيمات في الضفة يعاني من نقص في الخدمات التعليمية والصحية والمرافق . كما أنه سيتأثر بشكل بالغ بإقامة جدار الفصل العنصري حيث سيفصل عن الأراضي المحيطة به .

مخيم الفارعة: شمال مدينة نابلس وعلى بعد ١٧ كم منها ، أنشئ عام ١٩٤٩ على أراضي طوباس بمساحة ٢٢٥ دونماً تقلصت لاحقاً إلى ١٩٤ دونماً تعود تسميته لعين ماء محاذية للمكان الذي أقيم عليه . أصول لاجئيه (٨٠٪) تعود إلى ٦٠ مدينة وقرية في شمال فلسطين ؛ والباقي منهم من سكان الوسط والجنوب . عدد سكانه[٣] ٦٥٦٥ لاجئاً . أبرز مشكلاته شبكة الكهرباء . وكذلك تأثيرات إقامة جدار الفصل العنصري الذي سيعزل المخيم عن الأراضي الزراعية المستفاد منها .

مخيم العروب: أنشأته وكالة الغوث عام ١٩٤٩ على بعد ١٥ كم جنوبي مدينة بيت لحم ، ويبعد عن مدينة القدس ٣٥ كم ، على الطريق الرئيسي بين بيت لحم والخليل . مساحته لدى إنشائه ٢٥٨ دونماً ، تقلصت إلى ٢٣٨ دونماً . عدد سكانه[٤] ٨٨٩٧ معظمهم من القوى العاملة في قطاع الخدمات وعمال الأجرة في قطاعات مختلفة . على الرغم من توفر بعض الخدمات كالماء والكهرباء والخدمات الطبية فلا تختلف مشكلاته عن المشكلات العامة للمخيمات الأخرى بسبب عدم تلبيتها لكافة الاحتياجات . وهو من المخيمات التي تنفصل عن محيطها نتيجة لإقامة جدار الفصل العنصري . ومعاناته من التردي الاقتصادي الناتج عن سياسة الاحتلال وجرائمه .

(١) نفس المصدر السابق.
(٢) أو في عام ١٩٥٠ حسب بعض المصادر.
(٣) إحصائيات الأونروا ٢٠٠١.
(٤) إحصائيات الأونروا ٢٠٠١.

مخيم بلاطه: أقيم عام ١٩٥٠ جنوب شرقي مدينة نابلس على بعد كلم واحد من الطريق المؤدي لمدنية القدس . أنشئ على مساحة ١٦٢ دونماً وتبلغ مساحته الحالية ٤٦٠ دونماً . ارتفع عدد سكانه بعد حرب ١٩٦٧ إلى ٦٨٩٧ لاجئاً بعد أن كان عددهم عام ١٩٥٥ لا يتجاوز ١٧٣٤ لاجئاً . من أكبر مخيمات الضفة الغربية من حيث السكان (٢٠٠٠٢ لاجئاً) . وأهمية المخيم في موقعه المشرف على الطريق الرئيسية بين القدس ونابلس مما يضعه في مخططات دولة الاحتلال الإسرائيلي لإعادة توزيع لاجئيه وأبعاده عن الطريق الرئيسية .

مخيم عسكر: أقيم عام ١٩٥٠ إلى جنوب شرق مدينة نابلس على مساحة ١٦٣ دونماً . معظم سكانه من لاجئي ١٩٤٨ بلغ عددهم ١٣٢٩٧ لاجئاً ، مساحته الحالية ١٦٢ دونماً .

مخيم عين بيت الماء (مخيم رقم١): أقيم هذا المخيم (رقم ١) كما تسميه وكالة الغوث في الجهة الغربية من مدينة نابلس على الطريق الواصلة بين مدن طولكرم نابلس وجنين ، في العام ١٩٥٠ على حوالي ٢٨ دونماً . سكانه من لاجئي عام ١٩٤٨ . وهو من المخيمات ذات الكثافة السكانية المرتفعة . يبلغ عدد سكانه[١] ٦٠٣٢ لاجئاً بعد أن كان مخصصاً لإيواء ١٠٠٠ لاجئ لدى إنشائه .

مخيم طولكرم: يقع بالجوار من مدينة طولكرم ، أنشئ عام ١٩٥٠ بمساحة ١٦٥ دونماً ، تمدد لتصل المساحة إلى ٤٦٥ دونما . وقد تعرض المخيم لمحاولات دؤوبة لإفراغه من السكان حيث يقع المخيم ضمن مخططات التوطين من خلال إقامة وحدات سكنية في نفس المكان لتغيير طابع المخيم وإتباعه إدارياً لبلدية طولكرم ولترفع الوكالة يدها عنه . يبلغ عدد اللاجئين المسجلين[٢] فيه ١٥٦٦١ لاجئاً .

مخيم الفوار: على بعد ٨ كم جنوب مدينة الخليل ، أقيم عام ١٩٥٠ على مساحة ١٠٨ دونمات ، توسع لاحقاً ليحتل مساحة ٢٣٨ دونماً . تعود أصول اللاجئين فيه للقرى القريبة من مدينة الخليل كالفوجا وعراق المنشية وقرى بيت جبرين وكوبر والدوايمة . ويبلغ عدد سكانه المسجلين ٦٨٠٩ لاجئاً .

مخيم نور شمس: أقيم في العام ١٩٥٢ على بعد ٣ كم شرقي مدينة طولكرم بمساحة ٢٢٦ دونماً ، توسعت لاحقاً بشكل محدود لتبلغ ٢٣٠ دونماً . أقيم المخيم

(١) إحصائيات الأونروا ٢٠٠١.
(٢) نفس المصدر السابق.

لاستيعاب اللاجئين الذين أقاموا في مخيم جنزور ويبلغ عدد سكانه[1] ٧٩٤٤ لاجئاً .

مخيم جنين: يقع إلى الغرب من مدينة جنين على أطراف مرج بن عامر . أنشئ عام ١٩٥٣ على مساحة ٣٧٢ دونماً ، توسعت إلى ٤٧٣ دونماً . يبلغ[2] عدد اللاجئين فيه ١٣٧٥٥ . تعرض عام ٢٠٠٢ لاجتياح صهيوني واسع في إطار ما سمي بحملة السور الواقي ، ولم تستطع قوات الغزو الصهيوني من دخوله إلا بعد معارك ضارية استمرت من ٤ إلى ١٣ نيسان (إبريل) بعد أن نفذت ذخائر المدافعين عنه رغم الاستخدام الواسع لأسلحة الطيران والمدفعية والدبابات وتجريف أحياء المخيم ، مما أعطاه شهرته في الصمود . وقد وُصمت أعمال الاحتلال الوحشية تجاه المخيم بالعار وبمجزرة أخرى تضاف لعشرات المجازر والجرائم التي ارتكبها مجرمو الحرب الصهاينة .

مخيم شعفاط: يقع شمالي مدينة القدس . أنشئ عام ١٩٦٥ ـ ١٩٦٦ لإيواء مهجري حارة الشرف بمدينة القدس . أقيم على مساحة ٩٨ دونماً ، ويبلغ عدد سكانه[3] ٩٣٩٦ لاجئاً . وهو من المخيمات المعزولة خارج نطاق جدارالفصل العنصري .

تبقى ستة مخيمات إما أنها غير معترف بها أو اندثرت وهي :

١ـ **مخيم قدوره** يؤوي لاجئين في مدينة رام الله ومساحته ٢٥ دونماً . أنشئ عام ١٩٤٨

٢ـ **مخيم بيرزيت** الذي أقيم في بلدة بيرزيت وسكنه قبل حرب ١٩٦٧ قرابة ٣٢٥ لاجئاً ، انضم إليه عدد من النازحين بعد الحرب . ثم بدأ عدد السكان بالتناقص حتى وصل عددهم عام ١٩٩٦ إلى ١٣٢ لاجئاً فقط يسكنون ما يقارب عشرين منزلاً . وهو مخيم غير معترف به من وكالة الغوث .

٣ـ **مخيم سلواد (غزة)** على بعد ٢٠ كم من مدينة رام الله بالقرب من بلدة سلواد . سمي بمخيم غزة لإقامته على أرض معسكر قديم لتدريب الجيش الأردني ثم أقيم عليه لاحقاً عدد من الوحدات السكنية ، أصبحت عام ١٩٧٠ تستوعب اللاجئين القادمين من مخيمات النصيرات والبريج والشاطئ في قطاع غزة ، بلغ عدد اللاجئين فيه عام ١٩٨٧ (٣٠٠) لاجئاً ولا يقدم لهم من قبل الأونروا الخدمات المفترضة .

٤ـ **مخيم جنزور** كان بالقرب من بلدة قباطية . بلغ عدد اللاجئين فيه عام ١٩٥٢ ما

(١) إحصائيات الأونروا ٢٠٠١.
(٢) نفس المصدر.
(٣) إحصائيات الأونروا ٢٠٠١.

يقارب ٢٠٠٠ لاجئ ، نقلوا أثر عاصفة من الأمطار والثلوج إلى مخيم نور شمس الذي أقيم خصيصاً لإيوائهم .

٥ـ **مخيم جنيد** أنشئ عام ١٩٤٩ على مساحة ٢٧ دونم في محافظة نابلس .

٦ـ **مخيم العوجا** أنشئ عام ١٩٦٧ على مساحة ٢٠٠ دونم

خلاصـــة

على الرغم من الإحصاءات الرقمية التي تقدمها وكالة الغوث عن حجم الخدمات والنشاطات المخصصة لمخيمات الضفة والموازنات المرصودة لها ، فإن المشكلات التي تعاني منها هذه المخيمات تكاد أن تكون متشابهة من حيث :

١ـ المشكلة الأهم أن وجود هذه المخيمات هو استمرار للمشكلة الأساس وهي تهجير سكان هذه المخيمات من مدنهم وبلداتهم وحرمانهم من العودة إليها منذ ما يزيد عن نصف قرن .

٢ـ أن نمو مجتمعات اللاجئين في الضفة الغربية لم يواكبه نمو في تقديمات وكالة الغوث لتضمن لهذه المجتمعات الأمن الاقتصادي والاجتماعي الذي تحتاجه لحين الوصول إلى تطبيق القرارات المتعلقة بحل مشكلتهم .

٣ـ التأثيرات البالغة والعميقة التي تتعرض لها هذه المجتمعات بفعل سياسة الاحتلال الإسرائيلي وإجراءاته القمعية ومخططاته الدائمة التي تستهدفهم بشكل دائم ويومي ، وانعكاساتها على أمن واستقرار هذه المجتمعات وتفاقم مشكلات الفقر والعوز الشديد . والاستهداف الدائم للمخيمات ككيانية تجسد مأساة اللاجئين الفلسطينيين وتعبر عن إصرارهم على العودة لأرضهم وممتلكاتهم نقيض كل الحلول التي تحاول إلغاء هذا الحق .

٤ـ التأثيرات العميقة لإقامة جدار الفصل العنصري الذي سيحرم هذه المجتمعات من التواصل مع الأراضي الفلسطينية (مخيمات عقبة جبر ، عين السلطان ، قلنديا ، الأمعري ، الدهيشة ، خارج نطاق الجدار) وبالعام فإن المخيمات الواقعة في نطاق القدس ستقطع عن الخدمات وموارد الرزق ، وسيضاف للتعقيدات المفروضة أساساً بالإجراءات الأمنية لقوات الاحتلال تعقيدات إضافية تحرم سكانها من الحركة إلا ببطاقات خاصة وبإجراءات أمنية مشددة . كذلك حال مخيمات اللاجئين في جنين وطولكرم وقلقيلية وبيت لحم ، مما يؤدي لحرمان أو إعاقة حصول هؤلاء اللاجئين على الخدمات اللازمة . ويعيق وصول فرق عمل الأونروا . الأمر

الذي سيؤدي لمزيد من الانخفاض الحاد في مستوى عيش هؤلاء اللاجئين .

٥ـ على الرغم من كون هذه المخيمات في نطاق ولاية وكالة الغوث فإنها تفتقد لما يجب توفيره أو ما تتمتع به مجتمعات اللاجئين في حالات أخرى وفق اتفاقية اللاجئين ١٩٥١ ، وبرتوكولها الملحق من حماية دولية . وهذا ما يتيح في المجال للاحتلال الإسرائيلي لمواصلة انتهاكاته لهذه المخيمات واستهدافه للمواطنين والمنازل والمرافق التابعة لوكالة الغوث ومنع فرقها وموظفيها من الوصول إلى هذه المخيمات ، الأمر الذي يولّد باستمرار أزمات اقتصادية وصحية وتعليمية وفقداناً للأمن الغذائي وتفشي الأمراض . كما يعرض بشكل دائم أرواح اللاجئين فيها لمخاطر العمليات العسكرية العدوانية الإسرائيلية .

إحصائيات رقمية عن اللاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية

عدد المسجلين	٦٥٤٩٧١
عدد المخيمات المعترف بها	١٩ مخيماً
عدد حالات العسر الشديد	٣٦٥٩٧
نسبة حالات العسر الشديد لعموم المسجلين	٥,٥٩٪
عدد المدارس	٩٥ مدرسة
عدد مراكز التدريب المهني والتقني	٣
عدد الكليات	كليتا تربية وعلوم
عدد المراكز الصحية	٣٤ مرفقاً للرعاية الصحية الأولية
عدد المرافق الصحية التي تحتوي خدمات إضافية	٢٥ تحتوي مختبرات ٢٠ خدمات طب أسنان ٦ خدمات العلاج الطبيعي
عدد الفرق الطبية المتنقلة	٣
نسبة المنازل في المخيمات التي تصلها مرافق الصرف	٦٦٪
متوسط الفحوص اليومية التي يجريها كل طبيب	٩٥ حالة يومياً

مخيمات الفقر واللجوء في غزة
نموذج صارخ لمأساة اللاجئين الفلسطينيين

إعداد: عامر راشد

حقائق حول الوضع الديمغرافي في قطاع غزة

تبلغ المساحة الكلية لقطاع غزة ٣٦٠كم مربعاً ، وهذا يشكل ما نسبته١,٣٪من مساحة فلسطين التاريخية ، ويبلغ طول القطاع ٤٦كم ، وأما عرضه فيبلغ وسطياً ١٠,٣ كم . ويعتبر قطاع غزة أكثر مناطق العالم اكتظاظاً بالسكان حيث يبلغ المعدل الوسطي ٣٦١١ نسمة في الكيلومتر المربع الواحد ، وإذا ما احتسبنا في هذه النسبة الـ ٤٠٪ .من الأراضي المقامة عليها المستوطنات ومرافقها الخدماتية فإن هذه نسبة الاكتظاظ السكاني ترتفع إلى ٦٠١٨ نسمة في الكيلومتر المربع الواحد .

ويبلغ عدد اللاجئين في قطاع غزة حسب آخر الإحصائيات ٩٢٢,٦٧٤ ألف لاجئ[١] ، ويشكلون ما نسبته ٧٠,٩٪ من مجموع سكان قطاع غزة البالغ حوالي ١,٣٠٠٠٠٠ نسمة . ومن زاوية أخرى وحسب ما أعلنه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني فإن نسبة عدد اللاجئين في غزة إلى مجموع عدد اللاجئين الفلسطينيين بلغت ٨,٣٪[٢] ، مع ملاحظة تناقض هذا الرقم مع إحصائيات الأونروا التي تقدر نسبتهم بـ ٢٢٪ من إجمالي عدد اللاجئين الفلسطينيين[٣] لأن الأونروا لا تحتسب سوى اللاجئين المسجلين لديها .

في قطاع غزة ثمانية مخيمات يسكنها ٤٨٤,٥٦٣ من اللاجئين في القطاع ، في حين يتوزع الباقون على المدن والقرى في مختلف محافظات غزة .

(١) إحصائية حول عدد اللاجئين الفلسطينيين المسجلين لدى الأونروا حتى ٢٠٠٣/١٢/٣١.

(٢) كتاب فلسطين الإحصائي السنوي ــ رام الله ٢٠٠١.

(٣) احصائية٢٠٠٣، استندت النسبة إلى أعداد اللاجئين المسجلين، أسقط من تعدادهم غير المسجلين في المخيمات ، والنسبة الأكبر في الأردن، والمناطق الفلسطينية المحتلة في العام ١٩٤٨ .

مخيمات غزة حسب عدد السكان

١ـ **مخيم جباليا :** أقيم في العام ١٩٤٨ شمال مدينة غزة ، تبلغ مساحته ١,٤كم مربع ، وهو أكبر المخيمات مساحة في غزة . كان عدد سكانه في العام ١٩٤٨ (٣٥,٠٠٠) نسمة ، وفي العام ١٩٩٩بلغ عددهم ٩٥,١١٨ نسمة .

٢ـ **مخيم رفح :** أقيم في العام ١٩٤٩ في أقصى جنوب قطاع غزة على الحدود المصرية ـ الفلسطينية ، تبلغ مساحته١,١كم مربعاً ، كان عدد سكانه في العام ١٩٤٩ (٤١,٠٠٠) نسمة ، وفي العام ١٩٩٩ بلغ عددهم ٨٣,٠٠٤ نسمة .

٣ـ **مخيم الشاطئ :** أقيم في العام ١٩٤٨ على تخوم الجزء الشمالي من مدينة غزة ، تبلغ مساحته أقل من كيلومتر مربع . كان عدد سكانه في العام ١٩٤٨ (٢٣,٠٠٠) نسمة ، وفي العام ١٩٩٩ بلغ عددهم ٧١,٣١٧ نسمة .

٤ـ **مخيم النصيرات:** أقيم في العام ١٩٤٨على بعد ثمانية كيلومترات جنوب مدينة غزة . تبلغ مساحته ٠,٦ كيلو متر مربع . كان عدد سكانه في العام ١٩٤٨ (١٦,٠٠٠) نسمة ، وفي العام ١٩٩٩ بلغ عدد سكانه ٥٧,٢٠٤ نسمة .

٥ـ **مخيم خان يونس:** أقيم في العام ١٩٤٩ على بعد ٢ كيلومتر شمال غرب مدينة خانيونس «كانت ما تزال بلدة آنذاك» . تبلغ مساحته٠,٥٤٩ كيلو متر مربع . كان عدد سكانه في العام ١٩٤٩ (٣٥,٠٠٠) نسمة ، وبلغ عددهم في العام ١٩٩٩ (٥٤,٢٢٦) نسمة .

٦ـ **مخيم البريج:** أقيم في العام ١٩٤٩ إلى الشرق من مدينة غزة ، وتبلغ مساحته ٠,٥٢٨كم مربع .كان عدد سكانه في العام ١٩٤٩ (١٣,٠٠٠) نسمة ، وفي العام ١٩٩٩ بلغ عدد سكانه (٢٧,٩٠٢) نسمة .

٧ـ **مخيم المغازي:** أقيم في العام ١٩٤٩في وسط قطاع غزة ، تبلغ مساحته٠,٥٥٩ كيلو متر مربع .كان عدد سكانه في العام ١٩٤٩ (٩٠٠٠) نسمة ، وبلغ عددهم في العام ١٩٩٩ (٢٠,٧٦٩) نسمة .

٨ـ **مخيم دير البلح:** أقيم في العام ١٩٤٨ في وسط قطاع غزة إلى الغرب من بلدة دير البلح . وتبلغ مساحته ٠,١٦ كيلومتر مربع . كان عدد سكانه في العام ١٩٤٨ (٩٠٠٠) نسمة ، وبلغ عدد سكانه في العام ١٩٩٩ (١٨٠٠٠) نسمة .

الواقع الاجتماعي لمخيمات غزة

مارست سلطات الاحتلال الإسرائيلي منذ بداية احتلالها للقطاع في العام ١٩٦٧ سياسة خنق المخيمات في مسعى مخموم لشطبها وإفراغها من سكانها في سياق

سياساتها الهادفة لتصفية قضية اللاجئين الفلسطينيين ، وعملت الإدارة المدنية للاحتلال على سن القوانين التي تمنع التوسع العمراني في المخيمات بما يلبي حاجات الزيادة الطبيعية للسكان ، وتحسين الخدمات والمرافق العامة . ومنعت البناء الطابقي . وفي المقابل سمحت بإقامة مشاريع إسكان خارج المخيمات واشترطت على ساكنيها من أبناء المخيمات هدم بيوتهم في المخيمات كشرط مسبق ولازم لتخصيص مسكن جديد لهم . ومن أهم هذه المشاريع : حي الأمل في خانيونس ، والشيخ رضوان في مدينة غزه ، وبيت لاهيا ، وتل السلطان . وأعاقت سلطات الاحتلال تخديم المخيمات بالكهرباء ومياه الشرب والصرف الصحي .

ويضاف إلى أزمة السكن الخانقة التي يعاني منها أبناء المخيمات معاناتهم من انتشار الأوبئة جراء مجاري الصرف الصحي المكشوفة في الأزقة الضيقة للمخيمات . والارتفاع الباهظ في أسعار الكهرباء التي مازالت تستجر من شركة الكهرباء الإسرائيلية . وزاد من بؤس الأوضاع عمليات تجريف الأراضي الزراعية واقتلاع الأشجار الحراجية والمثمرة وهو ما زاد من تردي الواقع البيئي في كل قطاع غزه ، وحول حزام المخيمات على وجه الخصوص . وحسب تقرير البنك الدولي للعام ٢٠٠٣ فإن ٨٠٪ من سكان غزة لا تصلهم المياه الصالحة للشرب .

ومع مجيء السلطة الفلسطينية في العام ١٩٩٤ قامت الأونروا بتقليص خدماتها التي كانت تقدمها للمرافق الصحية ، والاجتماعية في المخيمات تذرعاً بتقليص موازنتها العامة كنتيجة لعدم إيفاء الدول المانحة بمستحقاتها لصندوق الوكالة .

واقع الخدمات التي تقدمها الوكالة على الصعيدين الصحي والتعليمي

تبلغ عدد المراكز الصحية العامة التي تُخدم مخيمات غزه ١٨ مركزاً صحياً ، فيها ١٤مركزاً تقدم خدمات صحة الأسنان ، و ١٧مركزاً تقدم خدمات رعاية صحة الأم ، و١٤مركزاً تقدم خدمات مخبرية ، و١٤ مركزاً تقدم خدمات لمرضى السكري وضغط الدم .

ملاحظة : العديد من المراكز تقدم أكثر من خدمة لذلك فإن العدد الإجمالي للمراكز لا يتعدى ١٨ مركزاً صحياً ، والبعض منها يعمل مع الوكالة على مبدأ التعاقد[1] .

حسب إحصائيات الوكالة بلغت عدد زيارات المرضى المستفيدين من خدمات

(١) انظر الجدول رقم ٣.

هذه المراكز ٣٧٥٣,٨٨٠ زيارة . وتتعاقد الوكالة مع بعض المستشفيات الخاصة لإجراء العمليات الجراحية ، لكن تحويلات الوكالة إلى المستشفيات في العقد الأخير تراجعت كثيراً ، وأصبحت مراكز الوكالة تفتقد إلى الأدوية ، وتعاني من نقص في الكوادر البشرية . وهو ما أثر كثيراً على تقديم الخدمة المطلوبة والضرورية لذوي الأمراض المزمنة والعضال كأمراض القلب ، والسكري ، والضغط الشرياني وذوي الاحتياجات الخاصة ، ورعاية الحوامل . كما قامت الوكالة بتقليص مستوى وحجم الخدمات الصحية التي كانت تقدمها للطلبة الدارسين في مدارس وكالة الغوث . . .

ويبلغ إجمالي العاملين في القطاع الصحي الذي تديره الوكالة ١٠٠٢ من الأطباء والممرضين والمخبريين والموظفين والعمال والمستخدمين . والموازنة المرصودة في موازنة الوكالة ٢٠٠٤ في مجال الخدمات الصحية التي تقدمها في قطاع غزه بلغت ١٦,٦٣٦ مليون دولار أميركي ، وهذا يقل كثيراً عن الاحتياجات الأساسية للمخيمات التي تتطلب ضعف هذه الموازنة[1] .

على صعيد الخدمات الاجتماعية التي تقدمها الوكالة

بلغت حالات العسر الشديد في مخيمات غزه كما رصدتها وسجلتها إحصائيات الأونروا في العام ٢٠٠٣ (٨٦,٦٦٢) حالة ، نسبتهم إلى مجموع اللاجئين المسجلين في قطاع غزه ٩,٤٪ ، مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذه الأرقام لا تراعي ولا تأخذ بالحسبان الحالة المتدهورة التي وصلت إليها هذه المخيمات والأوضاع الاقتصادية في قطاع غزة بشكل عام ، حيث أرقام البطالة العالية ، بسبب الإغلاقات ومنع التجول والاجتياحات الإسرائيلية ، ومنع العمال الفلسطينيين من التوجه إلى أعمالهم في المناطق المحتلة في العام ١٩٤٨ . حتى أصبح أكثر من ٧٠٪ من سكان القطاع تحت خط الفقر . .

وضمن برامجها الاجتماعية ترعى الأونروا عدداً من مشاريع الحد من الفقر بدأت العمل بها منذ العام ١٩٩١ ، وعدد هذه المشاريع ٤٩ مشروعاً . بالإضافة إلى ٧ مراكز تأهيل اجتماعي ، وعشرة مراكز لبرامج المرأة «أشغال ، تطريز ، خياطة ، الخ . . » . وحسب تقرير الوكالة للعام ٢٠٠٣ منحت الوكالة منذ العام ١٩٩١ ولغاية العام ٢٠٠٣ قروضاً لأصحاب المشاريع الصغيرة والمشاريع الإنتاجية بلغ مجموعها ٥٣,٥٤٠ قرضاً ، إجمالي المبالغ المدفوعة فيها ٥٨,٨٣٤,٦٤٩ دولاراً أميركياً ، ولكن مقابل هذه القروض المستردة يحرم المستفيدون منها من المساعدات العينية التي تقدمها الوكالة للأسر المعوزة .

(١) الجدول رقم ٢.

ورصدت الوكالة في موازنتها للعام ٢٠٠٤ (١١,٨٠٤) مليون دولار أميركي للإغاثة والخدمات الاجتماعية ، و٥,٥٧ مليون دولار أميركي الخدمات التشغيلية و٤,١٣٠ مليون دولار أميركي للخدمات المشتركة .

في مجال خدمات التعليم

تقدم الوكالة خدماتها لطلاب المرحلتين الابتدائية والإعدادية في المخيمات . وحسب إحصائيات ٢٠٠٣ بلغ عدد التلامذة المسجلين في مدارس الوكالة في قطاع غزة (١٩٢,١٠٥) .يتوزعون على ١٧٧مدرسة ابتدائية وإعدادية . يضاف إليها مركز تعليم مهني واحد ويبلغ عدد موظفي التعليم (٥,٧٨٦) ، ومع تقليص موازنات الوكالة انعكس ذلك على الخدمات المقدمة في مجال التعليم ، حيث تعاني مدارس الوكالة من نقص حاد في عدد الغرف الدراسية ، واكتظاظ الصفوف ،وعدم توفر المخابر ، ونقص في الكادر التعليمي ، وهذا كله أدى إلى تراجع مستويات التعليم بشكل عام . وفي الأعوام الأربعة الأخيرة مارست رئاسة الوكالة سياسة تخويف وترهيب بحق الكادر التعليمي ، حاولت من خلالها منع رفع أية شعارات في المدارس تتعلق بحق العودة ، أو الحض على المقاومة ، وحسب تعليمات الوكالة فإن تدريس تطور القضية الفلسطينية أو التاريخ الفلسطيني يعتبر حضاً على العنف والإرهاب ، ويتناقض مع مواثيق وأهداف الأمم المتحدة والأونروا . ونتيجة للأوضاع الاقتصادية التي زادت سوءً في السنوات الأربع الأخيرة زادت أعداد ونسب الطلبة المتسربين من المدارس ، والذين يتحولون إلى أيد رخيصة في سوق تعاني من البطالة والانهيار . وتبقى المشكلة الأبرز لأبناء المخيمات استكمال تحصيلهم العلمي للمرحلتين الثانوية والجامعية ، وتزيد التكاليف والرسوم الباهظة أعداد المتسربين من مقاعد الدراسة في هاتين المرحلتين ، وهو ما يزيد من أعداد العاطلين عن العمل .

موت واجتياحات وبطالة ودمار وخطر تصفية الأونروا

خلال العامين الأخيرين بلغ عدد المعتقلين الفلسطينيين في قطاع غزة ما يقارب ٣٧٠٠ معتقلاً أغلبهم من أبناء المخيمات ، كما سقط أكثر من ثمانمائة شهيد ٧٠٪ منهم من أبناء المخيمات ، وقامت قوات الاحتلال بتدمير ٦٦٩ منزلاً في مخيمات غزة حتى شباط (فبراير) ٢٠٠٣ ، كما جرفت قوات الاحتلال بعد هذا التاريخ أكثر من ١٦٠ منزلاً في مخيم رفح ، وتضرر بشكل كبير ٦٣٠ منزلاً في مخيم رفح وحده ، وشرد من جراء ذلك ما يقارب ١١ ألف عائلة . وجرت أكثر عمليات الهدم بحجة تأمين مناطق أمنية عازلة لحماية المستوطنات من هجمات المقاومين الفلسطينيين ، ولشق طرق

للمستوطنين ، وإقامة مناطق ونقاط عسكرية دائمة ، ومنع بناء الأنفاق لتهريب السلاح ، وكإجراء عقابي لأهالي المقاومين الفلسطينيين .

ولجأت سلطات الاحتلال مؤخراً إلى زيادة عمليات تجريف الأراضي الزراعية والبساتين ومزارع الحمضيات ، وبلغ مجموع ما جرف في العام ٢٠٠٣(٧١٧٤) دونماً ، ليصبح مجموع ما جرف منذ العام ٢٠٠٠ (٢٤,٣٤٠) دونماً ، أي ما نسبته ١٥,٥٪ من مجموع الأراضي الصالحة للزراعة في قطاع غزة . وتواصل سلطات الاحتلال منعها للصيادين عن ممارسة مهنتهم . ويقدر البنك الدولي في تقريره عن الأوضاع في المناطق الفلسطينية المحتلة أن خسائر الاقتصاد الفلسطيني بلغت أكثر من مليار دولار في السنوات الأربع الأخيرة ، وهو ما أدى إلى ارتفاع نسب البطالة في كل المناطق الفلسطينية المحتلة وخاصة في المخيمات التي تعتمد على العمل في قطاع الزراعة والصيد بالإضافة إلى العمل في المناطق المحتلة في العام ١٩٤٨ . ولقرب أكثر المخيمات من التجمعات الاستيطانية والحدود البرية والبحرية تلقت أعنف الضربات جراء الإجتياحات الإسرائيلية المتواصلة وشبه اليومية .

وفي السنوات الأخيرة وضعت رئاسة الوكالة خطة لتصفية دور الوكالة عملياً في قطاع غزة والضفة الفلسطينية ، وتقوم هذه الخطة بتركيز جهود الأونروا وتخصيص معظم موجودات وموارد صندوقها لتحسين البنية التحتية للمخيمات خطوة على طريق تسليمها للسلطة الفلسطينية ، لكن هذه الخطة تعطلت نتيجة للتحركات الجماهيرية المناهضة لتصفية دور الوكالة ، وللظروف التي نشأت جراء قيام جيش الاحتلال الإسرائيلي بإعادة احتلال الضفة الغربية وأجزاء من القطاع في العام ٢٠٠٠ ، والاجتياحات شبه اليومية والإغلاقات والحصار ، وتدمير وتجريف المخيمات كما جرى في مخيمي جنين ورفح . لكن هذا الخطر يبقى قائما ، ويتطلب التصدي له توحيد وتكثيف التحركات الرسمية والجماهيرية الفلسطينية .

تتركز أعلى مستويات الفقر والبطالة في المخيمات الفلسطينية حيث تزيد عن ٧٠٪ ، وتراجع الدخل بنسبة ٤٦٪ في المناطق الفلسطينية المحتلة[١] ، وترتفع هذه النسبة في المخيمات لتصل إلى أكثر من ٧٥٪ ،فمنع الصيادين الفلسطينيين من النزول إلى البحر ، وتقليص المجال البحري المسموح للصيادين الوصول إليه إلى٦ أميال بحرية فقط[٢] أفقد ٢٥٠٠ صياد من مخيمي الشاطئ ودير البلح مصدر رزقهم الوحيد ، وفقد

(١) تقرير البنك الدولي للعام ٢٠٠٣ حول المناطق الفلسطينية المحتلة.

(٢) حسب اتفاقية أوسلو حدد المجال البحري الفلسطيني بـ ٢٠ ميلاً بحرياً.

آلاف المزارعين والعمال الزراعيين[١] المياومين[١] عملهم نتيجة تجريف قوات الاحتلال للأراضي الزراعية ، والإغلاق ومنع المزارعين من جني وتسويق المحاصيل ، كما فقد عشرات آلاف العمال أعمالهم داخل المناطق الفلسطينية المحتلة في العام ١٩٤٨ .

وللأسف غابت وبشكل شبه كامل هموم ومشاكل المخيمات الفلسطينية في قطاع غزة عن موازنات والخطط التنموية التي وضعتها السلطة الفلسطينية ، على ندرة هذه الخطط وعدم شموليتها . السلطة في تبرير سياستها هذه تذرعت بأن الأونروا هي المسؤولة عن هذه المخيمات وتخديمها ، ورغم الصوابية النسبية لهذا الطرح إلا أن السلطة لم تقم بدورها المطلوب في الضغط على الأونروا ، وحشد رأي عام عالمي يضغط على الدول المانحة للإيفاء بالتزاماتها حيال موازنة الأونروا . والأمر من ذلك أن الكثير من المساعدات التي قدمت للمخيمات من بعض الدول العربية والأوروبية الفلسطينية عبر صناديق السلطة قد نهبت وتحولت إلى حسابات خاصة الفاسدين من متنفذي السلطة .

وأخيراً يبقى أن نقول بأنه رغم كل الظروف الحياتية والمعيشية القاسية ، والممارسات الدموية والقمعية لقوات الاحتلال بقي أبناء المخيمات متمسكين بحقهم في العودة للديار والممتلكات والمشاركة في فعاليات ومواجهات التنكر لإيجاد حل يقوم على تطبيق قرارات الشرعية الدولية المتعلقة بقضيتهم في مقدمتها القرار ١٩٤ .

ودخل جيل المخيمات الثالث ما بعد النكبة الفلسطينية الكبرى التي وقعت في العام ١٩٤٨إلى ساحة النضال بعزيمة لا تلين على درب الحرية والاستقلال والعودة ،حيث تشهد مخيمات غزة نشاطاً وعملاً دؤوباً ،مثل كل مخيمات الوطن والشتات عبر اللجان الشعبية للدفاع عن حق العودة ، تعبيراً عن إجماع أبناء هذه المخيمات على تمسكهم بحق العودة إلى وطنهم ووطن أجدادهم ورفضهم لكل المشاريع التي تشطب هذا الحق .

إنها روح إصرار شعب عقد العزم على النضال حتى انتزاع كامل حقوقه الوطنية في حريته وأرضه وعودته إليها ، وتقرير مصيره في دولة فلسطينية مستقلة كاملة السيادة .

مـلاحـق

الجدول رقـم١:

واقع مخيمات غزة بالأرقام حسب إحصائية الأونروا للعام ٢٠٠٣

مجموع اللاجئين المسجلين	٨١٨٧٧١
مجموع سكان المخيمات المسجلين	٤٤٨٨٩٥
عدد المخيمات	٨
عدد المدارس الابتدائية والإعدادية	١٦٨
عدد الطلاب الملحقين للعام الدراسي ١٩٩٩ ـ ٢٠٠٠	١٦٩٤٢٤
عدد مراكز الرعاية الصحية الأساسية	١٨
عدد اللاجئين المسجلين كحالات عسر شديد	٧٠٣٦٠
عدد موظفي الأونروا في المكتب الإقليمي	٦٥٣١

الجدول رقم٢:

جدول يبين نوعية وحجم الخدمات التي تقدمها المراكز الصحية للأونروا حسب إحصائياتها للعام ٢٠٠٣

عدد المراكز الصحية العامة	١٧
مراكز خدمة صحة الأسنان	٤
مراكز صحة ورعاية الأم والطفل	١٤
مراكز تقدم خدمات مخبرية	١٤
مجموع زيادات المرضى في العام ٢٠٠٣	٣,٧٥٣,٨٨٠
عدد موظفي مراكز الأونروا للصحة	١٠٠٤

جدول رقـم٣:

موازنة الأونروا في قطاع غزة نقداً وعيناً بملايين الدولارات الأميركية حسب إحصائية الأونروا للعام ٢٠٠٣

التعليم	٦٣,٥٦١
الصحة	١٦,٦٢٦
الإغاثة والخدمات الاجتماعية	١١,٨٠٤
الخدمات التشغيلية	٥,٠٥٧
الخدمات المشتركة	٤,١٣٠
مجموع ميزانية صندوق غزة	١٠١,١٧٨

أخبار اللاجئين

إعداد : سوزان الصعبي

■ بدعوة من الملتقى الوطني للأحزاب والنقابات المهنية في الأردن عقدت لجنة الدفاع عن حق العودة المؤتمر الوطني الأردني لحق العودة ، ناقش بعض الأفكار التي حملتها ورقة العمل المقدمة والتي أكدت على ضرورة الاستمرار في انعقاد الملتقيات الوطنية للدفاع عن حق العودة وصولاً لعقد مؤتمرات شعبية وتفعيل لجان الدفاع عن حق العودة ، ودعوة مجلس الأمن الدولي والجمعية العمومية للأمم المتحدة والمنظمات الحقوقية لمواجهة كل ما يخالف المواثيق والقرارات الدولية ■

٢٠٠٤/٥/١٠

■ قالت وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين أن جيش الاحتلال الإسرائيلي نفذ خلال الأيام العشرة الأخيرة واحدة من أكبر عمليات الهدم والتدمير لبيوت الفلسطينيين منذ اندلاع الانتفاضة . وأشارت الوكالة إلى أن جيش الاحتلال هدم أكثر من ١٣١ منزلاً في جنوب قطاع غزة ما أدى إلى تشريد أكثر من ١١٥٥ فلسطينياً أصبحوا بلا مأوى . وأكدت أنه منذ بداية الانتفاضة الفلسطينية حتى الآن أدت العمليات العسكرية الإسرائيلية إلى تشريد أكثر من ١٧٥٩٤ فلسطينياً كان نصيب مدينة رفح منها ١١٢١٥ شخصاً أصبحوا في العراء ■

٢٠٠٤/٥/١٢

■ أكد البيان الختامي الصادر عن فعاليات الملتقى الفكري الرابع للمسيحيين والمسلمين الفلسطينيين الذي عقد في مدينة غزة في ٢٠٠٤/٥/١٠ على الأخوة المسيحية الإسلامية بين أبناء الشعب الفلسطيني ، وعلى حق اللاجئين الثابت في العودة وفقاً للقرار الدولي ١٩٤ ■

٢٠٠٤/٥/١٢

■ صدر عن المكتب الإقليمي للمساعدات الإنسانية التابع للاتحاد الأوروبي (إيكو) ومقره عمان بيان صحفي يوم ٢٠٠٤/٥/١٣ أعلنت فيه المفوضية الأوروبية حزمة جديدة من المساعدات لصالح الفلسطينيين في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة واللاجئين الفلسطينيين في لبنان والأردن والمنطقة المحايدة على الحدود بين الأردن والعراق . وجاء في البيان أن المجموعة الأوروبية قررت تخصيص مبلغ ٢٨ مليون يورو

لدعم أكثر من مليون شخص من بين السكان المتأثرين بالأزمات التي تعصف بالمنطقة وسوف تشمل النشاطات التي يسيمولها هذا المبلغ توفير الغذاء ، المياه ، الصرف الصحي ، الرعاية الصحية الطارئة ، الدعم النفسي ، فرص العمل والحماية . خاصة وأن حوالي مليوني شخص أي ٦٠٪ من سكان الأراضي المحتلة عام ١٩٦٧ يعيشون تحت خط الفقر ■

٢٠٠٤/٥/١٥

■ أعلنت وكالة الغوث الدولية «أونروا» أن قوات الاحتلال الإسرائيلي دمرت في الأيام الثلاثة الأخيرة حوالي ١٥٠ منزلاً في مخيمات رفح . وأضافت أن الطائرات الإسرائيلية أطلقت الصواريخ على تجمعات المواطنين بشكل متعمد مما أدى إلى سقوط ٤١ شهيداً وإصابة العشرات بجروح . وأقامت لجنة الطوارئ في محافظة رفح بمساعدة كل من الأجهزة الأمنية ووزارتي التربية والتعليم العالي والصحة أربعة مراكز لإيواء المشردين من بيوتهم جراء العدوان الإسرائيلي الغاشم على مخيم يبنا و«بلوك O» في رفح ■

٢٠٠٤/٥/١٦

■اعتبر مدير وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين بيتر هانسن أن الدمار الذي لحق بمخيم رفح يتجاوز قدرة الأونروا على إعادة البناء وذلك خلال زيارة ميدانية قام بها إلى المخيم ، تفقد خلالها حي البرازيل ومدرسة في رفح تديرها الأمم المتحدة لجأ إليها السكان الذين تم تدمير بيوتهم . وأوضح أن هناك ٢٥ جثة تنتظر الدفن في رفح إلا أن أهالي الضحايا محتجزون في حي تل السلطان الذي مازال محاصراً من جيش الاحتلال الإسرائيلي ■

٢٠٠٤/٥/٢٣

■ أمر رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة الهلال الأحمر الإماراتي بإعادة إعمار ٤٠٠ منزل في رفح وحي الزيتون بقطاع غزة كانت القوات الإسرائيلية قد دمرتها في الأيام الماضية . كما أن وزير الخارجية ورئيس الهلال الأحمر الإماراتي دعيا إلى المساهمة في حملة إنسانية تستهدف بالإضافة إلى إعمار المنازل إعادة تأهيل المستشفيات والعيادات الصحية والمدارس والمساجد والمرافق الخدمية الأخرى ■

٢٠٠٤/٥/٢٣

■ أعلنت وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) أنها سلمت ٨٦ مسكناً للاجئين في رفح وخان يونس جنوب قطاع غزة الذين هدم جيش الاحتلال الإسرائيلي بيوتهم في وقت سابق . وأوضحت الوكالة أن المساكن الجديدة ستؤوي ٩٣ عائلة تضم ٤٧٥ نسمة وقد بلغت كلفتها ٤.٦ مليون دولار . وقدرت الوكالة المبالغ الإضافية الضرورية لتوفير المأوى للمواطنين الفلسطينيين الذين دمرت منازلهم بـ٣٥ مليون دولار ■

٢٠٠٤/٥/٢٥

■ أعلنت المفوضية العليا لشؤون اللاجئين أنها لم تتمكن حتى الآن من إيجاد حل لوضع حوالي ٣٥٠ فلسطينياً يحملون أوراقاً ثبوتية عراقية يقيمون في مخيم الرويشد للاجئين بسبب عدم وجود أي طرف دولي يرغب في استقبالهم . وأوضح بيان المفوضية أن ٢٦ فلسطينياً من بين المجموعة الباقية في المخيم اختاروا العودة إلى بغداد الأسبوع الماضي ، كما أن المفوضية لا ترغم طالبي اللجوء على العودة إلى العراق . وقد بدأت عائلات من المخيم إضراباً عن الطعام قبل أيام للمطالبة بتعويضات عن احتراق الخيم التي تؤويها جراء حريق اندلع في المخيم ■

٢٠٠٤/٥/٢٦

■ قدرت الخسائر التي لحقت بمنطقة رفح جراء العدوان الإسرائيلي الذي تعرضت له طوال أسبوع كامل بحوالي ١٠ ملايين دولار أميركي وتدمير ٨٠٠ منزل بشكل كلي وجزئي بالإضافة إلى سقوط ٦٢ شهيد ■

٢٠٠٤/٥/٢٧

■ قال بيان صحفي صادر عن المفوضية السامية لشؤون اللاجئين أن ٤٦ فلسطينياً من الذين تركوا العراق خلال الحرب العام الماضي عادوا بالفعل إلى بغداد فيما يتوقع عودة ٥٠ آخرين خلال الأيام المقبلة ■

٢٠٠٤/٥/٢٨

■ أعلن التلفزيون الحكومي في أبو ظبي أنه تم جمع ٢٧ مليون دولار للفلسطينيين الذين دمر جيش الاحتلال الإسرائيلي منازلهم في قطاع غزة ■

٢٠٠٤/٥/٣٠

■ هدم جيش الاحتلال الإسرائيلي أكثر من ٢١ منزلاً خلال عملية توغل في مخيم رفح ليل ٢٠٠٤/٥/٣٠ وفي الضفة الغربية أصيب فلسطيني في مخيم طولكرم برصاص جنود الاحتلال ■

٢٠٠٤/٥/٣١

■ ارتكبت قوات الاحتلال الإسرائيلي مجزرة جديدة بحق منازل الفلسطينيين في بلوك «ج» المحاذي للشريط الحدودي الفاصل بين فلسطين ومصر في مخيم رفح . وقالت مصادر فلسطينية أنها أحصت ١٩ منزلاً تم هدمها كلياً تقطنها ٥٢ أسرة يبلغ عدد أفرادها ٢٧٠ فرد وأضافت أنها أحصت هدم ٥ منازل تقطنها ١١ أسرة عدد أفرادها ٥٥ فرد في حين لحقت أضرار جسيمة بنحو ١٥ منزل يقطنها ١٩ أسرة عدد أفرادها ١١٠ أفراد ليصبح عدد الذين أصبحوا بلا مأوى نحو ٤٣٥ فرد . وأصيب ٣ مواطنين فلسطينيين بجروح في قصف صاروخي من طائرات أباتشي فجر ٢٠٠٤/٥/٣٠ على المخيم الذي جرفت فيه الجرافات مزرعة نحل وعدد من الأشجار ■

٢٠٠٤/٥/٣١

■ في مؤتمر صحفي للمفوض العام لوكالة غوث اللاجئين (الأونروا) بالقدس الشرقية المحتلة أطلقت الأونروا نداءً عاجلاً للمجتمع الدولي طالبت فيه بتوفير مبلغ ١٥,٨ مليون دولار فوراً كمساعدة طارئة وعاجلة للسكان الفلسطينيين المنكوبين في مدينة رفح خاصة مئات العائلات التي فقدت منازلها أو قتل أفرادها أو جرحوا ويحتاجون للرعاية الطبية العاجلة ■

٢٠٠٤/٦/١

■ حثت الولايات المتحدة دول الخليج والدول الأوروبية على تقديم مزيد من المساعدات للاجئين الفلسطينيين المقدر عددهم بحوالي ٤ ملايين شخص وذلك في افتتاح أكبر مؤتمر يعقد حول هذه القضية منذ أكثر من ٥٠ عاماً . وقد شاركت في المؤتمر ٦٧ دولة ونظمته الحكومة السويسرية ووكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا) وذلك في ٧ و٨ حزيران (يونيو) ٢٠٠٤ . وقال الأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان أن عدد اللاجئين الذين يعيشون تحت خط الفقر أي على دولارين يومياً ارتفع من ٢٠٪ إلى ٦٠٪ ■

٢٠٠٤/٦/٨

■ أكد الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات أنه يتفهم الطابع اليهودي لدولة إسرائيل وقال إنه على استعداد لتسويات فيما يتعلق بالأراضي وحول مسألة اللاجئين الفلسطينيين وذلك في مقابلة نشرتها صحيفة (هآرتس) الإسرائيلية في ٢٠٠٤/٦/١٨ . وأضاف أن هناك في لبنان اليوم قرابة ٢٠٠ ألف لاجئ يقيمون في ظروف صعبة ومن الظلم أن يكون لمسيحيي روسيا الحق بالمجيء إلى إسرائيل في حين لا يمكن للمسيحي الفلسطيني القيام بذلك ■

٢٠٠٤/٦/١٩

■ ذكرت مصادر مطلعة أن المفوضية السامية لشؤون اللاجئين وضعت مجموعة من المقترحات والبدائل لحل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين في مخيم الرويشد والمتمثلة بمغادرة المخيم إلى العراق كحل نهائي بعد أن اعتذرت مجموعة من الدول عن استقبالهم كلاجئين في بلادهم والإقامة المؤقتة لحين استقرار الأوضاع الأمنية في العراق . وأكد المصدر أن المفوضية تبذل جهوداً كبيرة لإنهاء ملف اللاجئين في الرويشد لإغلاقه قبل حلول فصل الشتاء المقبل . من جهة ثانية وعدت الحكومة العراقية المؤقتة اللاجئين الفلسطينيين في العراق بتعويضهم عن الأضرار التي لحقت بهم جراء الحرب على العراق من خلال البحث عن مساكن بديلة عن البيوت التي تمت مصادرتها بعيد انتهاء الحرب ■

٢٠٠٤/٧/٢٧

■ قالت مصادر وكالة الغوث الدولية للاجئين الفلسطينيين «الأونروا» في غزة أنه تم نقل ٢٠ موظفاً من الموظفين الدوليين من المقر في غزة إلى القدس ممن لا يتأثر عملهم بالمكان ولا يشكل وجودهم ضرورة ملحة في غزة .على صعيد آخر تشير أرقام الأونروا إلى أن ما لا يقل عن ٢٢ ألف شخص فقدوا منازلهم في قطاع غزة منذ بداية الانتفاضة ■

٢٠٠٤/٧/٢٧

■ أكد مؤتمر المشرفين على شؤون الفلسطينيين في ختام دورته الـ٢٧ في القاهرة على حق اللاجئين في العودة ورفض محاولات التوطين . كما أكد ضرورة استمرار الدعم المالي لبرامج ونشاطات وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين (الأونروا) ودعوة الأمانة العامة للجامعة وبعثاتها ومجالس السفراء العرب إلى حض الدول المانحة

على الوفاء بالتزاماتها المالية تجاه الوكالة . وترفع توصيات المؤتمر إلى وزراء الخارجية العرب في دورتهم الطارئة منتصف أيلول (سبتمبر) المقبل ■

٢٠٠٤/٧/٣٠

■ استجابة لنداء عاجل أطلقته الأونروا ، أجاز الرئيس بوش تخصيص مبلغ ٢٠ مليون دولار إضافي كمساهمة أميركية للاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية وغزة . وطبقاً لما جاء في بيان أدلى به آدم إيريلي ، نائب الناطق باسم الخارجية الأميركية ، ستستخدم الأموال لشراء الغذاء والمأوى وتوفير الرعاية الصحية وغيرها من الاحتياجات الأخرى الطارئة . وبهذا يبلغ مجموع مساهمة واشنطن لنداء الأونروا العاجل ٤٠ مليون دولار في العام الحالي . وقال البيان أن الولايات المتحدة هي «أكبر مساهم في ميزانية أونروا على أساس ثنائي ، ونحن نواصل تشجيع جهات مانحة أخرى على الاستجابة بصورة عاجلة للنداء الطارئ هذا» ■

٢٠٠٤/٧/٣١

■ نظم مكتب الخدمات الصحفية والإعلامية (ميزوف) ورشة عمل سياسية في بيروت في ٢٠٠٤/٧/٢٩ وتركزت المناقشات على مسألة اللاجئين الفلسطينيين ومستقبلهم في ضوء تعثر عملية السلام وأشرفت على الورشة كرمة النابلسي أستاذة العلوم السياسية في جامعة أوكسفورد وسفيان العيسى الأستاذ المحاضر في نفس الجامعة . وحضرها نحو ١٠٠ شخص من الباحثين ورجال الإعلام وممثلي القوى السياسية الفلسطينية والمنظمات الشعبية والاتحادات المهنية وفاعليات من المخيمات في لبنان . فضلاً عن بعض الناشطين في مجال حق العودة من لبنان وسوريا . تحدثت النابلسي عن مشروعها الذي يهدف إلى تطوير قنوات اتصال وتواصل بين مختلف أماكن اللجوء ، وأكدت على أن من المهم إتاحة المجال لفلسطينيي الشتات كي يعبروا عن آرائهم ومشاكلهم . انتهت أعمال الورشة باستنتاج أن هناك إجماعاً على أن منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الوطني للفلسطينيين أينما كانوا وأنه بقدر ما يتمكن اللاجئون من تحديد حاجاتهم ومطالبهم فإن موقع م . ت . ف يقوى وكذلك يقوي موقع اللاجئين أنفسهم في عملية التفاوض السياسية العسيرة ■

٢٠٠٤/٧/٣١

■باشرت وكالة غوث اللاجئين «الأونروا» بتطبيق مشروع تحديث سجلات اللاجئين وكافة البيانات المتعلقة باللاجئين الفلسطينيين في الأردن والبرامج الخاصة بخدمات الإغاثة والخدمات الاجتماعية بهدف حوسبة المعلومات ضمن برنامج الاستحقاق والتسجيل التابع لبرنامج الإغاثة والخدمات الاجتماعية في الأونروا في الأردن . تصل كلفة المشروع لأكثر من ٣ ملايين دولار وقد يستغرق ٣ سنوات وهو بإشراف فريق دولي وصل خصيصاً للمشروع ■

٢٠٠٤/٨/٤

■ أكدت وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا) أن جيش الاحتلال الإسرائيلي هدم نحو ١٥٠٠ منزلاً في مدينة رفح ومخيماتها منذ اندلاع الانتفاضة عام ٢٠٠٠ ■

٢٠٠٤/٨/١٣

■ أثارت دعوة وفد الكونغرس الأميركي الذي زار بيروت إلى توطين اللاجئين الفلسطينيين في لبنان ردود فعل رافضة : قال رئيس المجلس النيابي نبيه بري إن الوحدة اللبنانية الداخلية والتضامن بين اللبنانيين يسقطان كل مشاريع أميركا وأولها التوطين وثانيها بقاء الإسرائيلي في مزارع شبعا أو تلال كفار شوبا . رئيس كتلة الوفاء للمقاومة (حزب الله) النائب محمد رعد قال : أنا أتوقف كثيراً عند مسألة أن تكون هناك قناعة عند الأميركيين بأن حل القضية الفلسطينية يستوجب توطين الفلسطينيين في لبنان وهذا أمر يهدد الكيان اللبناني وينهي القضية الفلسطينية لحساب الاحتلال الإسرائيلي لا لحساب الشعب الفلسطيني . وقال النائب أنطوان غانم أن التوطين إذا حصل تحت ضغوط دولية فإنه سيطيح بما تبقى من استقلال وسيادة في لبنان معتبراً أن إثارة وفد الكونغرس الأميركي الموضوع تصب في إطار دغدغة مشاعر اللوبي الصهيوني على أبواب الاستحقاق الرئاسي الأميركي وهي بالتالي ضربة قاضية للكيان اللبناني ولحق الفلسطينيين في العودة إلى أراضيهم ■

٢٠٠٤/٨/١٥

■ توالت ردود الفعل على زيارة وفد الكونغرس الأميركي للبنان واعتبر النائبان مخايل الضاهر وروبير غانم أن التوطين يتناقض مع اتفاق الطائف . وأكد وزير التنمية

الإدارية كريم بقرادوني أن ما حصل في الأردن لناحية أردنة الفلسطينيين لن يحصل في لبنان أياً كان الثمن ، والتوطين مشروع حرب دائمة لا مشروع سلام كما يزعم الأميركيون . واعتبرت حركة التجديد الديمقراطي برئاسة النائب نسيب لحود أن مواقف وفد الكونغرس غير مقبولة وتنم عن انحياز إلى المقولات الإسرائيلية ، واللبنانيون يجمعون على رفض التوطين للإخوة الفلسطينيين الذين نزحوا أصلاً بفعل العدوان الإسرائيلي أولاً والمجتمع الدولي الذي يتحمل مسؤولية إيجاد حل عادل لمشكلتهم . ورأى عضو لقاء «قرنة شهوان» النائب فارس سعيد أن ليس في مواقف وفد الكونغرس أي جديد . ورفض المنسق العام للقاء إميل رحمة طروح الوفد مؤكداً دعم حق العودة ورفض التوطين كما استغرب رئيس حزب الجبهة الوطنية اللبنانية أرنست كرم هذا التوجه من دولة عظمى تأخذ على نفسها حماية الإنسان وحقوقه ■

٢٠٠٤/٨/١٧

■ وصل النائب الديمقراطي الأميركي توم لانتوس إلى دمشق للتباحث مع كبار المسؤولين السوريين في ٢٠٠٤/٨/١٧ بعد يومين من مغادرة وفد الكونغرس الأميركي دمشق وإطلاقه تصريحات نارية ضدها حيث طلب الوفد تجنيس اللاجئين الفلسطينيين في سورية والضغط على الفصائل الفلسطينية المعارضة للموافقة على إلغاء موضوع حق العودة للفلسطينيين ، الأمر الذي رفضته دمشق جملة وتفصيلا■

٢٠٠٤/٨/١٨

■ اعتبرت محكمة العدل العليا الأردنية كل شخص مقيم في الضفة الغربية قبل تاريخ ١٩٨٨/٧/١٣ مواطناً فلسطينياً وليس أردنياً وذلك استناداً لقرار الحكومة الأردنية بفك العلاقة القانونية والإدارية مع الضفة الغربية المحتلة والصادر بتاريخ ١٩٨٨/٨/٣٠ وأكدت أن جوازات السفر العادية لا تعطى إلا للأردنيين الثابتة جنسيتهم . ونص البند ٣ من التعليمات الصادرة عن رئيس الوزراء بتاريخ ١٩٨٨/٨/٣٠ على إعطاء أبناء الضفة الغربية المحتلة جوازات سفر مؤقتة صالحة لمدة سنتين . كما نص البند ٦ على أن تبقى جوازات السفر الصادرة قبل تاريخ ١٩٨٨/٧/٣١ سارية المفعول لحين انتهاء مدتها وتعدل المدة لتصبح سنتين عند مراجعة حامليها لدائرة الجوازات العامة لإجراء أي معاملة على الجواز مهما كان نوعها ■

٢٠٠٤/٨/٢٧

دعت لها لجنة مؤتمر حق العودة العاملة في سورية

ندوة في «اليوم العالمي للتضامن مع الشعب الفلسطيني» بعنوان «رؤية قانونية.. من قرار التقسيم إلى مشاريع التوطين»

بدعوة من اللجنة التنسيقية في سوريا لمؤتمر حق العودة (لندن) أقيم في قاعة خالد نزال في مقر المركز الثقافي الفلسطيني في مخيم اليرموك يوم ١١/٢٨ ، ندوة بعنوان «رؤية قانونية . . من قرار التقسيم إلى مشاريع التوطين» . تحدث فيها إبراهيم الدراجي الدكتور في القانون الدولي .

افتتح المتحدث الندوة بطرح مجموعة من التساؤلات التي تجول في خاطر كل مواطن عربي :

«عن أي قانون دولي نتحدث ، وهل بقي للقانون الدولي نفوذ أمام ما حدث ويحدث من سرقة للتراث الإنساني العربي؟! وما فائدة القانون الدولي دون قدرته على حماية الشعوب ، وعدم قدرته على تطبيق عودة الملايين من اللاجئين والنازحين؟!» .

ومن هذا المدخل انطلق د . الدراجي للحديث عن قرار التقسيم فقال «إن فكرة التقسيم طرحت لأول مرة عن طريق لجنة بيل الملكية البريطانية فرفضها العرب ، وبعد عامين تم إعادة الطرح عن طريق الكتاب الأبيض الذي رفضه العرب واليهود على السواء» .

«وفي مؤتمر العام ١٩٤٦ الذي تم برعاية بريطانية ، وبمشاركة ممثلين عن العراق - شرق الأردن - مصر - عرب فلسطين ، أعيد طرح فكرة التقسيم عبر مشروع (موريسون) الذي رفضه العرب ، وطرحوا مشروع إعلان قيام دولة فلسطين كمشروع بديل» .

ويتساءل المتحدث أمام هذه النقطة . «هل تتمتع الأمم المتحدة بسلطة تقسيم فلسطين؟ وهل تتمتع الأمم المتحدة بسلطة إقامة الدول وتقرير المصير للشعوب؟» ويتابع «إذاً فقد سقط المشروع الثاني بالتصويت في ١٩٤٧/١١/٢٦ ، ولم يفلح مشروع التقسيم بالحصول على ثلثي عدد الأصوات اللازمة ليصبح نافذاً في الجولة الأولى من التصويت ، وبعد أقل من ٧٢ ساعة نجحت بريطانيا في قلب الموقف ، والنجاح في استصدار تصويت لصالح قرار التقسيم بالضغط على الدول التابعة للتاج البريطاني ، وكان العالم يعيش تحت تأثير ما سمي بـ «الهولوكوست» النازي ضد اليهود رغم أن النازيين ارتكبوا المجازر وأبادوا مختلف أبناء الديانات والشعوب والقوميات» .

ويقول الدكتور الدراجي : «إن دور المنظمات الصهيونية كان كبيراً ، ولكن الدور الحاسم كان للولايات المتحدة للقبول بقرار التقسيم ، فالرئيس الأميركي مارس ضغوطاً إلى جانب بريطانيا على ١٠ دول وكانت أصوات (ليبيريا - هاييتي - الفلبين) حاسمة

في نفاذ مشروع القرار» . ويتساءل «هل ما قامت به الأمم المتحدة أمر شرعي وهل هذه هي الوسيلة الوحيدة للوصول إلى حل؟!» . ويجيب الدكتور الدراجي . إن الجمعية العامة للأمم المتحدة أصدرت قراراً اعتبرت فيه أن أي محاولة لتعديله أو شطبه ، تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين ، رغم أن الجمعية العامة لم تتمتع بسلطة إصدار القرارات الملزمة إلا في حالات خاصة معينة» . «والقرار من هذا المنطلق مخالف لبنود ميثاق الأمم المتحدة وفي النهاية فإن القرار أعطى اليهود أكثر مما يمثلون بكثير على أرض الواقع ، حيث لم يمتلكوا حتى العام ١٩٤٦ ، أكثر من ١٢/١ من مجموع أراضي فلسطين ، فأعطى القرار ٥٦٪ من أراضي فلسطين لهم» .

ورغم أن القرار كان مخالفاً لأدنى معايير القانون الدولي إلا أنه لم يحترم حتى من قبل من عمل على إصداره (بريطانيا والولايات المتحدة) ، والحركة الصهيونية التي رحبت به ، وشرعت بقضم الأراضي دون تمييز بين أراضي مخصصة لدولة إسرائيل في قرار التقسيم أو أراضي عربية .

أما عن الآثار التي تركها إصدار القرار ١٨١ فيقول الدكتور الدراجي «إنه تجلى في ناحيتين رئيستين :

١ـ على الصعيد السياسي الدولي منحت الصهيونية الوكر والملجأ لشن العدوان على مختلف الدول العربية .

٢ـ في القانون الدولي تشكل إسرائيل حالة نموذجية في خرق القانون الدولي بمختلف أشكاله بحيث تشكل حالة نموذجية يمكن أن ندرسها لأطفالنا في المدارس» .

ويضيف «أن إسرائيل هي الدولة الوحيدة التي ترى أن قوانينها تسمو فوق القوانين الدولية» .

انطلق بعد ذلك الدكتور إبراهيم إلى الحديث عن القرار الأممي ١٩٤ ، وتفسير نواحيه القانونية حيث يرى من وجهة نظر القانون الدولي أن القرار وإن كان يتحمل عند صدوره صيغة العودة أو التعويض فإنه بات يتحمل مع مرور الزمن صيغة العودة والتعويض لأن إسرائيل إذ تعرقل تنفيذ القرار فهي ملزمة بدفع التعويض للاجئين الفلسطينيين عن الفترة السابقة .

ويضيف «صدر عن الجمعية العامة (١١٠) قرارات تتعلق بحق العودة التزمت إسرائيل عند قبولها في المنظمة الدولية بالقرارين (١٨١ ـ ١٩٤) وهي الدولة الوحيدة التي قبلت في المنظمة الدولية بعقد فاسخ ، أي أن عودتها عن القبول بالقرارين يعني أنها أصبحت تلقائياً خارج المنظمة الدولية ، ولكن وبعد تطوير تحالفاتها الدولية أرسلت

إسرائيل مذكرة إلى هيئة التوفيق الدولية حول فلسطين ترفض فيها حق العودة (إن عقارب الساعة لا تعود إلى الوراء)» .

وحول الرؤية الأميركية لحق العودة الفلسطيني يتحدث الدكتور الدراجي فيقول ، «في العام ١٩٩٧ صدر كتاب أميركي بعنوان (الفلسطينيون من لاجئين إلى مواطنين) ، ويطرح حلاً لقضية اللاجئين الفلسطينيين من خلال توطينهم في أماكن سكنهم ومنحهم جنسية مزدوجة وإعادة ٧٥ ألف لاجئ وأن يتم إنشاء صندوق للتعويضات وإسقاط حق العودة» .

«وفي رسالة الرئيس بوش ٢٠٠٤/٤/١٤ ، تعهد لرئيس الوزراء الإسرائيلي أرييل شارون ، بأن إسرائيل لن تكون ملزمة بالعودة إلى حدود الرابع من حزيران (يونيو) ٦٧ ، وعدم قابلية تطبيق حق اللاجئين في العودة» .

والآن يناقش في الكونغرس ـ يضيف الدكتور الدراجي ـ قانون النائب الجمهوري (إليانا روسلينشتين) ، حيث يتحدث القانون عن حق العودة و(التعويض) بدعم من الحزبين الديمقراطي والجمهوري واللوبي الصهيوني ، حيث ينص القانون على استبدال العودة بالتوطين والتعويض هنا والذي يتم الحديث عنه بحرارة هو تعويض يهود الدول العربية وليس اللاجئين .

ويختم الدكتور الدراجي متهكماً على الحالة العربية العامة ، «أن تطالب إسرائيل بأملاك اليهود في الدول العربية ، قد يبدو أمراً مستنكراً ، ولكن كم أمراً مستنكراً قبلنا به فيما بعد بشجاعة؟!» ■

كتاب العدد

حقائق وأسرار نكبة فلسطين عام ١٩٤٨

إصدار
دار الأقصى (دمشق)

الطبعة الأولى ٢٠٠١
٣٥٠ ص. من القطع الصغير

مراجعة وتلخيص

ضياء أيــوب

حقائق وأسرار نكبة فلسطين عام ١٩٤٨

عرض: ضياء أيوب

كتاب «حقائق وأسرار نكبة فلسطين عام ١٩٤٨» ، هو جزء من سلسلة «دوسير فلسطين» التي تصدرها «مؤسسة ليليو ياسو العالمية للدفاع عن حقوق وحريات الشعوب» . بما لها من دور وجهود في جمع المعلومات والوثائق التي تدعم الحق الفلسطيني في أرضه . وتأتي أهمية هذا الكتاب كونه يمثل أكثر المسائل إلحاحاً وخطورة ، باعتبارها مأساة متجددة ومستمرة ، تؤجج نيران الصراع في المنطقة . إنها قضية اللاجئين الفلسطينيين الذين طردوا من ديارهم في العام ١٩٤٨ .

ينقسم الكتاب إلى جزأين رئيسيين : • نزوح عام ١٩٤٨ ـ خرافات وحقائق (كتبه المؤرخ الإيطالي غويدو لابريفا) . • الإرث الضائع : شهود ووثائق

❖ الجزء الأول

يحاول الكاتب في الجزء الأول ومن خلال السرد التاريخي المعمق ، والتحليل المحكم ، وبالاعتماد على الوثائق الإسرائيلية الرسمية ، الوصول إلى القول إن «طرد الفلسطينيين هو لب الصراع في الشرق الأوسط» ، من خلال إظهار بنيان الدولة العبرية ، التي أقيمت بإعلان من طرف واحد ، مما يفسر أسباب التزييف المتعمد الممارس إسرائيلياً لتشويه القضية الفلسطينية ، وكفاح شعبها على مر العقود .

«وبعيداً عن الدخول في متاهات القرارات السياسية الاستراتيجية» ، فإن عمليات الطرد الجماعي ، والتطهير العرقي/ الديني التي مارستها العصابات الصهيونية أولاً ، والجيش الإسرائيلي لاحقاً ، في الفترة الممتدة ما بين عامي ١٩٤٧ و١٩٤٩ . أسفرت عن تشريد مئات الآلاف من المواطنين الفلسطينين عن ديارهم وممتلكاتهم ، وخلقت دولة إسرائيل كأمر واقع ، مما تسبب بإفراز أزمة مستعصية الحل ، نتيجة لتجميد العمل بالقرارات الدولية (١٨١ ، ١٩٤) ، وتحول بنتيجة الحال الأغلبية الساحقة من أبناء الشعب الفلسطيني إلى لاجئين في بلدان عديدة ، هذا إضافة إلى غياب القدرة والتنظيم السياسي الموحد ، الذي فرضه الواقع الجغرافي والسياسي الجديد على الأرض في الضفة والقطاع ، وخضوع تجمعات اللاجئين إلى أنظمة عربية ، تختلف

صعوداً وهبوطاً في معاملتها لهم وتعاطيها مع قضيتهم تبعاً لظروفها الداخلية وارتباطاتها الخارجية كل ذلك هدد الشعب الفلسطيني وقضيته بالذوبان والتلاشي .

يشرع الكاتب بعد ذلك في إدانة الحركة الصهيونية ، وإثبات طابعها «الإجلائي الإحلالي» من ألسنة صانعيها ومنظريها ، ويورد من كتاب «السياسة الصهيونية بين عامي ١٩٣٦ ـ ١٩٤٨» للكاتب والمؤرخ الصهيوني «جوزيف هيللر» تصميم الحركة الصهيونية على جعل التراب الفلسطيني دولة يهودية ، بالاتفاق بين مختلف التيارات الصهيونية ، وهو ما يتطلب طرد السكان العرب كهدف .

«إن الإدارة الصهيونية كانت مقتنعة في بداية الحرب العالمية الثانية ، والتي تزعمها آنذاك (حاييم وايزمن) ، بتكرار محاولاتها لشراء «أراضي إسرائيل» وأن تحقيق مثل هذا الهدف لن يتم قبل ترحيل العرب المحليين إلى البلدان العربية بدعم سياسي ومالي أميركي» .

ثم ينتقل الكاتب إلى الحديث عن القسم الأخير من كتاب «الخاتمة السياسية لأبحاثي للتطور السكاني للعرب واليهود في أرض إسرائيل ـ سري ـ» . والذي كتبه «روبيرتو باكي» الباحث الديمغرافي الصهيوني اللامع . إذ جاء فيه (صدر نهاية العام ١٩٤٤) ، «كيف ستكون الأوضاع إذا لم نرد ، أو إذا لم نستطع معالجة هذه المشكلة ، (التطور السكاني العربي مقابل اليهودي) ، وإذا ما أصبحت مستقبلاً العائلة اليهودية أصغر من نصف العائلة العربية؟» .

وينتهي الباحث الصهيوني إلى وضع الحلول التالية للمعضلة الديمغرافية التي يزداد الحديث عنها اليوم من خلال الخطوات التالية :

- تحديد إطار سياسي لأرض إسرائيل (دولة يهودية) ، بشكل لا يجعل من مشكلة التزايد السكاني أو لعبة الأكثرية والأقلية عقبة في سبيل إحلال السلام والتفاهم المتبادل .

- في حال استمرار حال الأكثرية (العربية) ، فعلى الحركة الصهيونية أن تقوم بتحركات من أجل خلق أوضاع اقتصادية أو سياسية ، للعمل على تسهيل انتقال أكبر عدد ممكن من العرب سلمياً إلى البلدان العربية ، بحيث يتجه التزايد السكاني للعرب في أرض إسرائيل باتجاه الشرق بدلاً من الغرب .

- إذا لم تفلح المساعي السياسية في تقسيم البلاد بين الشعبين عن طريق ترحيل العرب ، فمن الواضح أن أقلية عربية داخل حدود المنطقة اليهودية ، قد تصبح مع مرور

الزمن تجمعاً سكنياً كبيراً ، يهدد الأكثرية اليهودية ، لذا يجب العمل على السماح للعرب أن يرحلوا إلى المنطقة العربية ، بينما تمنع هجرتهم من المنطقة العربية إلى المنطقة اليهودية .

إن هذه البنود العنصرية والمنافية لأدنى معايير الديمقراطية والشفافية في تعامل الدولة مع مواطنيها تجلت بشكل واضح وجلي على مدار عقود من سياسات التمييز الاثني الديني/ العرقي ، والذي اتبعته الدولة العبرية تجاه العرب على كافة الصعد انتهاء بإعادة طرح تفعيل فكرة «الترانسفير» من قبل اليمين الصهيوني المتطرف تجسيداً لفكرة «يهودية الأرض والعمل» ووصولاً إلى صيغة «الدولة اليهودية» .

وينتقل الكاتب إلى عرض الخارطة الجيو ـ سياسية الصهيونية (أصول المؤسسة العسكرية الصهيونية ـ المنظمات والأحزاب الصهيونية ـ أجهزة المخابرات) حيث تؤكد مواقف العصابات الصهيونية التي شكلت نواة الجيش ورؤى الأحزاب الصهيونية التي تشكل ألوان الطيف في العلاقات المدنية ـ العسكرية في إسرائيل ، على عدم وجود أي خلاف أيديولوجي ، أو سياسي لجهة طرد المواطنين العرب .

ويعرض الكاتب لأمثلة طرحها المؤرخ الصهيوني بني موريس عن «الغائبون الحاضرون» من سكان القرى العربية التي تم ترحيل سكانها إلى أماكن أخرى بعد قيام الدولة العبرية ، ومنها (حوج) في النقب ، (إقرث ، برعم) في الجليل ، وتجدر الإشارة إلى أن بن غوريون ، تحدث إلى الهيئة الإعلامية في حزب العمل ٢٢ كانون ثاني (يناير) ١٩٤٨ ، وعرض عليها خطته في ترحيل الفلسطينيين ، ويتضح من قراءة بني موريس التاريخية لأحداث هذه المرحلة ، أن بن غوريون لم يكن واحداً وحيداً في آرائه ، وإنما شاركته القيادة الإسرائيلية بأسرها ، في الإصرار على الطرد و«الترحيل» للعرب الفلسطينيين من أرضهم . واستعمال القوة في وجه أي محاولة لعودة اللاجئين إلى أرضهم . وفي هذا المجال فإن الكاتب يستعين بتقرير فرع المخابرات الإسرائيلية «انتيلجينس برانش» ، والتي حددت الأسباب الرئيسية الثلاثة التي يمكن اعتبارها سبباً أساسياً في «هرب ـ طرد» الفلسطينيين . وهي :

١ ـ العمليات العدائية الموجهة من قبل عصابات «الهاغاناه» إلى المراكز السكانية العربية .

٢ ـ تأثير تلك العمليات العدائية على المناطق المجاورة .

٣ ـ العمليات العدائية الموجهة إلى العرب من قبل القوات اليهودية المنشقة (أي المستقلة بالتسليح والقيادة) عن الهاغاناه ، ايتشل وليحي . وقد اعتبر التقرير أن

هذه الأعمال تمثل ٧٠٪ من مجموع الأسباب التي أدت إلى تشريد وطرد السكان العرب .

٤ ـ أوامر الإبعاد الصادرة عن قيادات عربية ٥٪ مع إغفال التذكير بأن لمثل هذه الأوامر أعماراً محددة أو جنساً محدداً . تبعاً لظروف المعركة .

٥ ـ مبادرة العصابات الصهيونية القيام بعمليات الطرد المباشر . مضافاً لها عامل الحرب النفسية ٤٪ .

٦ ـ خوف السكان من ردود الفعل الصهيونية بعد أي هجوم يقوم به العرب ١ .١٪ .

٧ ـ خوف أهالي المناطق الحدودية من الغزو الصهيوني ١ .١٪ .

٨ ـ الحضور العربي المسلح غير النظامي قرب القرى ١ .١٪ .

٩ ـ المصاعب التي واجهت السكان في مناطق الاكتظاظ اليهودي ١ .١٪ .

١٠ ـ انتشار الخوف نتيجة فقدان الثقة بالجيوش العربية ١٠٪ .

أما عن مراحل النزوح الفلسطيني فإن الكاتب يورد التواريخ والأرقام التالية

ـ **الموجة الأولى:** سبقت مجزرة «دير ياسين» وزاد عدد اللاجئين الفلسطينيين فيها على ٦٠,٠٠٠ نسمة .

ـ **الموجة الثانية:** حتى نهاية حزيران (يونيو) ١٩٤٨ ، وبلغ عدد اللاجئين ٣٥٠,٠٠٠ نسمة .

ـ **الموجة الثالثة:** خلال تموز (يوليو) ١٩٤٨ ، وبلغ عدد اللاجئين ١٦٠,٠٠٠ نسمة .

ـ **الموجة الرابعة:** من تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٤٨ إلى شباط (فبراير) ١٩٤٩ ، وبلغ العدد ١٧٥,٠٠٠ نسمة .

❖ الجزء الثاني:

يبدأ بتفنيد الفكرة (الخرافة) القائلة ، بتفوق القوات العربية في حرب العام ١٩٤٨ ، على الصهاينة عدداً وعتاداً ، من خلال العرض الدقيق والمذهل لتسليح وتعداد كل طرف عربي على حده ، ومقارنة المجموع الكلي مع القوات الصهيونية التي فاقتها ٣ مرات .

ثم يذهب للتعريف بالخطة (دالت) التي باشرت قيادة عصابات الهاغاناه ، بتطبيقها

أواخر شباط (فبراير) وبداية آذار (مارس) ١٩٤٨ ، بعدما استبدلت بها الخطط (A) و(B) و(C) بحيث تخلت عنها الواحدة تلو الأخرى تبعاً للمستجدات السياسية ، غير أن الخطة الأقوى ، أو التي سمحت بتحقيق أهداف الحركة الصهيونية بإقامة دولة إسرائيل على الجزء الأكبر من أرض فلسطين التاريخية وطرد سكانها العرب من أراضيهم وممتلكاتهم كانت الخطة (دالت) التي انقسمت إلى اثنتي عشر عملية هي :

١ ـ **عملية ناخشون:** ١ نيسان (إبريل) ١٩٤٨ ، هدفت فتح ممر يصل تل أبيب بالقدس ، بحيث يقسم الدولة العربية إلى قسمين رئيسيين (فشلت) .

٢ ـ **عملية هاريل:** ١٥ نيسان (إبريل) ١٩٤٨ ، اعتبرت استمراراً للعملية السابقة (فشلت) .

٣ ـ **عملية ميسبار عيئيم:** ٢١ نيسان (إبريل) ١٩٤٨ ، احتلال حيفا وطرد سكانها العرب (نجحت) .

٤ ـ **عملية حاميتس:** ٢٧ نيسان (إبريل) ١٩٤٨ ، تدمير كافة القرى العربية قضاء يافا وعزلها نهائياً عن أي اتصال مع بقية الأراضي العربية كمقدمة لاحتلالها . (نجحت) .

٥ ـ **عملية جيفوسي:** ٢٧ نيسان (إبريل) ١٩٤٨ ، تطهير مناطق الجليل الشرقي من السكان العرب . (نجحت) .

٦ ـ **عملية يفتاح:** ٢٨ نيسان (إبريل) ١٩٤٨ ، تطهير مناطق الجليل الشرقي من السكان العرب . (نجحت) .

٧ ـ **عملية ماتاتيح:** ٣ أيار (مايو) ١٩٤٨ ، تدمير كافة القرى العربية التي تربط طبريا بالجليل الشرقي . (نجحت) .

٨ ـ **عملية مكابي:** ٧ أيار (مايو) ١٩٤٨ ، تدمير قرى اللطرون والدخول بحركة التفافية إلى قضاء رام الله شمال القدس . (فشلت) .

٩ ـ **عملية جدعون:** ١١ أيار (مايو) ١٩٤٨ ، احتلال مدينة بيسان ، وطرد البدو شبه المستقرين بالقرب منها . (نجحت) .

١٠ ـ **عملية باراك:** ١٢ أيار (مايو) ١٩٤٨ ، تدمير القرى العربية القريبة من (بوريـر) على طريق النقب (نجاح جزئي) .

١١ ـ **عملية بتاح فوريك:** ١٤ أيار (مايو) ١٩٤٨ ، احتلال الأحياء السكانية العربية في القدس الجديدة (نجحت) .

١٢ ـ **عملية شفيفون:** ١٤ أيار (مايو) ١٩٤٨ ، احتلال القدس القديمة (فشلت) .

(إن ثمان عمليات من العمليات السابقة كانت خارج إطار الدولة اليهودية حسب قرار التقسيم الصادر عن مجلس الأمن رقم ١٨١ للعام ١٩٤٧) .

يأخذ الفصل سكان منطقة الجليل كعينة ، ليعرض من خلالها الأساليب الصهيونية التي اتبعت في طرد السكان الفلسطينيين من ديارهم ، حيث يمكن تلخيص الأساليب التي اتبعها الصهاينة بما يلي :

١ ـ **الإرهاب:** فور صدور قرار التقسيم في العام ١٩٤٧ ، بدأت العصابات الصهيونية حملتها الإرهابية في كانون الأول (ديسمبر) من نفس العام على بلدة «الخصاص» في سهل الحولة ، وفي بداية شباط (فبراير) ١٩٤٨ هوجمت «الكابري» قضاء عكا ، وفي الخامس عشر من نفس الشهر هوجمت «سعسع» قضاء صفد .

٢ ـ **الأخبار المزيفة (الحرب النفسية):** استعمل الصهاينة نشر الشائعات الكاذبة ، من أجل ترويع سكان القرى العربية ، مما أدى إلى هرب العديدين تجنباً للمذابح التي كانت تبث الشائعات حول قرب تنفيذها ضد القرى العربية كما في (غوير ، أبو شوشة . .) .

٣ ـ **الحصار:** كانت طبريا تقع تحت سيطرة قوات الانتداب البريطاني ، عندما حاصرها الصهاينة ١٣ ـ ١٦ نيسان (إبريل) ١٩٤٨ . وعزلوا سكانها عن بقية عرب فلسطين . مترافقاً مع قصف مركز على المدينة ، وبث المنشورات التي تهاجم الزعامات العربية ، ولم يفك الحصار إلا بتعهد سكانها بالرحيل إلى «سمخ» و«الناصرة» .

٤ ـ **الهجمات المباشرة على المدنيين:** تعتبر الهجمات على «عين الزيتون» ، «الصفصاف» ، «صفورية» مثالاً حياً على الأسلوب الذي استعمله الصهاينة ضد العرب كي يجبروهم على مغادرة ممتلكاتهم وديارهم .

٥ ـ **الطرد المباشر:** عندما كانت تفشل الأساليب السابقة كان الصهاينة يلجأون إلى الطرد المباشر ، كما حصل مع سكان قرية «الطابغة» حين استمر الصهاينة بقصفها حتى أرغموا أهلها على الفرار إلى المناطق المجاورة ثم أحرقوها حتى لا يتمكن أهلها من العودة إليها . وتكرر الشيء نفسه مع سكان «السمكية» الذين فتح الصهاينة النار عليهم وأمروهم بالرحيل إلى سورية .

* * * *

دراسة مدعومة بالأرقام حول عدد السكان العرب واليهود (يهود فلسطين ـ المستوطنين) قبل وبعد حرب العام ٤٨ ، وما أحدثته عمليات الطرد الجماعي من اختلال في البنية الديمغرافية للمجتمع في أراضي فلسطين التاريخية . وينتقل إلى تشريح ملكية الأرض ، وأثر حرب العام ١٩٤٨ ، التي سمحت لإسرائيل بالحصول على أراض أوسع بكثير من تلك التي كان المجتمع الدولي مستعداً للاعتراف بها (وفق قرار التقسيم عام ١٩٤٧) . وينتهي إلى الاستنتاج أن طرد السكان العرب الفلسطينيين كان أمراً ضرورياً من وجهة نظر العقيدة الصهيونية لسببين رئيسين :

الأول : ديمغرافي حيث أن عدد السكان العرب في المناطق التي احتلتها الحركة الصهيونية يزيد على ٨٦٠ ألف نسمة ، يقابل هذا الرقم ٦٥٠ ألف نسمة من اليهود ، وهذا يعني أن الدولة اليهودية الفتية ستبدأ حياتها وهي تمثل أقلية يهودية بين أكثرية عربية .

الثاني : يرجع إلى عامل امتلاك الأراضي ، فقد وجدت الحركة الصهيونية أنها لن تستطيع إقامة دولتها بين الأكثرية غير اليهودية أو بالأقلية الكبيرة من اليهود ـ إذا أخذنا بالحسبان التزايد السكاني الكبير عن طريق الهجرة إلى فلسطين ـ فحسب ، كما أنها ليست المالك الحقيقي للأراضي التي تدعي السيطرة عليها .

في تاريخ الصراع الفلسطيني الصهيوني الطويل والمعقد ، يبقى واقع الوجود الإسرائيلي كأمر واقع من الأمور المعترف بها دولياً إضافة إلى حقوق الشعب الفلسطيني الراسخة والثابتة التي كفلتها قرارات الشرعية الدولية (٢٤٢ ـ ٣٣٨ ـ ١٣٩٧ـ والقرار الأممي الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩٤ والقاضي بعودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم) ، وإن الولايات المتحدة وإسرائيل وحدهما تنفردان بفكرة عدم الإقرار بالحقوق السياسية للشعب الفلسطيني ، وأكثر ما تفكران به هو نوع من «الحكم الذاتي الإداري» ، في حين أن النضال الفلسطيني يهدف إلى انتزاع الحقوق الوطنية في الاستقلال وتقرير المصير (وهو الحق الذي قبل به لكافة الشعوب ما عدا الشعب الفلسطيني) ، وإن أحد أجزاء هذا الحق هو حق اللاجئين بالعودة إلى ديارهم التي طردوا منها .

بطاقة

اسم الكتاب : حقائق وأسرار عن نكبة ١٩٤٨ .

طرد الفلسطينيين من ديارهم .

المؤلف : مؤسسة ليليو ياسو الدولية من أجل حقوق الشعوب وحريتها .

ترجمة : المهندس نور الدين حميد .

إصدار : دار الأقصى - ٢٠٠١ .

عدد الصفحات : ٣٥٠ من القطع الصغير .

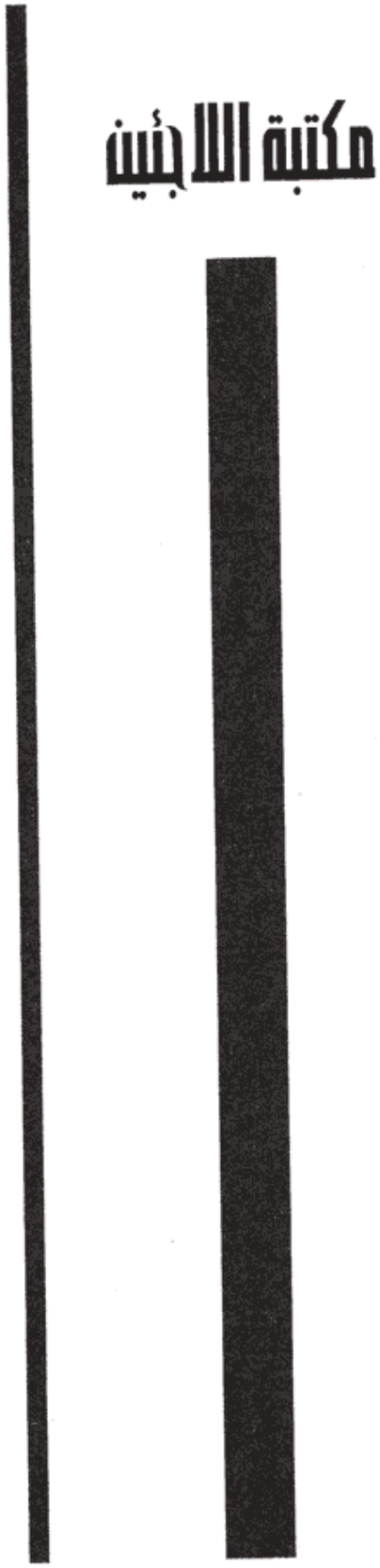

حرب فلسطين:
إعادة كتابة تاريخ حرب ١٩٤٨

تأليف: يورجين روغان

وآفي شلايم

يتناول الكتاب حرب فلسطين عام ١٩٤٨ من ثلاثة اتجاهات :

١ـ استخدام ما تم الكشف عنه من وثائق رسمية سرية في إسرائيل وبريطانيا والولايات المتحدة .

٢ـ تحدي المقولات التقليدية في الأدبيات الإسرائيلية والغربية حول الحرب ومسارها والتحضير لها ونتائجها .

٣ـ مشاركة مؤرخين مختصين في فصول الكتاب ناقش كل منهم دور إحدى الدول أو الجماعات الرئيسية بالحرب .

حيث كتب :

ـ رشيد الخالدي وبني موريس عن الفلسطينيين . آفي شلايم عن إسرائيل . جوشوا لاندس عن سوريا . يوجين روغان عن الأردن . تشارلز تريب عن العراق . فواز جرجس عن مصر . وإدوارد سعيد الذي كتب فصلاً بعنوان نتائج حرب ١٩٤٨ مجملاً به الآثار التي انعكست نتيجة لهذه الحرب بتشتيت الشعب الفلسطيني ومحاولة طمس وجوده ومحو هويته . والوحشية الصهيونية التي رافقتها رغم الخداع الذي نجحت بترويجه في الرأي العام الغربي لتصوير ذاتها كضحية ولتنال عبر ذلك الدعم لمشروعها الاحتلالي في فلسطين .

وعلى أهمية الكتاب ، فإن الأهم الذي ورد به ما كتبه رشيد الخالدي عن أسباب الفشل الفلسطيني في تلك الحرب . وما كتبه آفي شلايم حول تفاصيل الحرب بين إسرائيل من جهة والأطراف العربية بالجهة الأخرى . وما يطرحه كل من شلايم ورشيد الخالدي وإدوارد سعيد عن موضوع إعادة تأريخ الصراع العربي ـ الإسرائيلي بوجهة نظر فلسطينية وعربية . للكشف عن مواطن الخلل وتحديد المسؤولية تجاه الشعب الفلسطيني كضحية لهذا الصراع .

الوسيط الخادع...
دور الولايات المتحدة في إسرائيل وفلسطين

تأليف: نصير عاروي

أستاذ العلاقات الدولية بجامعة ماساشوستس

يعالج الكتاب دور الولايات المتحدة في الصراع العربي ـ الإسرائيلي داحضاً المزاعم الأميركية عن نزاهة الدور الأميركي كوسيط . ويرصد الكتاب في صفحاته المختلفة الانحياز الأميركي لإسرائيل وتصاعد هذا الانحياز وتطابقه مع السياسة الإسرائيلية تجاه الحقوق الفلسطينية ومواقفها من القرارات الدولية ، عبر توالي الرئاسات الأميركية وصولاً لرئاسة بوش الابن . وكذلك موقف الكونغرس الأميركي والتأثيرات الإسرائيلية على مواقفه لحدود وصلت لاستعانة الرئاسة الأميركية بالضغوط الإسرائيلية على الكونغرس عبر مؤيديها للاستجابة لما تخططه هذه الرئاسة .

وفي الجزء الأخير من الكتاب وهذا ما يهمنا بالنسبة للاجئين الفلسطينيين يطرح الكاتب تصوره لحل الصراع الفلسطيني الإسرائيلي ومن ضمنه حل قضية اللاجئين الفلسطينيين عبر دعوته لحل عادل قابل للحياة وبعيد عن العنصرية والتمييز عبر دولة ثنائية القومية ذات طابع ديمقراطي علماني يضمن المساواة التامة بين الفلسطينيين والإسرائيليين في الحقوق والواجبات وتكون عودة اللاجئين الفلسطينيين مركزية باعتبار أن هذا الحل هو الأمثل وأكثر من ذلك الحل العادل الوحيد . مع تسجيله أن هناك أصوات كثيرة تدعو لفكرة الدولة الواحدة وإن لم يتم تبنيها حتى الآن على المستوى السياسي أو الحزبي في طرفي الصراع .

الغائبون الحاضرون

تأليف: هليل كوهين(*)

صحفي سابق في صحيفة (كول هعير)
محاضر بالجامعة العبرية
ناشط في مكتب الشكاوي والدفاع عن الفرد في مطلع الانتفاضة (مكتب حقوق فلسطينيي إسرائيل)

يتألف الكتاب من مقدمة للدكتور عادل مناع مدير مركز دراسات المجتمع العبري في إسرائيل حيث يعتبر أن مسألة اللاجئين الفلسطينيين التي نشأت بفعل حرب ١٩٤٨ من المسائل الأكثر صعوبة وأن لا سلام حقيقي ومصالحة تاريخية دون حلها بصورة عادلة ومقبولة لدى غالبية اللاجئين أنفسهم . وينقسم الكتاب إلى ثلاثة أبواب :

الباب الأول : يحاول زرع الشكوك لدى القارئ بالموقف الفلسطيني تجاه حق العودة ويعتبر أن ممثليهم بالداخل قد تخلوا عنه من خلال عدم تمسكهم بالمفاوضات التي جرت في إطار أوسلو بالقرار ١٩٤ . وبإشراكهم اللاجئين الفلسطينيين في الانتخابات التشريعية بالضفة والقطاع عام ١٩٩٦ مما يدلل على القبول بتوطين اللاجئين في مناطق الحكم الذاتي . ويستنتج بناءً على ذلك تفسير ظاهرة نشوء حركة مستقلة للاجئين حيثما تواجدوا كحركة لم تكن سابقاً للدفاع عن حقهم بالعودة بما فيهم الفلسطينيين اللاجئين في إسرائيل . ويتعارض الكاتب مع نفسه عندما يتحدث عن تعرقل المفاوضات . نتيجة لعدد من القضايا وفي مقدمتها عدم التخلي من جانب المفاوض الفلسطيني عن حق العودة مما أفشل التوصل لحل دائم .

● الباب الثاني : ويشكل عرضاً تاريخياً لعلاقة الدولة الإسرائيلية باللاجئين منذ نشوئها وحتى الآن راصداً (كما يدعي) التغيير في سياستها من الاقتلاع والتهجير وتدمير القرى وصولاً للكوابح التي فرضت في منتصف الخمسينيات لتعقيد هذه السياسة ومنعها (كما يدعي) ، معتبراً أن تشكيل لجنة المبادرة والدفاع عن حقوق المهجرين (لاجئي الداخل) نتيجة لمخاوفهم من تخلي منظمة التحرير عنهم وليس نتيجة للسياسة الإسرائيلية .

● الباب الثالث : يناقش العلاقة ما بين الدولة الإسرائيلية واللاجئين حسب علاقتها مع قضية اللاجئين (الداخلية) في إطار ما يعتبره عملية التطور الديمقراطي

(*) الكاتب: حصل على جائزة رابين لأبحاث إسرائيل عام ١٩٩٩.

التي مرت بها إسرائيل منذ الإعلان عنها . ووجهة نظره أن قضيتهم ليست قانونية أو اقتصادية بل كسؤال أساسي حول أخلاقية الأساس الذي قامت عليه دولة إسرائيل مبرزاً وجهات النظر المختلفة جول حق العودة في المجتمع الصهيوني بين رافض ومعتبر أنها مدخل لسلام تاريخي .

الادعاء المركزي في الكتاب يتناول الحديث عن التغييرات في الموقف السياسي الإسرائيلي بفعل تطور المؤسسة القضائية وبالاستعداد الموجود لدى (م . ت . ف) للتراجع عن موضوع اللاجئين بما يفصل قضية لاجئي الخارج عن الداخل .

هدف الكاتب دفع القارئ للقبول بحل واقعي يتناسب مع النتائج أكثر منه مع الأسباب ويسقط أن إسرائيل سعت منذ قيامها إلى تهجير واقتلاع الفلسطينيين وأن لا مانع لديها للتخلص ممن تبقى .

قاب قوسين أو أدنى من السلام

تأليف: جلعاد شير

مؤلف الكتاب جلعاد شير المهندس القانوني لاتفاقات أوسلو ، مدير مكتب رئيس الوزراء الإسرائيلي الأسبق إيهود باراك ، كما كان يقوم بدور مركزي في المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية في عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٠ .

يعرض الكتاب القضايا التي بحثت في قمة كامب ديفد الثانية التي أعقبتها انتفاضة الأقصى مثل القدس واللاجئين والحدود والمستوطنات والأمن والمياه وغيرها من القضايا الساخنة التي كان لها أهمية خاصة لدى الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي .

كانت استراتيجية باراك تقوم على أن الزمن لا يعمل لصالح إسرائيل ويفضل الإسراع في تسوية مع الفلسطينيين ، فكرته هي التنازل عن مساحة كبيرة من الأرض للفلسطينيين مقابل تنازلهم عن حق العودة . وأن تعترف إسرائيل بمعاناة اللاجئين التي سببتها حرب ١٩٤٨ واستعدادها للمشاركة في حل المشكلة وتخصص لذلك مبلغاً مالياً يتم تحديده وتوزيعه على عدة سنوات ويؤخذ من إيرادات القيّم على أملاك الغائبين في حين يلتزم الفلسطينيون بعدم طرح مطالب أخرى . وتستوعب إسرائيل عدداً قليلاً من اللاجئين سنوياً وفقاً لتقديراتها السيادية وعلى أسس إنسانية ويعرض على باقي اللاجئين مخططات تأهيل ويعقد الفلسطينيون وإسرائيل مؤتمر مساهمات مالية لحل مسألة اللاجئين وجمع ٢٠ مليار دولار . علماً بأن قضيتا القدس واللاجئين كانتا سبب فشل مفاوضات كامب ديفيد الثانية .

وثـــائق

حق العودة في الأمم المتحدة

القرار ١٤٥٥ في مجلس الأمن
حول رفح

وثيقة مؤتمر برلين

بيان المجموعة ١٩٤

وثيقـــة (١)

حق العودة والتعويض للاجئين الفلسطينيين في قرارات الأمم المتحدة (*)

صدر عن الأمم المتحدة حوالي ثلاثين قراراً تؤكد حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة والتعويض ، واستخدمت أميركا في كل مرة حق النقض (الفيتو) لإبطال هذه القرارات التي تدين إسرائيل . ورغم تأكيدها المستمر في أكثر من نص واضح على حرية الشعوب والأفراد في تقرير مصيرهم والعيش بكرامة ، اتخذت الأمم المتحدة قراراً بتقسيم فلسطين بتاريخ ١٩٤٧/١١/٢٩ ، وبعدها انسحبت بريطانيا من فلسطين وحلت مكانها إسرائيل إثر حرب عام ١٩٤٨ التي أسفرت عن تهجير العديد من الفلسطينيين عن أراضيهم ومنازلهم .

وفي ١٩٤٨/٩/١٦ رفع الوسيط الدولي برنادوت تقريره إلى الأمم المتحدة الذي حمل فيه إسرائيل مسؤولية العدوان ، وطالب بحق الفلسطينيين في العودة إلى أراضيهم ومنازلهم كشرط أساسي لتسوية النزاع بين الطرفين .

ووفقاً لهذا التقرير أصدرت الأمم المتحدة قرارها ١٩٤/فقرة ١١ لتؤكد حق العودة والتعويض للاجئين الفلسطينيين . ودعا القرار إلى إنشاء لجنة توفيق دولية مهمتها السعي لتحقيق السلام في فلسطين ، وتسهيل عودة اللاجئين من جديد ، وإعادة تأهيلهم الاقتصادي والاجتماعي إلى جانب دفع التعويضات لهم .

صدر منذ عام ١٩٤٩ حوالي ثلاثين قراراً رئيسياً تؤكد ما جاءت به الفقرة ١١ . وصدرت عن الدائرة القانونية في الأمانة العامة للأمم المتحدة بين عامي ١٩٤٩ و١٩٥٠ ست دراسات حول تفسير الفقرة ١١ وتطبيقها ، مساعدة للجنة التوفيق على القيام بمهامها . وتناولت إحدى الدراسات الشواهد التاريخية والقرارات الدولية التي اتخذت بشأن قضايا اللاجئين في أماكن مختلفة من العالم ، من بينها قانون دفع التعويضات لضحايا النازية عام ١٩٤٩ .

وفي ١٩٦٩/١٢/١٠ وبعد مناقشة التقرير السنوي لمدير وكالة الغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين ، صوتت الجمعية العامة على القرار رقم ٢٥٣٥/ب (الدورة ٢٤)

(*) د. سلمان أبو ستة

الذي جاء فيه «إن الجمعية العامة إذ تقر بأن مشكلة اللاجئين الفلسطينيين نشأت عن إنكار حقوقهم الثابتة التي لا يمكن التخلي عنها والمقررة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، تعود وتؤكد الحقوق الثابتة لشعب فلسطين» .

وعبر هذا القرار عن تغير نظرة الأمم المتحدة للقضية الفلسطينية باعتبار أن اللاجئين شعب له حقوقه في العيش كغيره من الشعوب وليسوا مجرد كتل بشرية .

وفي ١٩٧٠/١٢/٨ وبعد مناقشة التقرير السنوي لمدير الأونروا ، صوتت الجمعية العامة للأمم المتحدة على قرارها رقم ٢٦٧٢ (الدورة ٢٥) الذي أكد بوضوح وتفصيل حق الشعب الفلسطيني في استعادة كامل حقوقه ، وجاء فيه «ضرورة الأخذ بمبدأ تساوي الشعوب في الحقوق وحقها في تقرير المصير المكرس في المادتين ١و ٥٥ من ميثاق الأمم المتحدة ، والمعاد تأكيده في الإعلان الخاص بمبادئ القانون الدولي المتعلقة بعلاقات الصداقة والتعاون بين الدول وفقاً للميثاق» .

وفي ١٩٧٠/١١/٤ صوتت الجمعية العامة على القرار رقم ٢٦٢٨ (الدورة ٢٥) ونصت الفقرة الثالثة منه على أن الجمعية العامة «تعترف بأن احترام حقوق الفلسطينيين هو عنصر لا غنى عنه من أجل إقامة سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط» .

وفي قرار ثالث رقم ٢٦٤٩ اتُخذ في الدورة نفسها بتاريخ ١٩٧٠/١١/٣٠ أكدت الجمعية العمومية «أهمية التحقيق العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وضرورة الإسراع في منح الاستقلال للشعوب والبلاد المستعمرة» . وفي نهايته أدانت الجمعية «الحكومات التي تنكر حق تقرير المصير على الشعوب المعترف لها بذلك الحق ، خصوصاً شعوب جنوب أفريقيا وفلسطين» .

وفي ١٩٧١/١٢/٦ أكدت الجمعية العامة على جميع القرارات الصادرة من قبل ، وعبرت في قرارها ٢٧٢٨ (الدورة ٢٦) عن «قلقها البالغ لعدن السماح لشعب فلسطين بالتمتع بحقوقه الثابتة التي لا يمكن التخلي عنها ، ولعدم ممارسة حق تقرير المصير» .

واستمرت الجمعية العامة في إصدار المزيد من القرارات التي تؤكد شرعية حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره ، وحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة والتعويض . ففي ١٩٧٤/١١/٢٢ أصدرت قرارها رقم ٣٢٣٦ الذي نص في فقرته الثانية على تأكيد الجمعية العامة من جديد حق الفلسطينيين الثابت في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم التي شردوا منها ، وتطالب بإعادتهم . وفي الفقرة الأولى من القرار ذاته أكدته الجمعية على «حقوق الشعب الفلسطيني الثابتة في فلسطين ولا سيما الحق في

تقرير مصيره دون تدخل خارجي ، والحق في الاستقلال والسيادة الوطنيين» .

في عام ١٩٧٥ حصل تطوران هامان ، فقد أصدرت الجمعية العامة بتاريخ ١٩٧٥/١١/١٠ (الدورة ٣٠) قرارين : الأول رقم ٣٣٧٩ جاء في الفقرة الأخيرة منه «أن الصهيونية شكل من أشكال العنصرية والتمييز العنصري» .

أما الثاني فهو القرار رقم ٣٣٧٦ الذي تشكلت بموجبه لجنة مهمتها إعداد برنامج تنفيذي هدفه تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه المعترف بها في القرار ٣٢٣٦ . وقدمت اللجنة تقريرها إلى مجلس الأمن ونوقش في حزيران (يونيو) ١٩٧٦ ووافقت عليه الأكثرية ، إلا أن المشروع سقط عندما استخدمت أميركا حق النقض ضده .

وأعيد تقديم اللجنة إلى المجلس أربع مرات في الفترة ١٩٧٦- ١٩٨٠ ، وكان يواجه المصير نفسه بعد استخدام أميركا حق النقض . وقد تضمن تقرير اللجنة برنامجاً تنفيذياً «يمارس الشعب الفلسطيني على أساسه حقوقه الثابتة ومنها حق العودة ، وفق برنامج ينفذ على مرحلتين :

- المرحلة الأولى : عودة الذين نزحوا نتيجة حرب حزيران (يونيو) ١٩٦٧ ، وهي عودة غير مربوطة بأي شرط ويتم تنفيذها فوراً .
- المرحلة الثانية : عودة الذين نزحوا في الفترة الواقعة بين عامي ١٩٤٨ - ١٩٦٧ ، وتتولى الأمم المتحدة بالتعاون مع الدول المعنية ومنظمة التحرير الفلسطينية اتخاذ التدابير اللازمة لتمكين اللاجئين من العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم ، وأما الذين لا يختارون العودة فيدفع لهم تعويض عادل ومنصف» .

بعد أن فشل مجلس الأمن في إدانة إسرائيل بسبب مواقف الولايات المتحدة المنحازة ، صوتت الجمعية العامة على القرار ٢٢٥٢ (الدورة الاستثنائية الطارئة ٥) بتاريخ ١٩٦٧/٧/٤ ، والذي أكد على ما جاء في قرار مجلس الأمن ٢٣٧ (١٩٦٧) من ضرورة التحقيق في ممارسات إسرائيل في الأراضي المحتلة ، وتم اتخاذ الإجراءات التالية :

- في ١٩٦٧/٧/١٦ عين الأمين العام نلسن غوران يارنغ ممثلاً خاصاً لزيارة المناطق المحتلة وتقديم تقرير عن الأوضاع هناك .
- في ١٩٦٨/٩/٢٧ أعاد مجلس الأمن النظر في أوضاع الأراضي المحتلة في فلسطين وسكانها ، واتخذ القرار ٢٥٩ الذي أعرب فيه عن قلقه الشديد من سلامة وأمن السكان بعد حرب حزيران (يونيو) ١٩٦٧ ، وأعرب عن أسفه لعدم تنفيذ القرار ٢٣٧ (١٩٦٧) .

ـ في عام ١٩٦٩ شكلت الجمعية العامة لجنة من سريلانكا ويوغسلافيا والصومال تقوم بزيارة الأراضي المحتلة والتحقيق في ممارسات إسرائيل فيها غير أن إسرائيل رفضت التعاون معها . وقدمت اللجنة تقريراً أعربت فيه عن قلقها من الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الشعب الفلسطيني ، كما دعت إلى التقيد باتفاقات جنيف فيما يخص حقوق النازحين .

ـ في آذار (مارس) ١٩٦٩ شُكلت لجنة حقوق الإنسان بعد دراسة أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة .

ـ وفي العام نفسه تشكلت لجنة مكونة من عدة دول مهمتها التحقيق من انتهاكات إسرائيل المستمرة لحقوق الإنسان ، وقدمت اللجنة تقريراً مفصلاً يؤكد انتهاكات إسرائيل لهذه الحقوق ، وقد أيدت نتائجه لجنة حقوق الإنسان .

ـ وفي ١٩٧١/١٢/٦ استنكرت الجمعية العامة في قرارها رقم ٢٧٩٢ ج (الدورة ٢٦) ترحيل اللاجئين القسري من غزة ، ودعت إسرائيل إلى «التوقف فوراً عن هدم مساكن اللاجئين وعن ترحيلهم عن أماكن سكناهم الحالية» ، وطالبتها بإعادتهم فوراً إلى مساكنهم التي رحلوا عنها .

وتوالت أشكال الإدانة والقلق ودعوة إسرائيل للكف عن أي إجراء يؤدي إلى تغيير الطبيعة القانونية والجغرافية والسكانية في الأراضي العربية المحتلة ، فضلاً عن حق النازحين بالعودة غير المشروطة إلى منازلهم .

كل ذلك لا يعني بالضرورة اتخاذ الأمم المتحدة موقفاً واضحاً ومحايداً من قضية اللاجئين الفلسطينيين ، فما يمكنها عمله أكثر بكثير من مجرد الكلام وإصدار القرارات ، إذ حتى هذه اللحظة لم تلق هذه القرارات أدنى احترام من الجانب الإسرائيلي وحتى المجتمع الدولي الذي تقف فيه الولايات المتحدة الأميركية وبعض الدول الأوروبية مواقف الشريك المنحاز إلى إسرائيل في التشجيع على سياسة العنف ورفض حقوق الطرف الآخر في الأرض والوطن ، متجاهلين بذلك التزاماتهم نحو ميثاق الأمم المتحدة والقوانين الدولية القائلة بمبدأ «إعادة الشيء إلى أصله» وهو ما ذكره صراحة قرار الأمم المتحدة رقم ١٩٤ .

ونذكر على سبيل المقارنة والتدليل على سياسة الكيل بمكيالين ، أن إسرائيل تسلمت بموجب هذا المبدأ حوالي ١٠٢ مليار مارك ألماني دفعتها ألمانيا كتعويضات لما تعرض له اليهود على أيدي الألمان النازيين!

وقد كان لليهود حملات ناجحة في استعادة ممتلكاتهم من الدول الأوروبية غير مرتكزين إلى أي قانون أو إقرار دولي ، ولكنها سخرت لذلك الإدارة والكونغرس الأميركي وحتى حلف الناتو ، واستجابت الدول الأوروبية لمطالبهم تحت ضغط التهديد بالمقاطعة الأميركية!

المصادر:

ـ البنك الوطني للمعلومات .

ـ خطة تنفيذ حق العودة ـ د . سلمان أبو ستة ـ مركز القاهرة تشرين أول (أكتوبر) ٢٠٠٠ .

وثيقة (٢)

نص القرار رقم ١٤٥٥
الصادر عن مجلس الأمن حول رفح

نص القرار الذي تبناه مجلس الأمن يوم الأربعاء ٢٠٠٤/٥/١٩ وامتنعت عن التصويت عليه الولايات المتحدة التي انتقدت إسرائيل لإقدامها على قتل فلسطينيين وهدم منازل في رفح : «إن مجلس الأمن إذ يؤكد قراراته السابقة وإذ يؤكد أن على إسرائيل ، القوة المحتلة ، احترام واجباتها بدقة ومسؤولياتها القانونية المنصوص عنها في اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في زمن الحرب ، في ١٢ آب (أغسطس) ١٩٤٩ . ويطلب من إسرائيل مواجهة هذه الحاجات على الصعيد الأمني من دون أن تتخطى حدود القانون الدولي .

«ويعرب عن قلقه البالغ من التدهور المستمر للوضع الميداني في الأراضي التي تحتلها إسرائيل منذ ١٩٦٧ ، ويدين قتل المدنيين الفلسطينيين الذي حصل في منطقة رفح ويعرب عن قلقه البالغ لهدم المنازل الذي قامت به أخيراً إسرائيل ، القوة المحتلة ، في مخيم رفح للاجئين ويذكر بالواجبات التي تفرضها خارطة الطريق على السلطة الفلسطينية والحكومة الإسرائيلية . ويدين جميع أعمال العنف والإرهاب والدمار . ويؤكد دعمه لخارطة الطريق التي وافق عليها في قراره الرقم ١٥١٥ (٢٠٠٣) .

«١ ـ يدعو إسرائيل إلى احترام الواجبات التي يفرضها عليها القانون الإنساني الدولي ويشدد بشكل خاص على الالتزام المفروض عليها بعدم القيام بعمليات تدمير المنازل المخالفة للقانون .

«٢ ـ يعرب عن قلقه البالغ من الوضع الإنساني للفلسطينيين المحرومين من منازلهم في منطقة رفح ويوجه نداء لتقديم مساعدة عاجلة لهم .

«٣ ـ يطالب بوقف العنف واحترام وتطبيق الالتزامات الشرعية بما فيها تلك المنصوص عنها في القانون الدولي الإنساني .

«٤ ـ يطلب من الطرفين التقيد فوراً بالالتزامات التي تفرضها عليهما خارطة الطريق .

٥ ـ يقرر الاستمرار في النظر في هذه المسألة» .

وثيقة (٣)

«وثيقة برلين للتمسك بحق العودة»

قام مركز العودة الفلسطيني ـ لندن والجالية الفلسطينية في برلين بتنظيم مؤتمر حاشد لفلسطينيي أوروبا تحت عنوان «لن نتنازل عن حق العودة ولم نخول أحداً بالتنازل عنه» . وشارك في المؤتمر ممثلون ووفود في الجاليات والمؤسسات الفلسطينية من مختلف الأقطار الأوروبية . وحضره جمهور غفير من أبناء الجالية الفلسطينية في ألمانيا . إضافة إلى العديد من الشخصيات الفلسطينية البارزة في الداخل الفلسطيني ومخيمات الشتات وبقية أنحاء العالم . وألقيت في المؤتمر العديد من المحاضرات والكلمات من الوفود والمؤسسات المشاركة ومداخلات الجمهور . وبعد المناقشات خرج المؤتمرون بالقرارات والتوصيات التالية :

• يعرب المؤتمرون عن شكرهم العميق لمركز العودة الفلسطيني والجالية الفلسطينية في برلين على تنظيم هذا المؤتمر الشعبي الذي أتاح الفرصة لفلسطينيي أوروبا للتعبير عن موقفهم من التطورات الخطيرة على الساحة الفلسطينية بما فيها ما عرف «بوعد بوش» بإلغاء حق العودة وكذلك وثيقة جنيف . وعبر المشاركون عن رفضهم المطلق لكل الحلول والمبادرات التي تتنازل عن حقهم في العودة وأنها لا تمثلهم وأنهم لم يخولوا أحداً بالتنازل عن هذا الحق .

• يثمن المؤتمرون الجهود الكبيرة التي تقوم بها المؤسسات الشعبية العاملة لقضية اللاجئين وحق العودة داخل الوطن المحتل وفي الشتات . ويطالبون بدعم هذه المؤسسات وتمكينها من أداء رسالتها على أكمل وجه . ويؤكدون على حلمة الشعب الفلسطيني في كل أماكن تواجده .

• يؤكد المؤتمرون على التمسك بحقهم في العودة إلى ديارهم التي هجروا منها باعتبار ذلك من الحقوق الأساسية الفردية والجماعية التي أقرتها وكفلتها الشرائع السماوية والمواثيق والقوانين الدولية ، وأكدت عليه العديد من قرارات الأمم المتحدة . وباعتبار العودة حق شخصي لا تجوز فيه النيابة أو التمثيل ، فلا يملك شخص أو هيئة التنازل عنه لأي سبب وبأي حجة أو اتفاق . وهو حق لا يسقط بمرور الزمن لا ينتقص أو يتأثر بإقامة دولة فلسطينية على أي جزء من أرض فلسطين .

• يعلن المؤتمرون عن عدم القبول بأي مفاوضات أو حلول تسفر عن التنازل أو التفريط بحق العودة ، وأنهم لن يقبلوا بمشاريع التوطين أو التعويض . ويطالبون بالتعويض والعودة معاً كحقين متلازمين ، لأن التعويض إنما هو عن المعاناة والأضرار التي لحقت بهم جراء الاحتلال والتشريد وليس ذلك بأي حال بديلاً عن حق العودة .

• كما يرفض المؤتمرون اعتبار «العودة» الجزئية إلى مناطق السلطة الفلسطينية أو العودة الفردية للجيل الأول إلى فلسطين الـ ٤٨ كحل إنساني ضمن إطار ما يسمى بجمع شمل العائلات ، واعتبار ذلك التفافا على حق العودة .

• يؤكد المؤتمر على ضرورة التمسك بمنظمة التحرير الفلسطينية وضرورة تفعيلها على أسس تضمن الوحدة الوطنية . ويحيون جهودها طوال العقود الماضية في تثبيت حقوق الشعب الفلسطيني وعلى رأسها تأكيد الهوية العربية والإسلامية للشعب الفلسطيني على قاعدة التمسك بكل الثوابت والحقوق الوطنية التي أجمع عليها الشعب الفلسطيني من دحر للاحتلال وتمسك بحق العودة الذي أكدت عليه قرارات الشرعية الدولية وخاصة القرار ١٩٤ .

• يؤكد المؤتمر على ضرورة استمرار مثل هذا التجمع ويرحب بفكرة دورية انعقاده .

• يدعو المؤتمر إلى رفع مستوى التنسيق والتعاون بين المؤسسات العاملة بحق العودة في داخل الوطن وخارجه للحافظ على هذا الحق وصد كل المحاولات الرامية إلى تصفيته والنيل منه .

• ومن أجل الحفاظ على هوية الشعب الفلسطيني وتوريث قضية حق العودة إلى الأجيال الشابة يدعو المؤتمر إلى العمل على الاهتمام بهذا الجيل وتكريس ثقافة حق العودة لديهم ، عبر مختلف الأنشطة والفعاليات التي تربطهم بالوطن فلسطين .

• يحيي المؤتمرون صمود أهلنا في فلسطين ٤٨ على صمودهم ودورهم في محاربة أية محاولات للتذويب وطمس الهوية . ويؤكدون على أهمية الدور الذي يقومون به في الحفاظ على حق العودة ، ويدعون إلى دعمهم بكل السبل المتاحة .

• يحيي المؤتمر شرفاء العالم وخاصة في أوروبا الذين بدأوا يعبرون بوضوح عن تفهمهم لمطالب الشعب الفلسطيني العامة واستنكارهم لسياسات دولة الاحتلال العدوانية .

• يدعو المؤتمرون القادة العرب في قمتهم المقبلة إلى التمسك بحقوق الشعب

الفلسطيني وعلى رأسها حق العودة وإدانة «وعد بوش» بالتنازل عن حق العودة ، ورفض أية مبادرات أو حلول تتنازل عن هذا الحق .

• يدعو المؤتمرون الدول العربية المضيفة للاجئين الفلسطينيين إلى تحسين الظروف المعيشية وتخفيف معاناتهم مع التأكيد على رفض التوطين ، والتمسك بحقهم التاريخي في العودة .

• يدعو المؤتمرون الدول الأوروبية إلى عدم الانجرار وراء السياسة الأميركية المنحازة بشكل مطلق للاحتلال الصهيوني في فلسطين . وإلى انتهاج سياسة أكثر توازناً لتطبيق القرارات الدولية المتعلقة بفلسطين .

•يؤكد المؤتمر على أهمية الدور الذي تقوم به وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين «الأونروا» ، ويدعو العالم إلى دعمها حتى تحقيق العودة . ويرفض المؤتمرون المحاولات الرامية إلى تصفيتها وإنهاء عملها تمهيداً لإنهاء قضية اللاجئين .

• وأخيراً يؤكد المؤتمرون أن تنفيذ حق العودة وتحقيقه عملياً وبشكل عادل وغير منقوص إنما يستلزم إنهاء الاحتلال الصهيوني لأرض فلسطين لأنه العقبة الحقيقة أمام عودة الشعب الفلسطيني إلى وطنه .

• وفي الختام يوجه المؤتمرون التحية والإكبار لكل شهداء شعبنا ومصابيه ، وإلى كل الشعب الفلسطيني المجاهد على أرض فلسطين ، ويعربون عن اعتزازهم بصموده في وجه آلة البطش الصهيوني . وكذلك كل التقدير إلى أهلنا الصامدين المتمسكين بحقهم في العودة في المخيمات على امتداد الوطن وفي الشتات . كما يحيي المؤتمرون صمود أبطالنا في سجون الاحتلال الذين يضحون بحريتهم من أجل حرية وكرامة شعبهم . ويدعون العالم إلى التحرك سريعاً لوضع حد للممارسات الهمجية التي تمارس ضدهم في ظل غياب إعلامي رهيب .

وثيقة (٤)

لمناسبة اليوم العالمي للتضامن مع الشعب الفلسطيني «المجموعة ١٩٤»: لإحياء قرارات الشرعية الدولية وتطبيقها

أصدرت «المجموعة ١٩٤» المتخصصة في دراسة واقع اللاجئين الفلسطينيين والدفاع عن حقهم في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم التي طردوا منها ، بياناً يوم ١١/٢٩ لمناسبة اليوم العالمي للتضامن مع الشعب الفلسطيني رأت فيه أن الإعلان الأممي لهذا اليوم «يشكل تأكيداً على حق الشعب الفلسطيني في الاستقلال والسيادة والعودة إلى الديار والممتلكات ويشكل اعترافاً ضمنياً بالظلم التاريخي الذي لحق بالشعب الفلسطيني جراء قرار تقسيم فلسطين الرقم ١٨١ وما ألحقه من نكبات في حياة الفلسطينيين» .

ودعت المجموعة المجتمع الدولي إلى تحمل مسؤولياته والعمل على :

- إحياء كافة قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بقضية الشعب الفلسطيني ووضعها في موضع التنفيذ ، واعتبار استمرار الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية بما فيها القدس ، واستمرار التوسع الاستيطاني وعملية بناء جدار الفصل العنصري إخلالاً بقواعد القانون الدولي .

- إعادة التأكيد على أن حل قضية اللاجئين الفلسطينيين مسؤولية دولية تتحملها الأمم المتحدة صاحبة القرار الظالم رقم ١٨١ وما نتج عنه من تهجير جماعي لأبناء الشعب الفلسطيني عن أرضهم وممتلكاتهم ، ومعاناة استمرت لأكثر من ٥٦ عاماً .

- توفير التمويل الضروري والكافي لوكالة الأونروا لتقوم بواجباتها نحو اللاجئين الفلسطينيين ، بصفتها التزاماً دولياً نحوهم واعترافاً بالمسؤولية الدولية عما لحق بهم من تهجير وتشريد وأضرار .

- الضغط على سلطات الاحتلال الإسرائيلي لوقف عدوانها على مخيمات اللاجئين في الضفة الفلسطينية وقطاع غزة ، وتوفير الحماية الدولية المعنوية لها ، باعتبارها تحت رعاية وكالة الأونروا والأمم المتحدة . ومساءلة إسرائيل عما ارتكبته ضد اللاجئين من جرائم حرب ، عملاً بما جاء في اتفاقية جنيف الرابعة .

- رفض كل الاقتراحات ومشاريع الحلول ذات الصلة بقضية اللاجئين وحقهم في العودة ، والمخالفة للقرار ١٩٤ ومبادئ القانون الدولي الإنساني .

محتويات العدد

✪ **من هي المجموعة ١٩٤** ٣

✪ **الافتتاحية** ٧

✪ **موقفنا:** .. ولكن أين هو الوطن؟ /**معتصم حمادة** ١٣

✪ **مقالات ودراسات**

ـ حركة اللاجئين الفلسطينيين /**عبد الغني خليل** ٢٣

ـ الشعر الفلسطيني واللاجئون /**أحمد دحبور** ٣١

ـ تطور الخطاب الرسمي الأميركي تجاه قضية اللاجئين /**ضياء أيوب** ٤٤

ـ السياسة الإسرائيلية لتدمير المنازل وتخريب الممتلكات /**غسان عبود** ٥٧

ـ نقترح مؤتمراً لبنانياً ـ فلسطينياً وخطة مشتركة /**معتصم حمادة** ٦٢

✪ **محور ١**

ـ إضاءات على واقع المرأة الفلسطينية في سورية /**انتصار مرعي** ٧٣

ـ اللاجئون في سورية /قراءة في الأوضاع المختلفة /**نبيل السهلي**..... ٨٢

✪ **محور ٢**

ـ اللاجئون الفلسطينيون والحماية الدولية /**غسان عبود** ٨٩

ـ اللاجئون وحق العودة /**محمد عمورة** ١١٠

✪ **محور ٣**

ـ دليل مخيمات الضفة الغربية /**غسان عبود** ١٢٣

ـ دليل مخيمات قطاع غزة /**عامر راشد** ١٣١

✪ **أخبار اللاجئين /إعداد سوزان الصعبي** ١٣٩

✪ **كتاب العدد:** حقائق وأسرار نكبة عام ١٩٤٨ /**مراجعة ضياء أيوب** ١٥٣

✪ **مكتبة اللاجئين** ١٦٣

✪ **وثائق** ١٧٣

✪ **محتويات العدد** ١٨٣